جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الإقتصادية

الرقم التسلسلي: .....

رقم التسجيل: D.EQ/3C/03/19

أطروحة مقدمة لنيل شهادة

دكتوراه الطور الثالث

في العلوم الإقتصادية

تخصص: اقتصاد كمي

العنوان:

أثر المتغيرات الإقتصادية الكلية على تطور قطاع التأمين الجزائري
دراسة تحليلية قياسية خلال الفترة 1980 – 2020

من إعداد:

عمارة عبدالقادر

تاريخ المناقشة: 2022/12/13

أمام لجنة المناقشة المكونة من السادة:

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	المؤسسة	الصفة
نذير عبدالرزاق	أستاذ التعليم العالي	جامعة المسيلة	رئيسا
غفصي توفيق	أستاذ محاضر (أ)	جامعة المسيلة	مشرفا ومقررا
سراي صالح	أستاذ محاضر (أ)	جامعة المسيلة	مناقشا
بيصار عبد الحكيم	أستاذ محاضر (أ)	جامعة المسيلة	مناقشا
عامر أسامة	أستاذ محاضر (أ)	جامعة سطيف 01	مناقشا
جايز كريم	أستاذ محاضر (أ)	جامعة برج بوعريريج	مناقشا

السنة الجامعية: 2022-2023

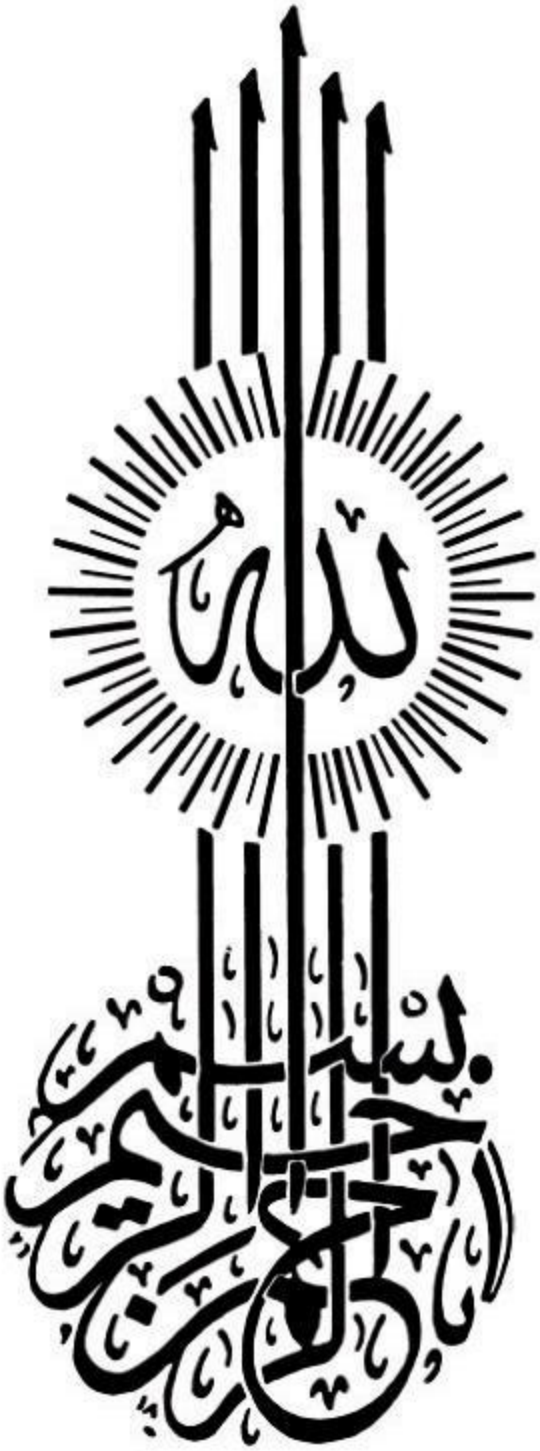
بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

قال تعالى ﴿....رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ ﴿١٩﴾﴾ "النمل آية:١٩"

الشكر أولا لله على جزيل فضله ونعمه، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ¤ من إصطنع إليكم معروفا فجازوه، فإن عجزتم عن مجازاته فادعوا له حتى تعلمو أنكم شكرتم، فإن الله يحب الشاكرين ¤

يسعدني أن أتقدم بجزيل شكري وخالص تقديري إلى الأستاذ المشرف الدكتور **غفصي توفيق** على ما أسداه لي من نصائح وتوجيهات قيمة وإرشادات سديدة طيلة فترة إنجاز هذا العمل.

كما يطيب لي أن أتقدم بجزيل الشكر وعظيم الإمتنان إلى كل من الأساتذة : **بن البار امحمد، حميدي نعيمة**، وكل أساتذة **كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة المسيلة** على التوجيهات والإرشادات ليس فقط لإتمام هذا العمل وإنما على طول مسارنا الدراسي.

كما أتقدم بأسمى معاني الشكر والعرفان إلى السيد رئيس لجنة المناقشة وأعضائها من الأساتذة الأفاضل على قبولهم وتكرّمهم بتقييم وتقويم هذا البحث.

الإهداء

أهدي هذا العمل إلى ...

الوالدين الكريمين أطال الله في عمرهما

إلى كل أفراد عائلتي

زوجتي وأبنائي

إلى كل أساتذتي

إلى أحبائي وكافة الزملاء والأصدقاء

إلى كل من نسيهم قلمي وضمهم قلبي

إلى كل من ساعدني من قريب أو من بعيد في إنجاز هذا العمل

عبدالقادر

فهرس المحتويات

العنوان

شكر وعرفان

الإهداء

العنوان	الصفحة
فهرس المحتويات	III - I
قائمة الجداول.....	V - IV
قائمة الأشكال.....	V
قائمة الملاحق	VI
المقدمة:	أ–ي
الفصل الأول: الإطار النظري للتأمين	
تمهيد:	02
المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول التأمين	03
المطلب الأول: تعريف التأمين	03
المطلب الثاني: نشأة التأمين	05
المطلب الثالث: خصائص عقد التأمين ومبادئه	08
المبحث الثاني: اقسام التأمين، عناصره وأسسه التقنية	14
المطلب الأول: أقسام التأمين (أشكاله)	14
المطلب الثاني: عناصر العملية التأمينية وأركانها	18
المطلب الثالث: الأسس التقنية للتأمين	23
المبحث الثالث: أهمية التأمين وعلاقته بمختلف القطاعات	25
المطلب الأول: الأهمية الإقتصادية للتأمين	25
المطلب الثاني: الأهمية الإجتماعية للتأمين	27
المطلب الثالث: علاقة التأمين ببعض المؤشرات الإقتصادية	28
خلاصة:	31

الفصل الثاني: و اقع سوق التأمين في الجز ائر	
تمهيد:	33
المبحث الأول: مراحل تطور التأمين في الجز ائر	34
المطلب الأول: مرحلة ماقبل الإصلاحات (قبل 1995)	34
المطلب الثاني: مرحلة الإصلاحات (1995-2006)	40
المطلب الثالث: مرحلة الإنفتاح (بعد 2006)	42
المبحث الثاني: هيكل قطاع التأمين في الجز ائر	45
المطلب الأول: منتجات سوق التأمين في الجز ائر	45
المطلب الثاني: الشركات الناشطة في سوق التأمين الجز ائري	52
المطلب الثالث: هيئات الإشراف والرقابة في قطاع التأمين الجز ائري	64
المبحث الثالث: نشاط قطاع التأمين ومعوقات تطوره	73
المطلب الأول: تحليل نشاط قطاع التأمين من خلال إجمالي الأقساط المكتتبة	73
المطلب الثاني: تحليل نشاط قطاع التأمين من خلال معدلي الإختراق والكثافة	81
المطلب الثالث: معوقات نمو قطاع التأمين	84
خلاصة:	88
الفصل الثالث: الدراسة القياسية لأثر المتغيرات الإقتصادية الكلية على قطاع التأمين الجز ائري خلال الفترة 1980-2020	
تمهيد:	90
المبحث الأول: الدراسات السابقة وإختيار المتغيرات	91
المطلب الأول: الدراسات العربية	91
المطلب الثاني: الدراسات الأجنبية	96
المطلب الثالث: إختيار متغيرات الدراسة	101
المبحث الثاني: دراسة إستقرارية السلاسل الزمنية والعلاقات السببية لمتغيرات الدراسة	103
المطلب الأول: دراسة إستقرارية السلاسل من خلال تحليل المنحنيات البيانية ودوال الإرتباط الذاتي	104
المطلب الثاني: دراسة إستقرارية السلاسل من خلال الإختبارات الإحصائية للإستقرارية	109
المطلب الثالث: إختبار العلاقات السببية بين متغيرات الدراسة	119

المبحث الثالث: إختبار التكامل المشترك وتقدير نموذج قصير وطويل الأجل بإستخدام منهجية ARDL	127
المطلب الأول: إختبارات التكامل المشترك	127
المطلب الثاني: إختيار النموذج المناسب وتقديره وإختبار صلاحيته	129
المطلب الثالث: تقدير نموذج العلاقة قصيرة وطويلة الأجل بإستخدام نموذج ARDL	136
خلاصة:	144
الخاتمة:	146
قائمة المراجع:	153
الملاحق:	165

قائمة الجداول:

رقم	عنوان الجدول	الصفحة
01-02	شركات التأمين الأجنبية الناشطة في الجزائر إلى غاية سنة 1964	35
02-02	إنتاج التأمين حسب الشركات للفترة 1995- 2006	73
03-02	إنتاج التأمين حسب طبيعة الشركات للفترة 2006-2020	78
04-02	إنتاج تأمينات المخاطر حسب نوع الخطر للفترة 2006-2020	79
05-02	تطور كثافة التأمين وعدد السكان في الجزائر خلال الفترة 1995-2020	82
06-02	تطور كثافة تأمينات الأضرار وتأمينات الأشخاص في الجزائر خلال الفترة 1995-2020	83
01-03	الإحصائيات المجدولة لإختبار (KPSS)	115
02-03	إختبارات جذر الوحدة ADF لمتغير لوغاريتم معدل إختراق التأمين في المستوى وعند الفرق الأول	115
03-03	إختبارات جذر الوحدة PP لمتغير لوغاريتم معدل إختراق التأمين في المستوى وعند الفرق الأول	116
04-03	إختبارات جذر الوحدة KPSS لمتغير لوغاريتم معدل إختراق التأمين في المستوى وعند الفرق الأول	117
05-03	تحديد فترة الابطاء المثلى	120
06-03	نتائج تقدير نموذج vecm	121
07-03	نتائج إختبار Wald	122
08-03	نتائج إختبار السببية وفق منهجية Toda–Yamamoto	125
09-03	نتائج إختبار الحدود Bounds Test	129
10-03	نتائج تقدير نموذج ARDL	131
11-03	نتائج إختبار الإرتباط التسلسلي للبواقي LM TEST	133
12-03	نتائج إختبار ثبات التباين ARCH TEST	134
13-03	نتائج إختبار ملائمة النموذج المقدر من حيث الشكل الدالي (REMSEY RESET TEST)	135
14-03	نتائج نموذج تصحيح الخطأ المستخرجة من نموذج ARDL المقدر	137
15-03	نتائج العلاقة طويلة الأجل لمعدل الإختراق بالمتغيرات المستقلة للنموذج	141

قائمة الأشكال:

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01-02	شركات التأمين في الجزائر حسب أنواعها وتخصصاتها	53
02-02	الهيكل التنظيمي للمجلس الوطني للتأمينات CNA	67
03-02	هيئات الاشراف والرقابة على التأمين في الجزائر	71
03-02	إنتاج قطاع التأمين في الجزائر خلال الفترة 1980-2020	71
04-02	إنتاج التأمين حسب طبيعة الشركات	74
05-02	إنتاج التأمين حسب طبيعة التأمين للفترة 2006-2020	75
06-02	إنتاج تأمينات الأشخاص حسب طبيعة الشركات خلال الفترة 2006-2020	76
07-02	إنتاج تأمينات الأخطار حسب نوع الخطر للفترة 2006-2020	78
08-02	تطور معدل إختراق التأمين والناتج الداخلي في الجزائر خلال للفترة 1995-2020	80
01-03	المنحنيات البيانية لمتغيرات الدراسة عند المستوى	103
02-03	المنحنيات البيانية لمتغيرات الدراسة عند الفرق الأول	104
03-03	دوال الإرتباط الذاتي لمتغيرات الدراسة عند المستوى والفرق الأول	106
04-03	منهجية إختبار جذر الوحدة لديكي فولر	113
05-03	منهجية Toda-yamamoto لدراسة السببية	123
06-03	الدائرة الوحدوية لمقلوب الجذور	124
07-03	النموذج الملائم للتقدير حسب معيار AIC	128
08-03	القيم المقدرة والحقيقية وبواقي نموذج ARDL(2.4.4.4)	132
09-03	نتائج إختبار التوزيع الطبيعي لبواقي النموذج	133
10-03	نتائج إختبار ثبات وإستقرارية النموذج (CUSUM TEST & CUSUMSQ TEST) CUSUMSQ TEST)	136

قائمة الملاحق:

رقم الملحق	عنوان الملحق	الصفحة
01	معطيات المتغيرات الإقتصادية الكلية ومتغيرات التأمين وعدد السكان خلال الفترة (1980-2020)	166
02	تقسيم إنتاج التأمين حسب طبيعة الشركات خلال الفترة (1995-2005)	168
03	تقسيم إنتاج التأمين حسب طبيعة الشركات خلال الفترة (2005-2020)	168
04	تأمينات الأضرار حسب الشركات خلال الفترة (2006-2020)	169
05	تأمينات الأشخاص حسب الشركات خلال الفترة (2006-2020)	170
06	نتائج إختبارات جذر الوحدة لمتغير لوغاريتم إجمالي الناتج المحلي في المستوى وعند الفرق الأول	171
07	نتائج إختبارات جذر الوحدة لمتغير لوغاريتم معدل البطالة في المستوى وعند الفرق الأول	172
08	نتائج إختبارات جذر الوحدة لمتغير لوغاريتم معدل التضخم في المستوى وعند الفرق الأول	174
09	نتائج إختبار السببية قصيرة الأجل Wald test	177
10	نتائج إختبار السببية طويلة الأجل Toda-Yamamoto	177
11	نتائج إختبار الحدود لبيساران Bounds Test	178
12	نتائج تقدير نموذج ARDL (2.4.4.4) المختار	179
13	نتائج إختبار الإرتباط التسلسلي للبواقي LM Test لنموذج ARDL (2.4.4.4)	180
14	نتائج إختبار ثبات التباين للبواقي ARCH لنموذج ARDL (2.4.4.4)	181
15	نتائج إختبار ملائمة الشكل الدالي Ramsey Test لنموذج ARDL (2.4.4.4)	181
16	نتائج العلاقة قصيرة الأجل ونمودج تصحيح الخطأ وفق نموذج ARDL	182
17	نتائج العلاقة طويلة الأجل وفق نموذج ARDL (2.4.4.4)	183

المقدمة

تمهيد:

إن ما يميز الإقتصاد العالمي في عصرنا الحالي هو تزايد الأخطار بسبب التطور السريع للتكنولوجيا، وترابط الأنشطة والتحولات الإجتماعية، ضف على ذلك الحاجة المتزايدة للأمان هذا ما كان له دورا كبيرا في تزايد الإهتمام بقطاع التأمينات، وتطويره وتوسيع أسواقه باعتباره المرآة التي تعكس أهم ملامح الإقتصاديات المتطورة.

يعتبر قطاع التأمين من أهم قطاعات الخدمات المالية في الدول، وذلك تبعا لأهميته البالغة وإسهامه الكبير في إستقرار النظام المالي والتنمية الإقتصادية، ويكمن دور التأمين في التطور الإقتصادي بإعتباره الوسيلة المثلى لتغطية المخاطر المحتملة وقوعها للممتلكات ووسائل الإنتاج ورؤوس الأموال، ومن خلال تقديمه لضمانات بحماية الأسرة والأفراد والمؤسسات من كافة الأخطار التي قد يتعرضون لها، كما يعتبر التأمين من بين العوامل التي تعمل على دعم الإستثمارات من خلال ما يوفره من رؤوس أموال ناتجة عن مدخرات المؤمن لهم فضلا عن ما يوفره من أمن وثقة في البيئة الإستثمارية. الأمر الذي يؤدي إلى رفع نسبة الإستثمارات الداخلية وإستقطاب الأجنبية منها، ومن بين متطلبات هذه الإستثمارات وجود شركات تأمين لها القدرة على تغطية كافة أنواع المخاطر المختلفة التي قد تتعرض لها إستثماراتها.

وفي ضوء الأهمية الجوهرية الإقتصادية والإجتماعية لوظيفة التأمين بصفة عامة على المستوى المحلى والعالمي، فقد إحتلت هذه الوظيفة مكانتها في برامج الدعم والتطوير التي تتبناها الهيئات والمنظمات العالمية مثل البنك الدولي والأمم المتحدة والإتحاد الدولي لمراقبي التأمين "IAIS".

وكغيرها من الدول ووعيا منها بأهمية نشاط التأمين ومسأهمته الفاعلة في ترقية النشاط الإقتصادي، وبغية مسايرة التطورات العالمية قامت الجزائر بإعتماد إصلاحات إقتصادية عميقة لإعادة تنظيم قطاع التأمين للرفع من كفائته، حيث شهد هذا القطاع جملة من الإصلاحات أدت في الأخير إلى فتح سوق التأمينات عن طريق القانون 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 والقانون رقم 06-04 المؤرخ في 24 فيفري 2006، حيث تم من خلال هذه القوانين وضع حداً لإحتكار الدولة على هذا النشاط وفتحه أمام الخواص والشركات الأجنبية والسماح لشركات التأمين بتنويع قائمة منتجاتها التأمينية، فضلا عن إعتماد البنوك في توزيع المنتجات التأمينة على عملائها.

أولا: إشكالية الدراسة

يساهم قطاع التأمين في حماية الإقتصاد الوطني عبر تقديمه للمشروعات الإقتصادية تغطية تأمينية شاملة، إلا أن هذا القطاع في الجزائر يعاني تخلفا كبيرا مقارنة بالمعدلات العالمية.

تبعا لما سبق تبرز معالم إشكالية الدراسة التي نعمل على معالجتها ويمكن صياغتها من خلال السؤال المحوري التالي:

ما مدى تأثير المتغيرات الإقتصادية الكلية على تطور قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1980–2020؟

للإحاطة بالجوانب المختلفة للإشكالية الرئيسية المطروحة، صيغت الأسئلة الفرعية على النحو التالي:

- ما هي الأطر النظرية للتأمين؟
- ماهي مراحل تطور قطاع التأمين في الجزائر ؟
- ما نوعية العلاقة السببية والعلاقة بين المؤشِّرات الإقتصادية الكلية وقطاع التأمين؟

ثانيا : فرضيات الدراسة

على ضوء العرض السابق لمشكلة الدراسة يمكن صياغة الفرضيات التالية:

1- تؤدي الإصلاحات الإقتصادية التي تقوم بها الدولة إلى رفع وتحسين إنتاج قطاع التأمين ورفع من مساهمته في الإقتصاد الوطني، من خلال نمو حجم إنتاج القطاع وإرتفاع حجم استثمارات شركات التأمين؛

2- تعتبر شبكة التوزيع من أهم مظاهر نمو قطاع التأمين، غير أن مؤشري الكثافة التأمينية والإختراق التأميني أكثر دقة في تفسير النمو الحاصل في القطاع وربطه بالمتغيرات الإقتصادية الكلية؛

3- للمتغيرات الإقتصادية الكلية أثر على نمو قطاع التأمين منعكسا على أهم مؤشراته.

ثالثا: أهداف الدراسة

إن الهدف الرئيسي من هذه الدراسة هو إبراز العلاقة السببية وكذا طبيعة العلاقة بين قطاع التأمين كمتغير تابع (مفَسر) من جهة والمتغيرات الإقتصادية الكلية (مفسِرة) من جهة أخرى، في ضوء البيانات المتوفرة لقطاع التأمين الجزائري وبعض المتغيرات الإقتصادية الكلية وذلك خلال الفترة (1980–2020) من خلال:

- معرفة واقع قطاع التأمينات في الجزائر ومحاولة تحديد أهم المشاكل التي تعيق تطوير وتفعيل مساهمة التأمين في دفع عجلة التنمية الإقتصادية وطنيا؛
- قياس أداء قطاع التأمين وتحديد مكانته في الإقتصاد الوطني، من خلال إبراز أهم مؤشرات قياس نموه وعلاقتها بمختلف المؤشرات الإقتصادية الكلية؛
- تحديد العلاقة السببية بين المتغيرات الإقتصادية الكلية ومؤشرات نمو قطاع التأمين.

رابعا: أهمية الدراسة

بما أن قطاع التأمين يلعب دورًا مهمًا في التنمية المالية والإقتصادية عن طريق الحفاظ على الإستقرار المالي بواسطة المدخرات. لذلك كان لزاماً دراسة تأثير المتغيرات الإقتصادية الكلية على أداء شركات التأمين ونمو قطاع التأمين عامة للسيطرة على بعض المخاطر المحتملة، من خلال إدخال سياسات إحترازية كلية مبنية على دراسات كمية، كما يمكن أن تدعم هاته الدراسات صانعي السياسات لإكتشاف وتحديد السيناريوهات الإقتصادية المختلفة التي تؤثر على مداخيل شركات التأمين والقطاع ككل، مثل إجمالي الأقساط المكتتبة أومعدلي الكثافة والإختراق ومن بين العوامل الرئيسية التي تؤثر بقوة على نمو سوق التأمين نجد المتغيرات الإقتصادية الكلية. لذلك تبحث هذه الأطروحة في تلك العلاقات وكذا تقييم نمو قطاع التأمين خلال الفترة 1980-2020.

خامسا: حدود الدراسة

المجال المكاني: من الناحية المكانية ركزت هذه الدراسة على الجزائر، وبالتحديد قطاع التأمين وعلاقته بالمتغيرات الإقتصادية الكلية.

المجال الزماني: يتم دراسة تطور نشاط التأمين في الجزائر، من خلال مؤشر قياس نمو التأمين (معدل الإختراق) وتحليل نشاطه التقني ضمن سلاسل زمنية سنوية خلال الفترة 1980-2020، وهذا من أجل توفير بيانات كافية لِدراسة وفهم أكثر لعلاقة قطاع التأمين بالمتغيرات الإقتصادية الكلية وكذا إستخراج المتغيرات الضرورية المؤثرة في نمو قطاع التأمين.

سادسا: منهج وأدوات الدراسة

بغية الإلمام والإحاطة بمختلف جوانب الموضوع وتحليل أبعاده، وللإجابة على الإشكالية المطروحة وإختبار صحة الفرضيات الموضوعة بشكل ينسجم مع محاور الدراسة، تم إستخدام المناهج بعض التي تشملها البحوث الإقتصادية عادة، حيث استخدمت الدراسة المنهج التاريخي لدراسة مراحل مسيرة قطاع التأمين في الجزائر، وكذا المنهج الوصفي التحليلي لعرض أهم المفاهيم النظرية المتعلقة بالموضوع لقراءة واقع مؤشرات قطاع التأمين في الجزائر خلال الفترة المدروسة، ومدى مساهمته في نمو الإقتصاد الوطني، كما تم الإستعانة بأدوات القياس الاقتصادي من أجل فحص وقياس تأثر مؤشر نمو قطاع التأمين بالمتغيرات الإقتصادية الكلية.

ولتحليل البيانات والإحصائيات سيتم إستخدام برنامج التحليل القياسي والإحصائي Eviews12.

سابعا: الدراسات السابقة

معظم الدراسات التي تطرقت إلى موضوع" التأمين" درست تأثير هذا الأخير على النمو الإقتصادي، وكذا محددات الطلب على التأمين، غير أن الدراسات التي تهتم بالعوامل المؤثرة في نمو وتطور مؤشرات قطاع التأمين كدراسات قياسية للعلاقة السببية بينها فهي قليلة، ومن هاته الدراسات نذكر:

1- **دراسة حسين علاء اسماعيل الدوري " اثر متغيرات الإقتصاد الكلي على ربحية قطاع شركات التأمين الاردنية":**

وهي رسالة مقدمة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في التمويل والمصارف بجامعة آل البيت، وهدفت الدراسة لقياس أثر متغيرات الإقتصاد الكلي على ربحية قطاع شركات التأمين الأردني خلال الفترة (2005-2017)، حيث إشتملت الدراسة على 19 شركة تأمين، ولإستخراج نتائج الدراسة وتحليلها إستخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي وكذا إستخدام برنامج Eviews لتقدير العلاقة بين متغيرات الدراسة عن طريق منهجية البانل ذات الأثر العشوائي (Panel Data(Random Effect، حيث خلصت الدراسة إلى:

- وجود أثر إيجابي ومعنوي للناتج المحلي الإجمالي على ربحية شركات التأمين الأردنية (العائد على الأصول)؛
- وجود اثر إيجابي لنسبة البطالة وسلبي بالنسبة للتضخم على ربحية شركات التأمين الأردنية (العائد على الأصول).

2- **دراسة علي عبد الحميد يوسف "محددات الطلب التأميني في سورية ودوره في النمو الإقتصادي (1990-2012)":**

هي رسالة معدة لنيل درجة الماجستير في الإقتصاد والتخطيط بجامعة تشرين، وتناول البحث قطاع التأمين في الجمهورية العربية السورية خلال الفترة (1990-2012)، حيث تم التعرف على نظرية الطلب التأميني وكذا التعرف على أهم المتغيرت المؤثرة عليه.

تم تقسيم الطلب التأميني إلى الطلب على تأمينات الحياة والطلب على تأمينات غير الحياة، ودرست محددات كل منهما بالإستناد للبيانات التي تم الحصول عليها من مصادر مختلفة وقد ضمت هذه المحددات كل من الدخل، والتمدن، ومستوى الوعي التأميني، والبطالة، ومعدل الفائدة، وتطور النظام المالي بالإضافة لتوقعات الحياة، وأجري تحليل إحصائي عن طريق برنامج spss لدراسة المتغيرات، وذلك للتوصل لأهم المحددات المؤثرة على حجم الطلب التأميني، وخلصت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها:

- توجد علاقة طردية بين الدخل والطلب على التأمينات بنوعيها (تأمينات الحياة وتأمينات على غير الحياة)؛
- لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين البطالة والطلب على التأمينات بنوعيها (تأمينات الحياة وتأمينات على غير الحياة)؛
- لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الطلب على التأمينات بنوعيها (تأمينات الحياة وتأمينات على غير الحياة) والنمو؛

3- دراسة دنا محمد العجلان ونشوى على مصطفى محمد "أثر التأمين على النمو الإقتصادي في المملكة العربية السعودية خلال الفترة (1992-2017)":

هي مقالة منشورة في العدد 01 من المجلد السادس لمجلة البشائر الإقتصادية جامعة بشار بالجزائر، حيث هدف الباحثان لمعرفة أثر التأمين على النمو الإقتصادي في المملكة العربية السعودية، من خلال التأصيل النظري للعلاقة ومسح الدراسات السابقة، واستعراض التغيرات في قطاع التأمين بالمملكة العربية السعودية، وقنوات تأثير التأمين على النمو الإقتصادي فيها، ومن ثم قياس نسبة هذا التأثير للوصول إلى نتائج وتوصيات قد تساهم في مساعدة متخذي القرارات على استغلال قطاع التأمين بالشكل الأمثل لدعم الإستثمارات في السعودية.

واستخدم الباحثان المنهج الوصفي لإستعراض الإطار النظري لتوضيح مفهوم التأمين ووظائفه وأهميته للنمو الإقتصادي في المملكة العربية السعودية. بالإضافة إلى الأسلوب القياسي بإستخدام منهجية الإنحدار الذاتي للفجوات الزمنية الموزعة (ARDL) لقياس أثر التأمين على النمو الإقتصادي.

و خلصت الدراسة القياسية إلى أن لمؤشر التأمين كنسبة من الواردات الخدمية تأثير إيجابي ومعنوي على النمو الإقتصادي في كل من الأجلين القصير والطويل في السعودية، بالإضافة إلى أن تأثير التأمين في الأجل الطويل أكبر من الأجل القصير.

كما توصل الباحثان إلى أن التأمين في ظل حسابه ضمن الواردات يؤثر بشكل إيجابي ومعنوي على النمو الإقتصادي، وهو يفوق أثر الواردات السلبي على هذا النمو.

4- دراسة توفيق غفصي "سياسات ترقية قطاع التأمين الجزائري في تفعيل دوره للنهوض بالإقتصاد الوطني دراسة ميدانية خلال الفترة (1995-2015)"

هي أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الإقتصادية بجامعة المسيلة بالجزائر، وهدفت هذه الدراسة إلى تحديد وتحليل العوامل الكامنة وراء ضعف مساهمة قطاع التأمين في تنمية الإقتصاد الوطني، ولتحقيق هذا الهدف جمع الباحث بيانات حول واقع القطاع بالإعتماد على التقارير والإحصائيات الدورية لهيئات رسمية في الفترة التي تلت تاريخ رفع إحتكار الدولة لنشاط التأمين وتحريره أمام المتعاملين (1995-2015)، ولأجل تحديد العوامل التي تكبح توسع نشاط التأمين ونموه تم الإستعانة في إعداد الدراسة الميدانية على شكلين من الإستبيانات، إستهدف الأول عينة عشوائية من الأفراد باعتبارهم مستهلكي خدمات التأمين، أما الشكل الثاني فوزع على عينة من العاملين في مختلف مؤسسات التأمين التي تمثل جانب العرض.

وخلصت الدراسة إلى تحديد جملة من العوامل المساهمة في ضعف قطاع التأمين ممثلة في:

- عوامل خارجية تتعلق بالأفراد هي: غياب الوعي والثقافة التأمينية، وضعف معدل الدخل الشهري؛
- عوامل داخلية تتعلق بمؤسسات التأمين هي: تقليدية خدمات التأمين ورداءة أدائها، تواضع جهود التسويق والإشهار والإتصال، وعجز في تغطية قطاع التأمين بالإطارات المؤهلة؛
- عوامل أخرى تتعلق بعدم ملاءمة البيئة التنظيمية والقانونية للقطاع، واختلالات الإقتصاد الجزائري والسياسة الإجتماعية المتبناة من قبل الدولة.

5- دراسة نعيمة حميدي "اشكالية تطوير قطاع التأمين في الجزائر بين تحديات الواقع وآفاق التطوير"

وهي أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه (ل.م.د) في العلوم الإقتصادية تخصص إقتصاد التأمينات بجامعة البليدة 02 بالجزائر، وتهدف الدراسة إلى إبراز آليات وعوامل تطوير قطاع التأمين في الجزائر، من خلال تشخيص تحليلي وتقييمي لواقع سوق التأمين بالإعتماد على المؤشرات الأدائية الخاصة به في الفترة (2006-2018)، واعتمدت الباحثة على المنهج الوصفي والتحليلي والإستعانة بأدوات القياس الإقتصادي لقياس تأثير بعض العوامل الإقتصادية والديمغرافية على طلب خدمات التأمين في الجزائر عن طريق تطبيق منهجة نماذج أشعة الإنحدار الذاتي (VAR) لبيانات سنوية خلال الفترة (1994-2018).

وأظهرت نتائج الدراسة القياسية وجود علاقة طردية بين نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي كمؤشرا لقياس الدخل مع كثافة التأمين (وجود اثر موجب ومعنوي)، وهذا مايوافق النظرية الإقتصادية ويجعل التأمين سلعة عادية من ناحية

الطلب، كما أظهرت النتائج العلاقة العكسية بين معدل البطالة وكثافة التأمين والعلاقة الطردية لهاته الأخيرة مع التضخم غير أنهما غير معنويتين.

6- دراسة (Bc. Lenka Čepeléaková)، 2015 بعنوان

The Impact of the Macroeconomic Environment on Insurance Companies

وهي رسالة ماجيستير بمعهد الدراسات الإقتصادية، كلية العلوم الإجتماعية، جامعة تشارلز في براغ حيث قيمت الدراسة تأثير العوامل الإقتصادية والمؤسسية والديموغرافية على أقساط التأمين الإجمالية المكتتبة على الحياة وغير الحياة لشركات التأمين.

إستخدم الباحث المنهجية القياسية لإنحدار النماذج المقطعية الديناميكية ذات الأثر الثابت (PANEL Regression With Effects Separately) بإستخدام برنامج SATA وبإستعمال السلاسل الزمنية المستقرة (الفرق الأول لجميع المتغيرات) في تقدير العلاقة بين إجمالي أقساط التأمين المكتتبة في قطاع التأمين بباقي المتغيرات المستقلة حيث تم الإعتماد على بيانات 29 دولة أوروبية لقطاع التأمين على الحياة والتأمين على غير الحياة للفترة (2005-2012) وإختبار النتائج عن طريق إختبار Arrelano-Bond.

وأشارت نتائج الدراسة إلى تأثير كل من إجمالي الناتج المحلي ومعدل البطالة على إجمالي الأقساط المكتتبة في التأمين على الحياة، أما عن التأمين على غير الحياة فهو يتأثر سلبا بالتغير في معدلات الفائدة.

7- دراسة (Krishna Chaitanya Vadlamannati)، 2008 بعنوان

Do Insurance Sector Growth and Reforms Affect Economic Development? Empirical Evidence from India

وهي دراسة منشورة في مجلة (The Journal of Applied Economic Research)، وكان غرض الباحث من الورقة دراسة العلاقة بين نمو قطاع التأمين والتنمية الإقتصادية، ودراسة أثر إصلاحات قطاع التأمين ومعدل نموه على التنمية الإقتصادية، ومعرفة ما إذا كان هناك أي توازن طويل المدى ومزيج خطي بينهما بإستخدام التكامل المشترك ومنهجية vecm، واستخدم الباحث ثلاث مجموعات من المتغيرات المستقلة لقياس أثرها على المتغير التابع والمتمثل في نصيب الفرد من الناتج الإجمالي، تتضمن المجموعة الأولى المتغيرات الرئيسية وهي نمو قطاع التأمين وإصلاحات قطاع التأمين، وضمت المجموعة الثانية متغيرات تحكم تشمل متغيرات إقتصادية كلية وسياسية ومالية مختلفة (عرض النقود، التضخم، الإدخار، معدلات الإقراض)، فيما تألفت المجموعة الثالثة من متغيرات وهمية وتفاعلية.

قدَّر الباحث في دراسته سبعة نماذج لدِراسة الآثار المترتبة على نمو قطاع التأمين والإصلاحات إلى جانب متغيرات الرقابة الهامة الأخرى على التنمية الإقتصادية، وذلك بإستخدام سلاسل زمنية للمتغيرات المختارة خلال الفترة 1980-2006.

أظهرت نتائج الدراسة القياسية تماشي علاقة المتغيرات المفسِرة مع النظرية بإستثناء نمو المعروض النقدي، الذي له ارتباط سلبي بالتنمية الإقتصادية، أما معدل الإقراض فإنه يرتبط إيجابيا بنصيب الفرد من الناتج الإجمالي ربما بسبب إنخفاض معدلاته مقارنة بالفترة التي تسبق فترة الدراسة، في حين وجد أن معدل الإدخار ومعدل التضخم ليسا مهمين.

كما أظهرت نتائج الجزء الأول أن نمو قطاعي التأمين على الحياة وإجمالي التأمين يؤثران بشكل إيجابي على التنمية الإقتصادية، ولكن آثار نمو قطاع التأمين على غير الحياة لا تظهر إلا بعد عام، أما نتائج الجزء الثاني أظهرت أن نمو قطاع التأمين خلال فترة ما بعد الإصلاحات وفترة إصلاحات قطاع التأمين اللاحقة له تأثير قوي للغاية على التنمية الإقتصادية في الهند.

8- دراسة (David N. Rulli,Liam J. A. Lenten)، 2006 بعنوان:

A Time-Series Analysis of the Demand for Life Insurance Companies in Australia: An Unobserved Components Approach

وهي مقالة منشورة في العدد 1 من المجلد 31 لمجلة (Australian Journal of Management)، في هذه الورقة إستخدم الباحثان نموذج السلاسل الزمنية الهيكلية بغرض توفير منظور أصلي لدراسة الطلب على التأمين على الحياة، ومحاولة لوصف السلوك الهيكلي للطلب على التأمين على الحياة في أستراليا.

وبتطبيق نموذج SUTSE لإختبار وجود العوامل المشتركة، إستنتجا الباحثان أن متغيرات مستوى السعر والدخل والبطالة والسكان جميعها لها إتجاهات ودورات مشتركة مع تلك الخاصة بالطلب على التأمين، مما يعني ضمنيا علاقات التكامل المشترك ضمن السلاسل الزمنية لهذه المتغيرات، وكانت هذه النتيجة هي الحال في جميع المجالات بإستثناء حالة أسعار الفائدة.

9- دراسة (Thorsten Beck & Ian Webb)، 2003، بعنوان:

Economic, Demographic, and Institutional Determinants of Life Insurance Consumption across Countries

هي دراسة نشرت في المجلة الإقتصادية للبنك العالمي، المجلد (17)، العدد (11)، عام 2003، وتناولت موضوع نشاط التأمين على الحياة لما له من أهمية متزايدة في القطاع المالي بإعتباره من المصادر الرئيسية للإستثمار في سوق

رأس المال، وبالنظر إلى الخدمات المالية الواسعة التي يقدمها للمستهلكين، وقد هدفا الباحثان إلى تفسير التباين الكبير في طلب منتجات التأمين على الحياة عبر 68 بلدا بما فيهم الجزائر خلال الفترة 1961-2000.

وتوصلت الدراسة إلى أن المؤشرات الإقتصادية المتمثلة في التضخم، والدخل الفردي، ودرجة تطور القطاع المصرفي، والعوامل الدينية والمؤسسية، هي المحددات الأكثر تأثيراً في الطلب على تأمينات الحياة، مقارنة بالمؤشرات الأخرى، كمستوى التعليم والعمر المتوقع ونسبة الإعالة، إضافة إلى حجم نظام الضمان الإجتماعي التي أظهرت الدراسة بأنه ليس له ارتباط قوي مع إستهلاك منتجات التأمين على الحياة. كما أكد الباحثان كذلك على أهمية إستقرار الأسعار وتطوير القطاع المصرفي في تحقيق وظيفتي الإدخار والإستثمار لنشاط التأمين على الحياة داخل الإقتصاد.

ثامنا: مساهمة الدراسة

تطرقت بعض الدراسات المحلية إلى تأثير قطاع التأمين على باقي القطاعات والمؤشرات الإقتصادية، أما هاته الأطروحة فدرست بعض المتغيرات الإقتصادية الكلية التي تدفع بنمو قطاع التأمين الجزائري، ويمكن أن توفر النتائج نظرة مستقبلية لقطاع التأمين على تطورات مؤشرات الإقتصاد الكلي المختلفة وإكتشاف ما إذا كانت العوامل التفسيرية لها تأثير إيجابي أو سلبي على نمو سوق التأمين.

كما يمكن أن تقدم هذه النتائج العديد من الأفكار المفيدة لصانعي السياسات والباحثين من حيث إختيار متغيرات أخرى ومنهجيات قياسية مختلفة بحيث تشرح النمو في قطاع التأمين بشكل أفضل وتجلب مساهمات جديدة إلى المناقشة الحالية في البحوث الأكاديمية.

تاسعا: صعوبات الدراسة

مثل أي بحث اكاديمي تلقينا بعض الصعوبات في إعداد أجزاء من هذه الدراسة، يتعلق الأمر بالتطور التاريخي لعمليات التأمين في الجزائر بين مرحلتي الإستعمار والإستقلال من خلال البحث في نصوص تاريخية وقانونية قديمة جدا، والإطلاع على كل التشريعات الصادرة في الجرائد الرسمية حول تنظيم نشاط التأمين في الجزائر. أما فيما يخص الجانب التطبيقي من الدراسة، فتمثلت المشكلة في صعوبة تجميع الإحصائيات المتعلقة بفترة الدراسة والتي تمتد لمدة 41 سنة من سنة 1980 إلى غاية 2020.

عاشرا: محتوى الدراسة

للوصول إلى إجابة على الإشكالية المطروحة والتحقق من صحة الفرضيات وفق الخطة الموضوعة، تم تقسيم الدراسة إلى ثلاث فصول حيث تناول الفصل الاول الإطار النظري للتأمين في ثلاث مباحث خصص المبحث الأول منه إلى المفاهيم الأساسية حول التأمين من خلال تعريفه لغوياً وإصطلاحياً ومن ثم تعريفه إقتصادياً، ثم تطرقنا إلى نشأة التأمين وتطوره التاريخي والتعرف على خصائصه ومبادئه، أما في المبحث الثاني فتطرقنا إلى أقسام التأمين، مؤشراته وعناصره كما تناول هذا المبحث الأسس التقنية للتأمين، وتناول المبحث الأخير أهمية التأمين وعلاقته بمختلف القطاعات.

أما الفصل الثاني والمعنون بواقع قطاع التأمين في الجزائر فتناول دراسة تحليلية لقطاع التأمين الجزائري منذ بداية نشاط التأمين به، كما جاء هذا الفصل في ثلاث مباحث بدأً بمراحل تطور التأمين في الجزائر، تطرقنا في هذا المبحث إلى نشأة وتطور قطاع التأمين في الجزائر من خلال ثلاث مراحل، مرحلة ماقبل الإصلاحات (قبل سنة 1995)، ومرحلة الإصلاحات (1995-2006)، ومن ثم مرحلة الانفتاح (بعد 2006)، اما المبحث الثاني فتناول تنظيم سوق التأمين الجزائري من حيث الشركات المقدِّمة لخدمات التأمين العمومية منها والخاصة وكذا المنتجات التأمينية المقدمة من طرف هذه الشركات، ليُختمَ المبحث بعرض أهم الهيئات الفاعلة والمنظمة لسوق التأمين الجزائري، ام المبحث الثالث فقد جاء بطابع تحليلي لمؤشرات قطاع التأمين الجزائري وتطورها من حيث قيمها ونسبها وكذا توزعها على مختلف أنواع الأنشطة التأمينية وطبيعة المؤسسات المقدمة لخدمة التأمين، كما تم تقسيم هذه الدراسة على حسب الفترة الزمنية لتطور قطاع التأمين من حيث إصلاحاته.

أما الفصل الثالث فقد تضمن هذا الدراسة القياسية لأثر المتغيرات الإقتصادية الكلية على قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1980-2020 من خلال ثلاث مباحث، حيث تطرقنا في المبحث الأول إلى الدراسات السابقة لإختيار متغيرات الدراسة وكذا المنهجية المناسبة لدراسة العلاقة بينها. أما المبحث الثاني فخصص لدراسة إستقرارية السلاسل الزمنية وإختيار النموذج الملائم من خلال المعايير الإحصائية، لنخلص في المبحث الثالث إلى تقدير النموذج المختار وإستخراج العلاقة طويلة وقصيرة الأجل بين معدل الإختراق والمتغيرات الإقتصادية الكلية المختارة.

الفصل الأول

الإطار النظري للتأمين

تمهيد:

تعتبر كثرة الأخطار مشكلة تهدد حياة الإنسان ماديا ومعنويا، لذى وجب البحث عن وسائل توفر الأمان والحماية من هاته الأخطار، واهتدى الإنسان بالتأمين مع بداية التاريخ الإقتصادي كآلية لتقليل الخوف والقلق واعتبره أحد أشكال تحويل الخطر للغير حماية له، ورغم أن آليات التأمين أنذاك تفتقر للخدمات التي يتصف بها التأمين المعاصر، إلا أن المشاركة في الخطر وآليات تحويله كانت موجودة في كل الحضارات القديمة. وقد أصبح التأمين ضرورة ملحة لدرء الأخطار التي لا يمكن للأفراد أو المؤسسات تفاديها وإغفال تأثيرها في الحياة الإقتصادية. كما أصبح نشاط التأمين من الخدمات المالية ذات الأهمية البالغة بالنظر لدوره الحيوي في المجال المالي والإقتصادي وحتى الإجتماعي لأي بلد، لذلك نسعى في هذا الفصل إلى عرض الإطار العام للتأمين من خلال المحاور التالية:

- مفاهيم أساسية حول التأمين؛
- نشأة التأمين وتطوره التاريخي؛
- أقسام التأمين وعناصره؛
- الأسس التقنية للتأمين؛
- أهمية التأمين وعلاقته بمختلف القطاعات.

المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول التأمين

يعتبر التأمين فكرة قديمة النشأة وتطور بتطور الإقتصاد والمجتمع إلى أن وصل إلى الصورة التي هو عليها حاليًا، كما يعتبر أهم وسيلة يمكن بواسطتها تقليل الضرر الناتج عن الأخطار التي قد يتعرض لها الإنسان في ذاته أو في ممتلكاته أو ماقد يسببه للغير من أضرار، وقد عرف إنتشارًا واسعًا وتطورًا كبيرًا لأهميته المتزايدة بالنسبة للمجتمع حيث يعمل على تعبئة المدّخرات وتمويل الإقتصاد، وفيما يلي نتطرق الى مفهوم التأمين أقسامه وأسسه التقنية.

المطلب الأول: تعريف التأمين

إختلفت تعاريف التأمين بإختلاف العصر الذي عولجت فيه فكرة التأمين، وبالنظر لعمق أصوله التاريخية تعددت تعاريفه وصوره، ونستعرض في هذا المطلب أهم تعاريف التأمين

1- التعريف اللغوي للتأمين:

التأمين لغة مشتق من الأمن وهو طمأنينة النفس وزوال الخوف،[1] ومن الأمانة التي هي ضد الخيانة، يقال أمنه تأميناً وائتمنه تأميناً، وله عدة معانٍ منها إعطاء الأمان، مثل التأمين الحربي إذا نزل في بلاد المسلمين، ومنها التأمين على الدعاء، وهو قول آمين أي إستجب،[2]

والتأمين هو إعطاء الأمن، يقال إتأمن إليه، أي إستجاره وطلب حمايته ويقال إستأمن الحرب أي إستجار، ومنه فالأمن والأمان مصادر، مادتها الأحرف الثلاث "أمن" وهي بمعناها اللغوي والشرعي تربط رباطاً وثيقا بين العبد الذي وقر الإيمان في قلبه، وبين الأمان المنشود الذي تسعى إليه البشرية.[3]

كما يعرف التأمين لغة بأنه من الأساليب والوسائل التي من شأنها ان تضيق بالنسبة للفرد حدود الخسائر الناتجة عن هذة المخاطر إلى أدنى نسبة ممكنة.[4]

2- تعريف التأمين اصطلاحا:

إن التعريف الإصطلاحي للتأمين لم يكن معروفا عند فقهاء التأمين سابقا كما هو معرف حاليا، إذ ساهم إختلاف أنواعه وصوره في إختلاف تعاريفه فمن وجهة نظر العملاء، يعتبر التأمين آلية يقوم فيها العميل بتحويل مخاطر مالية إلى كيان يقدم تعويضًا في حالة وقوع حدث مؤمن عليه.[5] ويعرف كنظرية ونظام مقبول بأنه تعأون بين مجموعة من الناس لدفع أخطار تحدق بهم، بحيث إذا أصابت بعضهم تعأونوا على تفتيتها مقابل مبلغ ضئيل

---

[1] فلاح عزالدين، **التأمين: مبادئه انواعه**، دار اسامة للنشر والتوزيع، ط1، الاردن-عمان، 2008، ص 6.

[2] محمد هشام جبر، **ادراة الخطر والتأمين**، جامعة بير زيت، رام الله، 2012، ص 41.

[3] ابن منظور، **لسان العرب**، **مادة الامن**، المعجم الوسيط، مادة الامن المفردات في غريب القران للراغب الاصفهاني، ص 25.

[4] جديدي معراج، **مدخل لدراسة قانون التأمين الجزائري**، مطبعة حيرد، الجزائر، الجزء الاول، 1998، ص ص 21-23.

[5] Adnan Malik, Karim Ullah, **Introduction to Takaful Theory and Practice**, palacrav macmillan, Singapore, 2019, p2.

يقدمونه.[1] كما يعرف التأمين بأنه تجميع الخسائر الوخيمة بتحويل هذه المخاطر إلى شركات التأمين، التي توافق على تعويض التأمين عن هذه الخسائر، أو تقديم إستحقاقات مالية أخرى عند حدوثها، أو تقديم خدمات مرتبطة بالخطر.[2]

وقد عرفه بلانيول Planiol بأنه "عقد يتحصل بمقتضاه المؤمن له على تعهد من المؤمِن بتقديم له مبلغا من المال في حالة وقوع خطر معين مقابل دفع قسط أو إشتراك مسبق". وعرفه سوميان Soumien على أنه "عقد يلتزم بمقتضاه شخص يسمى المؤمَن له بالتبادل مع شخص آخر يسمى المؤمِن بأن يقدم له تعويض خسارة محتملة نتيجة حدوث خطر معين مقابل مبلغ معين من المال يدفعه المؤمَن له إلى المؤمِن ليضيفه إلى رصيد الإشتراك المخصص لتعويض الأخطار".[3]

ويُعرف التأمين عند "سلوتر Sluter" بأنه: شراء الامن وذلك أَن المؤمَن له يدفع مبلغا رغبة منه في حماية نفسه من خطر معين، فهو يشتري من المؤمِن حق التعويض إن وقع الضرر بسبب الخطر المؤمَن عليه، ويطلق على ثمن الشراء قسط، وغالبا مايكون دفعه سنويا، ويندرج وعد المؤمن بالتعويض في حالة وقوع الحادثة المؤَمنِ ضدها فيما يقال له البوليصة.[4]

كما يمكن تعريفه قانوناً على أنه عقد يلتزم المؤَمِن بمقتضاه أن يؤدي إلى المؤمَن له أو المستفيد الذي إشترط لصالحه مبلغا من المال أو إيراد مرتبا أو أي عوض مالي آخر في حالة وقوع الحادث أو تحقق الخطر المبين في العقد وذلك في نظير قسط أو أي دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمَن له للمؤمِن.[5]

وقد عرف المشرع الجزائري التأمين في المادة 619 من القانون المدني الجزائري: "التأمين عقد يلتزم المؤمن بمقتضاه أن يؤدي إلى المؤمن له أو إلى المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغ من المال أو ايرادا أو أي عوض مالي آخر، في حالة وقوع الحادث أو تحقق الخطر المبين في العقد وذلك مقابل قسط أو أي دفعة مالية أخرى يؤدي بها المؤمَن له للمؤمِن" [6]. إذن عقد التأمين ليس علاقة قانونية بين المؤمَن له و المؤمِن فحسب، بل هو أيضا عملية تقوم على عدة أسس فنية تتمثل في تنظيم العلاقة بين المؤمَن لهم الراغبين في تغطية المخاطر المشتركة بينهم، كما يقوم بحساب الإحتمالات التي تتحقق فيها الأخطار أي إيجاد عدد الحالات المواتية لتحقق كل خطر من الأخطار القابلة للتأمين.

---

[1] مسلم عبد الله حسن، **ادارة التأمين والمخاطر**، دار المعتز، عمان، 2014، ص 16.

[2] George E. Rejda,Michael J. McNamara, **Principles of RISK MANAGEMENT AND INSURANCE**, Pearson Education, New Jersey, 2014, p20.

[3] معراج جديدي، **مدخل لدراسة نظام التأمين الجزائري**، ط1، ديوان المطبوعات الجماعية، الجزائر، 2003، ص 10.

[4] رمضان ابو السعود، **أصول التأمين**، دار المعارف، مصر، 1980، ص 37.

[5] ممدوح حمزة احمد وناهد عبدالحميد، **ادارة الخطر والتأمين**، جامعة القاهرة، القاهرة، ص 242.

[6] أنظر المادة 616 من القانون المدني الجزائري، 2007، ص 102.

ويعتبر التأمين إقتصادياً بأنه أحد فروع علم الإقتصاد التطبيقي الذي يقوم على مبدأ تعظيم المنفعة وإشباع الرغبات للفرد والمجتمع، لذا يعتبر التأمين نظاماً يهدف إلى تخفيض عناصر التكاليف المتوقعة والتي تهدف إلى قيام المؤمِن بتحمل أخطار معينة نيابة عن الشخص أو الجهة التي يُحتمل تعرضها لمثل هذه الأخطار نظير الحصول على مقابل مادي معين غالباً مايكون أقل بكثير من تكلفة الخطر المتوقع[1]، كما يعتبر أداة لتقليل الخطر الذي يواجهه الفرد عن طريق تجميع عدد كاف من الوحدات المتعرضة لنفس ذلك الخطر (كالسيارة والمنزل والمستودع .. الخ) لجعل الخسائر التي يتعرض لها كل فرد قابلة للتوقع بصفة جماعية، ومن ثم يمكن لكل صاحب وحدة الإشتراك بنصيب منسوب إلى ذلك الخطر.[2]

ومنه يمكن تعريف التأمين " أنه عقد يلتزم بموجبه المؤَمِن ويتحمل على عاتقه مجموعة من الأخطار التي يخشى المؤمَنون وقوعها ولا يرغبون تحمل تبعاتها أو خسائرها لوحدهم، مقابل إشتراكات أو أقساط مدفوعة مسبقا للمؤمِن".

المطلب الثاني: نشأة التأمين

لقد مرت فكرة التأمين منذ عهد قديم بأطوار عدة وأحوال مختلفة، فيرى بعض الباحثين أن فكرة التأمين كانت موجودة ومعمولا بها في القرن العاشر قبل الميلاد، فقد صدر أول نظام يتعلق بالخسارة العامة في رودس عام 916 قبل الميلاد حيث قضى بتوزيع الضرر الناشئ من إلقاء جزء من شحنة السفينة في البحر لتخفيف حمولتها على أصحاب البضائع المشحونة فيها[3]، وذلك لمواجهة الأخطار وإقتسام الخسائر الناتجة عن تحققه، ولم تكن نشأة التأمين كنتيجة لقوانين وضعية شرعها الإنسان، بل إقترنت بظهور التلاحم والتعاون وتطورهما حيث تجلّت أولى صور التأمين في تجمع عدد من الأشخاص المعرضين لنفس الخطر بهدف التخفيف من العبء الناجم عنه عند تحقق الضرر لبعضهم، ويقول المؤرخون أن قدماء المصريين هم أول من عرف نظام التأمين التعاوني من خلال تنظيم جمعيات دفن الموتى، مما أدى إلى تأسيس جمعيات تتولى مراسيم الجنائز لأعضائها الذين يعجز ذويهم عن تحمل مصاريف الدفن نظير إشتراك دوري يدفع للجمعية.[4] وبصفة عامة يمكن القول أن التأمين نشأ منذ البداية كوسيلة لمواجهة الأخطار المحتملة والتي يتوقع حدوثها بالنسبة للفرد أو الجماعة، إلا أن بعض المؤلفين يقولون بأن وجه التأمين الحقيقي هو بذل نقود مقابل نقود في سبب إحتمالي وليس التعاون في دفع الأخطار الذي عرفه الإنسان منذ القديم،[5] ورغم الإختلاف حول بداية نشأة فكرة التأمين فقد عرف عند الرومان نوعا بدائياً للتأمين والذي يعتبر النواة الأولى له وكان يسمى بالقرض البحري، ويقوم هذا الأخير على منح المقرض لصاحب السفينة قبل إبحارها مبلغاً من المال مقابل معدل فائدة يتفقان عليه، فان

---

[1] سامي عفيفي حاتم، **التأمين الدولي**، الدار المصرية اللبنانية،القاهرة، الطبعة الثانية، 1988، ص 51.

[2] فلاح عز الدين، مرجع سبق ذكره، ص 06.

[3] Dominique henriet et jean Charles roché, **Microéconomie de L'assurance**, Economica, Paris, 1991, P 18.

[4] بهاء بهيج شكري، **التأمين في التطبيق والقانون والقضاء**، ط1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007،ص 5.

[5] سليمان بن ابراهيم بن ثنيان، **التأمين واحكامه**، دار ابن حزم، الطبعة الاولى، بيروت، 2003، ص 42.

وصلت السفينة سالمة إلى وجهتها رد صاحب السفينة مبلغ القرض بالإضافة إلى الفوائد لصاحب القرض، وإن هلكت دون ذلك ضاع القرض على المقرض ويتحمل هو الخسارة.[1] ومنه نلاحظ أن نشأة التأمين ترتبط بشكل أساسي على شكل التأمين المنتشر في ذلك الزمن و توفر سبب ظهوره.

1- **نشأة التأمين البحري**: يعتبر التأمين البحري هو أول أنواع التأمين ظهوراً أو إستعمالاً بشكله المبدئي، ومما ساعد على ظهوره الإنتشار الواسع و المكثف للملاحة البحرية أنذاك وما كان يعانيه هذا النشاط من مخاطر جسيمة وكذا بدائية الوسائل المستعملة وعدم امتلاكها لوسائل مواجهة الأخطار التي تواجهها خلال نقل شحناتها في عرض البحر.

هاته الأسباب وغيرها ساهمت في إصدار وتطوير أطر قانونية تهدف إلى تخفيف عبئ المخاطر على أصحاب السفن والبضائع إلى مقرضي النقود، لهذا ظهر عقد القرض البحري، و نظام الخسائر المشتركة عند الرومان.[2] ولقد كان التأمين في هذه الفترة مقتصراً على البضائع التي تحملها السفينة دون أن يمتد التأمين إلى حياة الركاب والبحارة.[3]

2- **نشأة التأمين من الحرائق:**

بدأت فكرة التأمين من الحريق قبل نهاية القرن السابع عشر، بعد إندلاع حريق لندن الشهير عام 1666م الذي شب في أحد المخابز، تسبب الحريق في دمار 13000 منزل و 100 كنيسة، وبفعل الرياح إنتقل الحريق بسرعة إلى عدة منازل، ولم يتم إيقافه إلا بعد أربعة أيام[4]، و قدرت الخسائر الناجمة عن الحريق أنذاك بأكثر من عشرة ملايين جنيه إسترليني[5]، حيث كان التأمين من الحريق يغطي العقارات فقط، دون المنقولات التي يسهل نقلها و إخفاؤها، ثم أنشات بعد ذلك شركات لمباشرة اعمال التأمين من الحريق، لتشمل المباني و المنقولات و غيرها. وأنتشر التأمين من الحريق إلى بقية الدول الأوروبية ففي عام 1750م، أُنشات في فرنسا أول شركة تامين ضد الحريق مهما كان سببه، ثم ظهرت بعد ذلك العديد من شركات التأمين ضد الحريق في الولايات المتحدة الامريكية، و العديد من دول العالم.

---

[1] سامي عفيف حاتم، مرجع سبق ذكره، ص 59.

[2] إبراهيم أبو النجا، **التامين في القانون الجزائري**، الجزء الأول، الطبعة الثانية، ديوان المطبودات الجامعية، الجزائر، 1992، ص 30.

[3] زرارة صالحي الواسعة، **محاضرات ألقيت على السنة الرابعة كلاسيك في قانون التأمينات**، جامعة باتنة كلية الحقوق، قسم العلوم القانونية والإدارية، السنة الجامعية، 2004/2003، ص 03.

[4] Mohamed Lezoual ،**la situation actuelle du secteur des assurances en Algérie quelles sont les alternatives ?** ،recueil de communications du colloque international: les sociétés d'assurances traditionnelles et les sociétés takaful entre la théorie et l'expérience pratique,25-26 Avril 2011,page 05.

[5] محمد وحيد عبد الباري، **تأمين الحريق من الناحيتين العملية والعملية**، دار النهضة العربية، القاهرة، 1990، ص 11.

3- نشأة التأمين على الحياة

فيما يخص التأمين على الحياة فقد كان ظهوره متأخراً وذلك لإعتباره في البداية عمل منافي للأخلاق ونوعا من المقامرة على حياة الإنسان، لذا أنكرته الكثير من البلدان، وظهر التأمين على الحياة في بادئ الأمر مقترنا بالتأمين البحري، حيث كان أصحاب السفن يؤمنون على حياة ربان السفينة والملاحين لمدة قصيرة (سنة أو أقل)[1]. وصدرت أول وثيقة تأمين على الحياة في إنجلترا عام 1583 أصدرها المؤمِن "ريتشارد مارتن" على حياة المؤمَن له السيد "وليم جونز" أحد سكان لندن[2]، وكانت مدة الوثيقة سنة واحدة ومبلغ التأمين 383 جنيه إسترليني. والذي وافته المنية خلال نفس العام. وفي العام 1600 صدر قرار في الأراضي المنخفضة (الدنمارك، هولندا وبلجيكا) بتأمين الجنود ضد فقدان الأعين والأطراف، وكان ذلك أول تطوير في تأمين الحياة مثل تأمين ضد العجز[3].

وفي عام 1693 تم إعداد أول جدول حياة تم من خلاله إقرار بعض الأسس الفنية لتأمينات الحياة حتى ظهرت شركتي "روبا" للتأمين التبادلي و "لندن" للتأمين التعاوني عام 1720، والتي أصدرتا عدد من وثائق التأمين قصير الأمد إعتمدت فيها على السن والحالة الصحية بصورة معقولة عند حساب أقساط التأمين على الحياة[4].

4- نشأة التأمين الإجتماعي

بدأت التأمينات الإجتماعية في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، حيث كان الظهور أولا في المانيا بمبادرة المستشار الالماني "بسمارك" سنة 1889 م، غير أن إنطلاقته الفعلية كانت في أوائل القرن العشرين[5]، كما أدت حركة التصنيع واستخدام الآلات إلى ازدياد وتنوع المخاطر التي يتعرض لها العامل، وخاصة بعد إعتماد مبدأ حرية التعاقد في إقامة وإبرام علاقات العمل وما يترتب عليه من إجحاف صاحب العمل بحقوق العمال، ما زاد في سوء أحوالهم المادية والمهنية والإجتماعية، زيادة على ذلك قواعد الحماية الفردية التي كانت تقوم على أساس المسؤولية المدنية التي لا تضمن للعامل الأمن والحماية اللازمة في حالة إصابته بخطر ما، حيث كان التعويض أنذاك يقوم على مبدأ الخطأ والسبب والعلاقة السببية، إذ لا تقوم مسؤولية صاحب العمل إلا إذا استطاع العامل إثبات خطأ صاحب العمل الذي كان أمراً يصعب إثباته، خاصة في حالة كون الإصابة عبارة عن مرض يترتب تلقائيا عن النشاط الذي يمارسه العامل. وبذلك تكون قواعد المسؤولية المدنية القائمة على فكرة الخطأ مقررة أصلاً لحماية صاحب العمل وليس العامل.[6]

---

[1] ممدوح حمزة احمد، ناهد عبدالحميد، مرجع سبق ذكره، ص 242.

[2] هارون نصر جمعة، **التأمين على الحياة**، دار أمجد للنشر والتوزيع، عمان، 2015، ص 41.

[3] محمد رفيق المصري، **التأمين على الحياة والضمان الاجتماعي**، دار زهران، عمان، 1999، ص 12.

[4] حسن بدر حسن سيد، **التأمين ورياضياته**، دار الطيب للطباعة، بدون مكان نشر، 2011، ص 20.

5 محمد حسن قاسم، **قانون التأمين الاجتماعي**، الدار الجامعية الجديدة للنشر، مصر، 2003، ص7.

6 محمد حسين منصور، **قانون التأمين الاجتماعي**، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1996، ص 18.

ومع مطلع القرن العشرين شهدت صناعة التأمين تطورا مذهلا في الدول الصناعية المتقدمة، حيث أدى هذا التطور إلى إتساع نطاق العملية التأمينية القائمة وظهور مجالات جديدة للتأمين كالتأمين على السرقة والتأمين ضد الكوارث الطبيعية والتأمين ضد مخاطر النقل الجوي والبري، وغير ذلك من أشكال التأمين وصوره التي لم تكن معروفة قبل ذلك، حتى أصبحت شركات التأمين تكتشف مخاطر أخرى قابلة للتأمين وتغطية الكثير من المخاطر التي لم تكن يتصور أن تكون موضوع تأمين من قبل. كما عرف القرن العشرين إستحداث تقنية إعادة التأمين والتي ظهرت نتيجة تنامي حجم الأخطار المؤمن عليها. كما ظهرت صور أخرى للتأمين لم تكن معروفة من قبل كالتأمين على التلوث والحوادث النووية[1]، والتأمين من خطر إستعمال الحواسيب الإلكترونية[2]، وبهذا يتضح أنه كلما إتسع نشاط الإنسان وتطورت أشكال الحياة لديه إزدادت حاجته للتأمين وتظهر أنواع جديدة له.

المطلب الثالث: خصائص عقد التأمين ومبادئه

لعقد التأمين عديد الخصائص والمبادئ التي تحكمه قبل اصداره واكتتابه، وفيما يلي سنتطرق لكليهما:

1- خصائص عقد التأمين

بما أن عقد التأمين أحد العقود المدنية، فإنه يخضع لأغلب القواعد القانونية التي يخضع لها أي عقد من العقود المدنية، غير أنه يتميز بمجموعة من الخصائص القانونية المتعددة والتي تميزه عن باقي العقود الأخرى. وفيما يلي أهم الخصائص القانونية التي يتميز بها عقد التأمين

أ- عقد معاوضة: بمعنى أنه بمقتضاه يتلقى كِلا طرفي العقد عوضاً لما قدمه، حيث يدفع المؤمَن له قسط تعويضي مقابل درء الخطر الذي يلتزم به المؤمن، ويستقبل المؤمِّن الأقساط تعويضاً لحماية المؤمن له في حالة وقوع الخطر[3].

ب- عقد زمني: يُعتبر العقد زمنيا عندما يكون الزمن فيه عنصرًا جوهريا ويكون أحد المقاييس التي يقوم عليها العقد،[4] وبهذا يدخل عقد التأمين ضمن هذا النوع من العقود (العقود الزمنية) بإكتسابه صفة الإستمرارية في الزمن ومحدوديته به، فالوفاء بالإلتزام لا يكون في الكثير من الأحيان فوريا، بل يستغرق مدة زمنية لنفاذ العقد وبذلك فالإلتزام بدفع الأقساط يستمر من بداية سريان العقد إلى غاية إنتهاء مدة التأمين، ويلتزم المؤمِن بتنفيذ العقد بصورة مستمرة، بحيث يبقى ضامنًا لتغطية المخاطر مادام العقد ساري المفعول[5].

---

[1] Michel Prieur, **Droit de l'environnement**, 2eme édition, Dalloz, France, 1991, P753.

[2] محمد حسن قاسم، مرجع سبق ذكره، ص 26.

[3] حميدة جميلة، **الوجيز في عقد التأمين**، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012، ص 21.

[4] عبدالقادر حسين العيطر، **التأمين البري في التشريع**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2004، ص 100.

[5] معراج جديدي، **مدخل لدراسة نظام التأمين الجزائري**، مرجع سبق ذكره، ص 37.

ج- **عقد رضائي**: يقصد بالعقد الرضائي ذلك العقد الذي يكفي لانعقاده رضى طرفي العقد، أي أنه ينعقد بمجرد توافق القبول والأيجاب،[1] غير ان شركات التأمين تشترط توقيع وثيقة التأمين قبل بدء تنفيذ العقد، كما تشترط شركات أخرى دفع جزء من أقساط التأمين، إلا أن توقيع الوثيقة وكتابة العقد ليس شرطا للإنعقاد ولكن للإثبات، كما أن هناك أنواع من التأمين لا تتمتع بالصفة الرضائية مثل التأمينات الإجتماعية والتأمين ضد حوادث السيارات.[2]

د-**عقد احتمالي**: العقد الإحتمالي هو"العقد الذي لا يستطيع أي من طرفيه تحديد المنفعة التي سيحصل عليها عند التعاقد، حيث لا يمكن تحديدها إلا عند الخطر".[3] ويعتبر الإحتمال Probabilité جوهر العقود الإحتمالية وهو ما يدرج عقد التأمين ضمن عقود الغرر إذ لا يستطيع المؤمَن له ولا المؤمِن معرفة ما سيأخذ من مقابل أو ما يقدمه من التزام مقابل هذا العقد.[4]

هـ- **عقد ملزم للطرفين**: يعتبر عقد التأمين ملزم للجانبين إذ أنه ينشئ التزامات متقابلة بين طرفيه فالمؤمَن له يلتزم بدفع أقساط التأمين حسب الإتفاق الموضح في وثيقة التأمين المنجزة عند التعاقد، ويقابله التزاماً على شركة التأمين بدفع مبلغ التعويض في حالة وقوع الخطر المؤمن عليه[5]، ومادام العقد ملزما لطرفيه فلا يحق ان يعدل بإرادة منفردة لأحد الطرفين دون إشراك الطرف الآخر، غير أن تحقيق العقد يظهر أن إلتزام المؤمَن له إلتزاما محققاً أم إلتزام المؤمِن هو إحتمالي يرتبط بوقوع الخطر المؤمن عليه.[6]

و- **عقد إذعان**: يعرف عقد الإذعان يأنه العقد الذي يستأثر فيه طرف بوضع شروط وجوانب العقد، بحث لاتقبل هذه الشروط المناقشة من الطرف الآخر، فيكون ملزما بقبولها إجمالا أو أن يرفضها بمجملها، وجرت العادة على أن تكون هذه الشروط مبينة ومطبوعة[7]، بإستثناء التأمينات الإجبارية وبإعتبار عقد التأمين عقد إذعان فهذا يعني أن المؤمَن له يجب عليه قبول عقد التأمين المعد من طرف شركة التأمين بالكامل، بكل بنوده وشروطه، فالمؤمن يعد ويطبع الوثيقة، والمؤمَن له يجب عليه بوجه عام قبول الوثيقة كاملة أو رفضها إجمالا، ولا

---

[1] عبدالله مبروك النجار، **عقد التأمين**، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2004، ص 103.

[2] سامي عفيف حاتم، مرجع سبق ذكره، ص 69.

[3] عيد أحمد أبو بكر، وليد اسماعيل السيفو، **إدارة الخطر والتأمين**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص 123-124.

[4] حميدة جميلة، مرجع سبق ذكره، ص 21.

[5] عيد أحمد أبو بكر، وليد اسماعيل السيفو، **مرجع سبق ذكره**، ص 124.

[6] عبدالقادر حسين العيطر، مرجع سبق ذكره، ص 98.

[7] سامي عفيف حاتم، مرجع سبق ذكره، ص 69.

يستطيع أن يصر على أن يضيف أو يحذف شروط معينة، أو أن يتم إعادة كتابة العقد لكي يتناسب مع مطتلباته.[1] والملاحظ في عقد التأمين أن دور المستأمن يقتصر على قبول الشروط التي تستقل شركة التأمين بإعدادها مسبقًا، في شكل نماذج مختلفة حسب نوع وطبيعة كل عملية تأمين، لذلك عمد المشرع إلى وضع قواعد خاصة وأخرى عامة، لتوفير الحماية الضرورية للطرف الضعيف وهو المستأمن.[2]

وفي هذا الصدد فقد لاحظ المشرع الجزائري أن بعض الشروط التي ترد أحيانا في عقود التأمين، تكون جائرة، فنص صراحة على بطلانها. حيث نصت المادة 622 من القانون المدني الجزائري على ما يأتي "يكون باطلا ما يرد في وثيقة التأمين من الشروط الآتية"[3]:

- الشرط الذي يقضي بسقوط الحق في التعويض بسبب خرق القوانين أو النظم، إلا إذا كان ذلك الخرق جناية أو جنحة عمدية؛
- الشرط الذي يقضي بسقوط حق المؤمن له بسبب تأخره في إعلان الحادث المؤمن منه إلى السلطات أو تقديم المستند، إذا تبين من الظروف أن التأخر كان لعذر مقبول؛
- كل شرط مطبوع لم يبرر بشكل ظاهر وكان متعلقا بحالة من الأحوال التي تؤدي إلى البطلان أو السقوط؛
- شرط التحكيم، إذا ورد في الوثيقة بين شروطها العامة المطبوعة، الا في صورة اتفاق خاص منفصل عن الشروط العامة؛
- كل شرط تعسفي آخر يتبين انه لم يكن لمخالفته أثر في وقوع الحادث المؤمن منه.

2- مبادئ عقد التأمين

أوضحنا فيما سبق أن وثيقة التأمين هي إثبات للإتفاق الذي يتم بين المؤمن والمؤمن له، وطالما انه عقد فلا بد أن يخضع كغيره من العقود إلى قواعد ومبادئ تحكمه، حيث يقوم التأمين على عدة مبادئ منها مبادئ فنية وأخرى قانونية، هاته الأخيرة ستة مبادئ وتعتبر أهم القواعد المتعلقة بتنظيم العلاقة بين الأطراف المختلفة للعقد، ثلاث منها تنطبق على جميع أنواع التأمين وهي: مبدأ المصلحة التأمينية، مبدأ منتهى حسن النية ومبدأ

[1] كفية شنافي، **أثر تطبيق الملاءة 2 على شركات التأمين لدول الاتحاد الاوربي وامكانية تطبيقها على قطاع التأمين في الجزائر**، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف 1، 2016، ص 13.

[2] معراج جديدي، **مدخل لدراسة نظام التأمين الجزائري**، مرجع سبق ذكره، ص 37.

[3] القانون المدني الجزائري، 2007، ص 102.

السبب القريب. وثلاث تنطبق على تأمينات الممتلكات والمسؤولية المدنية فقط وهي: مبدأ التعويض، مبدأ المشاركة في التأمين ومبدأ الحلول

أ- المبادئ القانونية لعقد التأمين

1- **مبدأ منتهى حسن النية:** تتطلب صحة عقد التأمين ضرورة توافر حسن النية بين طرفي العقد (المؤّمن والمؤمن له)، ويقضي هذا المبدأ بان يظهر كل منهما كافة الحقائق المتعلقة بالتأمين، ولا يخفي أحد الطرفين شيئا جوهريا عن الطرف الآخر، فعند التعاقد يجب على المؤمن له اطلاع المؤمن على معلومات تساعد على تقدير الخطر، وبالتالي تفيد في تقدير قسط التأمين المستحق. وأثناء سريان العقد يجب عليه أن يخطر شركة التأمين بكافة المتغيرات التي تطرأ على الشيء موضوع التأمين أي العوامل التي تؤدي إلى زيادة احتمال وقوع الخطر.[1]

2- **مبدأ المصلحة التأمينية:** يقوم عقد التأمين أساسًا على حماية مصلحة المؤمن له أو المستفيد، إذ ان المصلحة التأمينة أمر تفرضه فكرة التأمين ذاتها، ذلك انه إذا لم تكن للمؤمن له مصلحة في عدم تحقق الخطر كما لو كان ليس بصاحب حق على الشيء المؤمن منه، فإن التأمين يصير في الواقع مجرد عملية من عمليات المقامرة[2].

وتختلف القوانين الدولية من ناحية ضرورة توافر مبدأ المصلحة التأمينية خلال زمن ما من مدة العقد، ولكن الاتجاه العام ضمن معظم القوانين هو اشتراط توفر المصلحة التأمينية عند وقوع الحادث وتحقق الضرر بالنسبة للتأمينات العامة. اما في تأمينات الحياة فمعظم القوانين لا تشترط توافر المصلحة التأمينية عند التعاقد.[3]

3- **مبدأ السبب القريب:** يقضي مبدأ السبب القريب بأنه يشترط لقيام المؤمّن بدفع التعويض أن يكون الخطر المؤمن ضده هو السبب القريب والمباشر لا السبب البعيد لحدوث الخسارة، ويقصد بالقرب هنا سببيًا لا زمنيًا، بمعنى أن يكون هو السبب الفعال الذي أدى وقوعه إلى سلسلة من الحوادث أدت في النهاية إلى وقوع الخسارة المالية[4].

4- **مبدأ التعويض:** يعتبر التعويض المبدأ الرقابي لقانون التأمين. أو بمعنى آخر يتحدد مفهوم التعويض بأنه وضع المؤمن له كما كان عليه قبيل حدوث الخسارة مباشرة.[5] ومما لاشك فيه ان عقود التأمين بمختلف

---

[1] مختار محمود الهانسي، إبراهيم عبد النبي حموده، **مبادئ الخطر والتأمين**، الدار الجامعية، الإسكندرية،2001، ص 107-108.

[2] مصطفى محمد الجمال، **أصول التأمين (عقد التأمين)**، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 1999، ص 261.

[3] ناشد محمود عبدالسلام، **ادارة اخطار المشروعات الصناعية والتجارية**،الطبعة الاولى، دار الثقافة العربية، القاهرة، 1989، ص 316.

[4] إبراهيم أحمد عبد النبي حمودة، **الرياضيات والتأمين**، مطبعة ومكتبة الإشعاع، الإسكندرية، 2002، ص 199.

[5] حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، **التأمين وادارة الخطر**، الطبعة الاولى، دار البداية، عمان، 2016، ص 87.

أنواعها تعتبر عقود تعويض، حيث يعوض المؤمن للمؤمن له الخسائر الناجمة عن الخطر المؤمن منه، إلا أن جوهر هذا المبدأ لا يكمن في التعويض فقط بل في نسبة تعويض الخسارة، فالتعويض ضمن هذا المبدأ يكون بدفع المؤمن للمؤمن له مقدار الخسارة المالية الفعلية التي الحقها الضرر المؤمن منه دون زيادة أو نقصان، أي انه يعاد الشيء إلى نفس القيمة المالية التي كان عليها قبل حدوث الضرر عليه، ومن الواضح أن هذا المبدأ يهدف إلى منع المؤمن له من أن يعمل على وقوع الخطر المؤمن ضده أو على الأقل يهمل في الإحتياط ضد وقوعه وبذلك يكون التأمين وسيلة للإثراء غير المشروع، وبمعنى آخر يكون عقد التأمين بدون مبدأ التعويض مصدراً لإحداث أضرار للمجتمع ويكون بذلك مخالفا للمبادئ العامة للعقود.[1]

5- **مبدأ الحلول في الحقوق**: يعني هذا المبدأ بأنه من حق شركة التأمين أن تحل محل المؤمن له في الرجوع إلى الغير المتسبب في الخسارة التي لحقت بالمؤمن له وتطالبه بالتعويض، فإذا وقعت الخسارة أو الخطر المؤمن ضده نتيجة لخطأ الغير، وحتى لا يحصل المؤمن له على تعويض مزدوج أو مرتين من الغير المتسبب في الخسارة وشركة التأمين فإن مبدأ الحلول يقضي بأن يحصل المؤمن له على التعويض من شركة التأمين، على أن تحل شركة التأمين محل المؤمن له في الرجوع للغير ومطالبته بالتعويض، وإذا دفع المتسبب في الخطر مبلغًا يفوق قيمة التعويض المدفوع للمؤمن له، فعلى شركة التأمين أن ترد الفرق للمؤمن له باعتباره صاحب الحق الأول في التعويض عن الضرر ويهدف مبدأ الحلول إلى عدم الأثراء غير المشروع ويأتي كإمتداد لمبدأ التعويض.[2]

6- **مبدأ المشاركة في التأمين**: ينطبق هذا المبدأ على عقود تأمينات الممتلكات والمسؤولية (التأمينات العامة)، ولا ينطبق على عقود تأمينات الأشخاص، وتمنع فيه ازدواجية الحصول على التعويض، ويقصد به أنه "إذا قام المؤمَّن له بالتأمين لدى أكثر من مؤمَّن (شركة تأمين) فإنَّ المؤمّن له سيحصل على مبلغ التعويض مرَّة واحدة وتشترك جميع شركات التأمين في تعويضه عند تحقق الخطر، كل مؤمَّن حسب حصته في مبلغ التأمين"[3].

وتجدر الإشارة إلى أنه إذا كان عقد التأمين خال من شرط المشاركة، فإن للمؤّمن له الخيار إما أن يطالب المؤمنين كل حسب نصيبه، أو يطالب أحد المؤمنين بقيمة التعويض ثم يقوم هو بعد ذلك بمطالبة المؤمن الاخر بقيمة مسأهمته، وذلك في حدود مبلغ التأمين المنصوص عليه في الوثيقة أما إذا تضمن العقدين

[1] توفيق غفصي، **سياسات ترقية قطاع التأمين الجزائري في تفعيل دوره للنهوض بالاقتصاد الوطني**، اطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية غير منشورة، جامعة مسيلة، الجزائر، 2018، ص 32.

[2] إبراهيم أحمد عبد النبي حمودة، مرجع سبق ذكره، ص316.

[3] أسامة عزمي وشقيري نوري موسى، **ادارة الخطر والتأمين**، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2007، ص 141.

إشارة إلى النسبة التي تدفعها كل شركة، حينئذ لا يكون هناك خيار وعلى المؤّمن له أن يَرجع لكل مُؤمِن على حدة.

ب- المبادئ الفنية لعقد التأمين

1- مبدأ الخسارة العرضية: يسمى هذا المبدأ كذلك بمبدأ عدم التأكد، وبذلك يكون الخطر قابلا للتأمين وينطوي هذا المبدأ على ثلاث جوانب [1]

أولا: ان يكون وقوع الخطر أمرا احتماليا وغير مؤكد الوقوع من عدمه؛

ثانيا: ان يكون وقوع الخطر المؤمن منه مستقبليا ولا يكون ماضيا أو يحدث اثناء عملية التأمين؛

ثالثا: ان يكون الحادث أو وقوع الخطر غير متعمد من أحد طرفي العقد (لا ارادي الحدوث).

2- مبدأ الخسارة المالية: حسب هذا المبدأ يقتضي ان تكون الأخطار المؤمن ضدها ينجم عن حدوثها اثرا ماليا، إذا لأيمكن حسب هذا المبدأ تأمين الأخطار ذات الأثر المعنوي بسبب صعوبة قياس الأثر كميا[2].

اما بالنسبة لتأمينات الأشخاص يجب ان يترتب عن الخطر المؤمن منه خسارة مالية سواء في حالة الوفاة أو المرض، غير انه يتم تحديد قيمة التعويض خلال كتابة عقد التأمين لان حياة الإنسان لا تعوض ولا تقدر بثمن.[3]

3- مبدأ انتشار الخطر: يقصد بإنتشار الخطر أن لا يكون مركزًا أو عامًا وتكون وحداته منتشرة ماليًا وجغرافيًا، ويتمثل هذا المبدأ فيما يلي

- عدم قبول التأمين على وحدات الخطر المركزَّة جغرافياَ؛
- عدم التأمين على الشيء الذي يؤَّدي تحقق الخطر فيه لأكثر من وحدة واحدة؛ وهو ما يؤَّدي إلى حدوث خسائر كبيرة؛
- عدم قبول التأمين على قيم وممتلكات ضخمة، أي إذا تمَّ التأمين على مبلغ ضخم يجب أن يكون موزعا لكي لا تحدث خسارة كبيرة للمؤمِّن (شركة التأمين) عند تحقق الخطر.

4- مبدأ اثبات وقوع الخسارة: يعتبر هذا المبدأ ذو أهمية كبيرة في عملية التأمين حيث تهدف هذه الاخيرة إلى تعويض المستأمن عن الخسائر التي تعرض لها بالفعل، فإذا لم يتمكن المؤمن له اثبات وقوع خسارة فلن

---

[1] السباعي محمد الفقي، **الخطر والتأمين الاصول العلمية والتطبيقية**، الزعيم للخدمات المكتبية، القاهرة، 2017، ص 233.

[2] ناشد محمود عبدالسلام، **ادارة اخطار المشروعات الصناعية والتجارية**، مرجع سبق ذكره، ص 309.

[3] ممدوح حمزة احمد وناهد عبدالحميد، مرجع سبق ذكره، ص 267.

يستحق أي تعويض، ومنه تبين هذه القاعدة أنَّ عقد التأمين يجب أن يكون محدَّد المعالم جغرافيا وزمنيا و واضح بالنسبة لطرفي التعاقد، وأن تكون الخسارة من طبيعة ملموسة ويمكن إثباتها[1].

5- **مبدأ حساب الإحتمالات المتوقعة:** تقتضي هذه القاعدة بأن يكون الخطر المؤمن عليه من الأخطار التي يمكن حساب احتمالات حدوثها، ويتم تقدير احتمال وقوع حادث معين أو تحقق خسارة معينة عن طريق استخدام البيانات الإحصائية المتاحة من تحقق الحادث في الماضي، وبذلك يمكن حساب أقساط التأمين في حالة التأمين التجاري عند تحرير عقد التأمين[2].

المبحث الثاني: اقسام التأمين، عناصره وأسسه التقنية

المطلب الأول: أقسام التأمين (أشكاله)

أدى توسع الوعاء التأميني وكذا المخاطر القابلة للقياس والتأمين إلى إنتشار التأمين وتغلغله في شتى نواحي الحياة الإقتصادية والإجتماعية ومنه تعددت صوره، وهذا ما يزيد التداخل في أنواع التأمين وتقسيماته مما يصعب من إيجاد مخطط شامل لكل فروعه وتقسيماته والمخاطر التي تدخل ضمن أنواعه، غير أن التقسيمات جميعها لا أثر لها على طبيعة التأمين، ولا يترتب عليها إختلاف في أحكامه. والتقسيم الذي يتفق عليه أغلب كُتاب التأمين هو تقسيم التأمين من ناحية العلمية وتقسيمه من ناحية العملية.[3]

1- تقسيم التأمين حسب طبيعة الشيء المعرض للخطر

أ- **تأمينات الأشخاص:** في هذا النوع من التأمينات يكون الخطر المؤمَّن ضدَّه يتعلَّق بشخص المؤمَّن له، حيث يقوم المؤمَّن له بالتأمين على نفسه ضدَّ الأخطار التي تهدده في حياته، أو سلامة جسمه وصحته، أو قدرته على العمل، وشخص المؤمَّن له هوَّ موضوع التأمين ويرتبط مباشرة بالخطر المؤمن ضدَّه.[4]

وقد عرف المشرع الجزائري هذا النوع من التأمينات في الفصل الثالث من الباب الأول الخاص بالتأمينات البرية للأمر رقم 95-07 المتعلق بالتأمينات، وذلك ضمن المواد من 60 إلى المادة 91، والتي عدلت وتممت بدورها بموجب القانون رقم 06-04 المؤرخ في 20 فبرأير 2006، حيث عرف التأمين على الأشخاص في المادة 60 المعدلة بأنه "عقد احتياطي يكتتب بين المكتتب والمؤمن، يلتزم بواسطته المؤمن بدفع مبلغ محدد في

[1] السباعي محمد الفقي، مرجع سبق ذكره، ص 245.

[2] ناشد محمود عبدالسلام، **ادارة اخطار المشروعات الصناعية والتجارية**، مرجع سبق ذكره، ص 310.

[3] ممدوح حمزة احمد وناهد عبدالحميد، مرجع سبق ذكره، ص 249.

[4] مختار محمود الهانسي، إبراهيم عبد النبي حموده، مرجع سبق ذكره، ص 63.

شكل رأسمال أو ريع، في حالة وقوع الحدث أو عند حلول الأجل المحدد في العقد، للمؤمن له أو المستفيد المعين. على أن يلتزم المكتتب بدفع الأقساط حسب جدول استحقاق متفق عليه"[1].

وتتعدد صور تأمينات الأشخاص إلى عدة صور ويمكن تلخيصها في ثلاث صور[2]:

1- **تأمينات الحياة:** وتشمل جميع أنواع التأمينات التي يكون موضوع عقدها حياة الإنسان في مواجهة خطر الموت، ويعتبر هذا النوع من التأمين كأداة من أدوات الائتمان ووسيلة للإدخار الشخصي.

2- **تأمينات الزواج وتأمين الأولاد:** ضمن هذا النوع من تأمينات الحياة يقوم المؤمن له بدفع أقساط للمؤمن ليستفيد منها عند حلول موعد زواجه في حدود المدة المتفق عليها في عقد التأمين، كما يمكن ان تكون نفس الخصائص في عقد التأمين على ولادة الأولاد ويكون المولود موضوع التأمين خلال مدة العقد.

3- **تأمينات على الاصابات والحوادث:** يندرج في هذا النوع من تأمينات الأشخاص الأخطار التي تصيب المؤمن له في جسده أو صحته، إذ يتم تعويض مبلغ التأمين في حالة وفاته أو حياته وأيضا في حالة تعرضه لحادث يؤدي لعجزه الجزئي أو الكلي، الدائم أو المؤقت، وكذا في حالة مرضه. ويتم سداد مبلغ التأمين مرة واحدة أو على شكل دفعات.

ب- **تأمينات الممتلكات:** ويقصد به كل ما يعقد من تأمين لحماية الأموال والممتلكات من الأخطار التي قد تتعرض لها، وهذا يشمل جميع الأموال والممتلكات الخاصة والعامة أيا كان نوعها، وجميع الأخطار الممكن تصورها مهما كانت درجتها ومصدرها[3].

ج- **تأمينات المسؤولية:** تضم كل أنواع التأمينات التي يكون موضوع التأمين فيها المخاطر التي يتعرض لها سواء في أشخاصهم أو ممتلكاتهم بسبب المؤمن له أو بسبب ممتلكاته[4].

---

[1] المادة 10 من القانون رقم 06-04 المؤرخ في 20 فبراير 2006، المعدل والمتمم للأمر رقم 95-07 المؤرخ في 25 يناير 1995 والمتعلق بالتأمينات، الجريدة الرسمية، العدد 15، الصادر بتاريخ 12 مارس 2006.

[2] عبدالقادر حسين العيطر، مرجع سبق ذكره، ص 58.

[3] حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، **التأمين وادارة الخطر بين النظرية والتطبيق**، دار وائل للنشر، الاردن، 2008، ص 39.

[4] عدلي ابراهيم عبد ربه، **التأمين ورياضياته**، الدار الجامعية للطباعة والنشر، الاسكندرية، 2003، ص 19.

2- تقسيم التأمين حسب فروعه

أ- **التأمين على الحياة:** هو عقد تأمين يبرم بين المؤمَن له وشركة التأمين، يتفقان فيه على أن تقوم شركة التأمين بدفع مبلغ معين من المال في حالة وفاة المؤمَن له مقابل تأدية مبلغ من المال على أقساط أو دفعة واحدة، كما يحدد العقد فترة سريان العقد[1]؛

ويندرج ضمن هذا النوع من التأمين ثلاثة أنواع وهي[2]:

أولا- التأمين لحال الوفاة: وهذا النوع يعتبر أهم نوع من أنواع التأمين على الحياة، حيث يتعهد المؤمن بأن يدفع مبلغا معينا من المال عند وفاة المؤمن عليه، بمقابل قيام هذا المؤمن له بدفع أقساط دورية أو دفع قسط وحيد، وبناء على هذا فإن الخطر فى هذا النوع من التأمين هو وفاة المؤمن عليه.

ثانيا- التأمين لحال الحياة: وفي هذا النوع من أنواع التأمين على الأشخاص أنه لا يستحق المستفيد مبلغ التأمين إلا إذا بقي المؤمن عليه على قيد الحياة إلى وقت معين يتحدد ببلوغه سنا معينة، مثلا أن يؤمن الشخص نفسه لبلوغ سن الستين فإذا بقي على قيد الحياة لهذا السن قبض مبلغ التأمين المتفق عليه.

ثالثا- التأمين المختلط (الوفاة والحياة): وفى هذا النوع يكون فيه أن المؤمن يدفع مبلغ التأمين للمستفيد في حالة وفاة المؤمن عليه خلال مدة معينة، كما يدفع مبلغ التأمين في حالة بقاء المؤمن عليه على قيد الحياة حتى نهاية مدة العقد.

ب- **التأمين على الحرائق:** يعرف عقد التأمين من الحريق على أنه عقد يلتزم المؤمِن بمقتضاه أن يعوض للمؤمَن له عن الأضرار التي تصيب الأشياء المؤمن عليها بسبب الحريق.[3]

ولم يقدم المشرع الجزائري تعريفا صريحا لهذا النوع من التأمين، وانما اكتفى بذكر مشتملات الأضرار التي تندرج ضمن هذا النوع من التأمين وهي جميع الأضرار التي تتسبب فيها النيران.[4]

---

[1] سالم رشدي سيد، **التأمين المبادئ الاسس والنظريات**، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، 2015، ص 49.

[2] عبدالقادر حسين العيطر، مرجع سبق ذكره، ص 58.

[3] أحمد فؤاد الأنصاري، **التأمين من الحريق شروطه وتسوية متطلباته**، الاتحاد المصري للتأمين، القاهرة، ص 26.

[4] المادة 44 من الامر رقم 95-07 المؤرخ في 25 يناير 1995، والمتعلق بالتأمينات، الجريدة الرسمية، العدد 13، الصادر بتاريخ 08 مارس 1995.

ج- **التأمين البحري**: يعرف التأمين البحري على أنه "عقد يتعهد المؤمن بمقتضاه ومقابل أداء قسط من المستأمن، بتعويض الأخير أو شخص له مصلحة في محل التأمين (سفينة أجرة أو بضاعة) عن الأضرار التي تحدث نتيجة تحقق أخطار بحرية محددة خلال مدة أو رحلة معينة"[1].

د- **تأمين الحوادث المتنوعة**: ويغطي هذا النوع جميع الأخطار التي لا تندرج تحت أي فرع من الفروع السابقة ومنها تأمين المسؤولية المهنية، تأمين اصابة العمل وامراض المهنة، التأمينات الهندسية ....الخ[2].

3- تقسيم التأمين حسب الهيئة التي تزأوله

أ- **التأمين التجاري**: يعتبر هذا النوع من التأمين هو السائد، أو بالاحرى هو الذي تنصرف إليه كلمة التأمين عند سماعها، حيث يلتزم المؤمَن له في هذا النوع من التأمين بدفع قسط محدد إلى المؤمِن أو شركة التأمين التي يتكون أفرادها من مساهمين آخرين غير المؤمَن لهم، ويقوم التأمين هنا على اساس ربحي أو تجاري وهؤلاء المساهمون هم الذين يستفيدون من أرباح الشركة[3].

ب- **التأمين الإجتماعي**: ينشأ هذا التأمين لتحقيق اهداف اجتماعية، إذ أنه يقوم على اساس التضامن المبني على توزيع الخسائر من جانب، ومن جانب آخر على تكلفة التأمين، ويعتبر هذا النوع من التأمين وسيلة جيدة في حل المشاكل الإجتماعية وإزالة أثارها مثل فقدان الدخل نتيجة الشيخوخة أو العجز أو الوفاة، وغالبا ما يكون هذا التأمين اجباريا على فئة لصالح فئة أخرى كما يمكن ان تمارسه الدولة بنفسها لتحقيق اهداف اجتماعية لأيمكن للهيئات الخاصة تحقيقها[4].

ج- **التأمين الحكومي**: وهنا تقوم الحكومة بدور المؤمِن عندما تلاحظ أن الهيئات الخاصة تغالي في أقساط التأمين وفي فرض الشروط التعسفية على المؤمن لهم، وكذلك عندما تمتنع الهيئات الخاصة عن قبول تأمينات معينة تعتبرها الحكومة ضرورة اجتماعية مثل التأمين ضد أخطار الحروب[5]،

4- تقسيم التأمين حسب الزاميته

---

[1] محمود سمير الشرقاوي، **الخطر في التأمين البحري**، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، ص 07.

[2] ممدوح حمزة احمد وناهد عبدالحميد، مرجع سبق ذكره، ص 251.

[3] كريم زرمان، **دراسة تحليلية وتنبؤية لمعدلات الخسارة في شركات التأمينات**، اطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية غير منشورة، جامعة بسكرة، الجزائر، 2015، ص 54.

[4] محمود الكيلاني، **الموسوعة التجارية والمصرفية**، دار الثقافة، عمان، 2009، ص 61.

[5] توفيق غفصي، مرجع سبق ذكره، ص 41.

أ- **التأمين الاختياري**: هو كل أنواع التأمين التي يطلبها الفرد بمحض ارادته دون قانون يلزمه بذلك، ويتحمل المؤمَن له تكلفة التأمين بمفرده وحسب درجة الخطورة الخاصة به[1].

ب- **التأمين الاجباري**: يشمل كل أنواع التأمين التي تلزم الدولة شركات التأمين أو المؤمِنين بتوفيرها للأفراد بهدف اجتماعي أو لمصلحة فئة معينة من المجتمع، أي أن عنصر الإجبار أو الإلزام يكون من قبل الدولة وهو أساس العقد[2]، ومثال ذلك كافة فروع التأمين الإجتماعي وبعض فروع التأمينات الخاصة كالتأمين الإجباري عن المسؤولية المدنية للسيارات.

المطلب الثاني: عناصر العملية التأمينية واركانها

1- عناصر العملية التأمينية

يبرز من تعريف التأمين عدد من العناصر الاساسية

أ- **عقد التأمين**: وقد تم التعرف عليه ضمن تعريفات التأمين وهو عقد يلتزم بموجبه المؤمن أو شركة التأمين بمقتضاه ان تؤدي إلى المؤمن له أو المستفيد الذي عقد التأمين لصالحه مبلغا من المال أو أي تعويض محدد في العقد عند وقوع الخطر المؤمن عليه، نظير أقساط يدفعها المؤمن له للمؤمن أو شركة التأمين.

ومن التعريف يمكن القول بان عقد التأمين ينتج علاقة قانونية فيما بين شخصين، الأول ضامن للخطر وهو ما يطلق عليه المؤمن (شركة التأمين) والثاني معرض للخطر يطلق عليه المؤمن له، وينتج هذا العقد كنتاج لتلك العلاقة التي تأسست بإرادة الطرفين كما ينتج عنه التزامات على عاتق كل منهما، إذ يدفع المؤمن له للمؤمن مبلغا محددا من المال دفعة واحدة أو على شكل أقساط، على ان يتلقى هو من المؤمن مبلغ التعويض إذا تحقق وقوع الخطر المؤمن منه.

إلى جانبا هذا يشترط في عقد التأمين أن يستوفي على بعض الشكليات من بينهما.[3]

- اسم كل من الطرفين المتعاقدين وعنوانهما؛
- الشيء أو الشخص المؤمن عليه؛
- طبيعة المخاطر المضمونة؛
- تاريخ سريان العقد ومدته؛

[1] ممدوح حمزة احمد، ناهد عبدالحميد، مرجع سبق ذكره، ص 255.

[2] عدلي ابراهيم عبد ربه، مرجع سبق ذكره، ص 18.

[3] المادة 07 من الامر رقم 95-07 المؤرخ في 25 يناير 1995، مرجع سبق ذكره.

- مبلغ الضمان؛
- مبلغ القسط.

ب- وثيقة التأمين (بوليصة التأمين): تعتبر وثيقة التأمين الحوصلة النهائية والنتيجة الختامية للمشأورات بين طرفي عقد التأمين المؤمن والمؤمن له، بدأً من تقديم طلب التأمين وتبادل الخطابات والإستفسارات والقيام بالمعأينات الميدانية للأشياء المؤَّمن عليها، والبحث في الإجراءات التقنية التي يستوجبها إبرام عقد التأمين، إلى غاية كتابة عقد التأمين، وتتكون وثيقة التأمين عادة من شكل خاص بها تعده شركة التأمين، حسب نوع كل وثيقة، يتضمن الشروط العامة والخاصة أو الإضافية لنوع التأمين المراد إبرامه، كما تحتوي بيانات إلزامية تختلف من وثيقة لأخرى.[1]

ويمكن التمييز بين ثلاث أنواع من وثائق التأمين:[2]

أولًا- وثائق التأمين المفتوحة: التأمين المفتوح هو أحد فئات التأمين التجاري الذي يقوم بتغطية ممتلكات متعددة. وتسمح وثائق التأمين المفتوحة لحاملها (المؤمن له) بالتأمين على ممتلكات متعددة من الخسارة والمسؤولية بموجب وثيقة تأمين واحدة على النحو التالي:

- تغطية نوعان مختلفان أو أكثر من الممتلكات في نفس الموقع؛
- تغطية النوع ذاته من الممتلكات في مواقع مختلفة؛
- تغطية أنواع مختلفة من الممتلكات في مواقع مختلفة.

بالإضافة إلى انه يوجد "وثائق التأمين المفتوحة" للتأمين الصحي تسمح لحاملها بالتأمين على شخص قد لا يكون مؤهلاً للحصول على تغطية تأمينية.

ثانياً- المظلة التأمينية: هي وثيقة تأمين شامل ضدّ المسؤولية الشخصية وتعتبر نوع ثانوي من تأمين المسؤولية الذي يعمل على توفير الحماية للأصول والممتلكات الشخصية والدخل المستقبلي للمؤمن له بالإضافة إلى وثيقته الأساسية. وتعد تغطيها بمثابة طبقة إضافية من التأمين التي يمكن أن تدفع النفقات الطبية أو القضائية أو غيرها من النفقات الشخصية، وتعمل كتغطية لما يزيد عن الحد التأميني للوثيقة الاساسية.

---

[1] دغيش احمد، **التأمين البحري على البضائع بوثيقة التأمين المفتوحة**، مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية – جامعة تيبازة، العدد الثالث، الجزائر، 2017، ص 182.

[2] الاتحاد المصري للتأمين، تاريخ الاطلاع: 2021/07/26، على الرابط http//cutt.us/J1ugc

المظلة التأمينية ليست وثيقة قائمة بذاتها، لهذا السبب صنفت كأحد أنواع التأمين الثانوي، حيث توفر حماية إضافية للمسؤولية عن الدعأوى القضائية والمطالبات/الادعاءات التي ترفع ضد مالكها، وبالتالي يمكن أن تصبح هاته الوثيقة أساسية في بعض الحالات. وتم إطلاق اسم "مظلة" على هذه الوثيقة لأنها تغطي التكاليف التي تزيد عن التغطية الأساسية في جميع الوثائق التي تحتها، مثل التأمين الإجباري.

ثالثًا– تأمين الخسارة الأولي: تأمين الخسارة الأولي هي وثيقة لا توفر سوى تغطية تأمينية جزئية لقيمة أو حد تأميني متفق عليه مسبقا في حالة المطالبة، ويوافق حامل وثيقة التأمين على قبول مبلغ التأمين أقل من القيمة الإجمالية للممتلكات المعرضة للخطر.

وعادة ما يتم التعاقد على تأمين الخسارة الأولى للأسباب التالية:

- هناك حالات يصعب الاكتتاب فيها، مثل خطر مادي أو محلي ضعيف؛
- لا يمكن تقييم/تحديد القيمة الكاملة المعرضة للخطر؛
- عندما يكون احتمال الخسارة الكلية نادر أو غير محتمل (من منظور المؤمن له)؛
- يصعب التعاقد على تغطية بسبب نوع الممتلكات المعرضة للخطر أو طبيعتها غير العادية.

ج– **المؤمن له (المستأمن)**: هو الشخص الطبيعي أو المعنوي صاحب الشيء محل التأمين الذي يتقدم إلى المؤمن بطلب ابرام عقد التأمين ويتعهد ان يؤدي الالتزامات القانونية المترتبة على ذلك، كما ان عليه القيام بتسديد الأقساط والالتزام بالواجبات التي تنص عليها شروط وثيقة التأمين[1].

د– **المؤمن (هيئات التأمين)**: وهو الطرف الأول في العقد، أي الجهة أو الشركة التي تقوم بعملية التأمين حيث تلتزم بضمان المؤمن له ضد الأخطار المتفق عليها، وتقديم قيمة التأمين أو التعويض في حالة تحقق تلك الأخطار[2]، كما ينظم قانون الدولة تواجدها ويجيز لها ممارسة أعمال التأمين وتتولى تطبيق قواعده وادارته. ويختلف المؤمن الذي يزأول نشاط التأمين تبعا لإختلاف الدول وانظمتها ونلخصها فيما يلي[3]:

اولاً– شركات التأمين المساهمة: هذه الشركات هي نوع من المؤسسات المالية التي تمارس دورا مزدوجا، فهي شركة تقدم خدمة التأمين لمن يطلبها، كما أنها مؤسسة مالية تحصل على الأموال من المؤمن لهم لتعيد إستثمارها في مقابل عائد.

[1] بهاء بهيج شكري، مرجع سبق ذكره، ص 68.

[2] Daniel Voillerean, **L'assurance au service des assurances**, Economica, Paris, 2002, p 16.

[3] كريم زرمان، مرجع سبق ذكره، ص 62.

ثانيًا– هيئات التأمين بالإكتتاب اللويدز LIOYD'S: هي هيئات تتكون من مجموعة من الافراد تشرف على اختيارهم، الا انهم هم من يقوم بالعملية التأمينية بدأ من تحصيل الأقساط إلى غاية دفع التعويضات بقدر ماتحمله كل شخص من الخطر.

ثالثًا– هيئات التأمين التبادلي: لا يهدف هذا الشكل من أشكال التأمين إلى تحقيق أرباح ولكن إلى تقديم الخدمة التأمينية للأعضاء بأقل تكلفة ممكنة.

رابعًا– صناديق التأمين الخاصة: غالبا ماتنشأ هاته الصناديق لتحقيق أهداف اجتماعية، كما أنها لا تهدف إلى تحقيق الارباح لأنها تقدم خدماتها لمنتسبيها فقط.

خامسًا– هيئات التأمين الحكومية: وهنا يظهر دور الدولة جليا إذا كانت هناك ضرورة اجتماعية أو إقتصادية لحماية حقوق الأشخاص أو الاملاك العمومية، وتُفرض التأمينات الإجتماعية في دول العالم المختلفة على أفراد المجتمع بفرض حمايتهم من الأخطار التي تواجههم أثناء الخدمة وبعد التقاعد، وذلك لضمان مستوى معيشي مناسب لهم ولذويهم سواء في حياتهم أو عند وفاتهم.

هـ– **القسط أو مقابل التأمين:** يعتبر القسط المقابل الذي يلتزم المؤمن له بدفعه قصد التحرر من التزاماته لتغطية الخطر والحصول على الضمان، والقسط من العناصر الاساسية والجوهرية في عقد التأمين لما له من أهمية، ويعتبر القسط ثمن الخطر أو تعبير عن الخطر بقيمة مالية.

وقد اظهر المشرع الجزائري ثلاث أنواع من القسط وهي كالآتي:[1]

اولًا– القسط الوحيد: وهو المبلغ الذي يجب على مكتتب التأمين اداءه دفعة واحدة عند اكتتاب عقد التأمين قصد التحرر من التزاماته والحصول على الضمان؛

ثانيًا– قسط الجرد: هو القسط الصافي المطابق لتكلفة الخطر مضافا اليه نفقات التسيير الواقعة على عاتق المؤمن؛

ثالثًا– القسط الدوري: هو القسط الذي يدفعه مكتتب التأمين كلما حل اجل الاستحقاق طوال المدة المحددة في العقد.

و– **فترة التأمين (مدة عقد التأمين):** وهي الفترة الزمنية المحددة في العقد والتي يتمتع فيها المؤمن له بالتغطية التأمينية، كما يتحدد تاريخ بداية العقد وتاريخ نهاية سريان العقد مع تحديد الساعة من اليوم وعادة تكون

[1] المادة 79؛80؛81 من الامر رقم 95-07 المؤرخ في 25 يناير 1995، مرجع سبق ذكره.

الساعة الثانية عشر ليلا (00:00)، فإن وقع الخطر المؤمن منه خلال هاته الفترة فقد إستحق المؤمن له التعويض عن الأضرار الناجمة عن الخطر، أما خارج المدة الموضحة في العقد فليس له حق في التعويض.

ز- **مبلغ التأمين (مبلغ التعويض)**: وهو المبلغ الذي يقوم المؤمن (شركة التأمين) بدفع للمؤمن له في حال تحقق الخطر المؤمن منه، وهناك نوعان من التعويضات[1]

أولاً- التعويض النقدي: ويتمثل هذا الشكل من التعويضات في دفع مبلغ من المال إلى المؤمن له أو المستفيد، ويعد هذ التعويض الصورة الغالبة والأكثر شيوعا لأداء المؤمن لالتزامه، ومبلغ التأمين قد يدفع للمؤمن له أو المستفيد في صورة مبلغ واحد.

ثانيًا- الأداء العيني: ويظهر هذا التعويض من خلال التكفل بإصلاح الأضرار الناجمة عن وقوع الخطر المؤمن منه، واعادة محل التأمين إلى الحالة التي كان عليها قبل وقوع الخطر.

2- **الأركان الأساسية لعقد التأمين**: وهي الرضا، المحل والسبب.

أ- **الرضا**: يفيد توافق إرادة المؤمن له من جهة وإرادة المؤمن من جهة ثانية بطريقة الإيجاب من المؤمَن له والقبول من المؤمِن من أجل إبرام عقد التأمين على المخاطر يتحدد بمقتضاه التزامات كل من المؤمن والمؤمن له، ولكي يكون هذا العقد صحيحا يجب أن تتوفر الأهلية القانونية للجانبين وأن نكون الإرادة غير مشوبة بعيب من عيوب الرضا، فالأهلية يقصد بها التمتع بالشخصية القانونية فهذا ليس مشكلا بالنسبة للمتعاقد بالغ سن الرشد وشركات التأمين بصفتها تتمتع بالشخصية القانونية إنما الإشكال يطرح بالنسبة للشخص غير بالغ سن الرشد، فالأهلية المطلوبة عند إبرام عقد التأمين تسمى بأهلية الإدارة ومن ثم يجوز للقاصر إبرام عقد التأمين بشرط أن يكون مإذونا بإدارة أمواله أما القاصر غير المإذون له فهو غير أهل لإبرام عقد التأمين وإ ذا تم إبرامه يكون قابلا للبطلان لمصلحته إلا أنه يجوز لوكيله أو الولي أو الوصي عنه أن يبرم عقد التأمين لصالحه ولحسابه، ومن عيوب الإرادة أنه يجب أن تكون إرادة الطرفين خالية من جميع عيوب الرضا وهي الإكراه، اللغط التدليس والإستغلال[2].

ب- **المحل**: يتمثل محل عقد التأمين في الخطر الذي يخشى المؤمن له من وقوع في المستقبل، والخطر هو محل التزام كل من المؤمن له والمؤمن فالمؤمن له يلتزم بدفع الأقساط ليؤمن على نفسه من المخاطر والمؤمن

[1] عمر بن حميدوش، **مخاطر تطور حجم التعويضات في ظل ثبات مردودية التوظيفات المالية في شركات التأمين**، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية -جامعة البليدة 2، الجزائر، المجلد8، العدد2، 2017، ص 58.

[2] معراج جديدي، **مدخل لدراسة نظام التأمين الجزائري**، مرجع سبق ذكره، ص 55.

يلتزم بدفع المبلغ التأمين لتأمين المؤمن له من الخطر، فالخطر إذن هو من وراء القسط ومبلغ التأمين وهو القياس الذي يقاس به كل من القسط ومبلغ التأمين ولوجود المحل يجب أن تتوافر فيه بعض الشروط هي نفسها شروط الخطر فيجب أن يكون مستقبلي، محتمل الوقوع مستقل عن إرادة الطرفين، ومشروعا[1].

ج- **السبب**: هو الغرض المباشر الذي يقصد الملتزم الوصول اليه من وراء التزاماته، وفي عقد التأمين يمثل السبب الارادة في سعي المؤمن له لدفع أقساط التأمين لغرض الحصول على التغطية التأمينية، وينبغي ان يكون السبب مشروعا كي ينتج هذا الدافع اثره، لذلك ينبغي ان يتجه إلى غرض مشروع ولا يتعارض مع القانون والاداب العامة وذلك لحماية المجتمع من التلاعب وتوجيه الطلب على التأمين على امور مشروعة ويقرها القانون، كما ينبغي ان يقوم السبب وقت طلب التأمين وطوال فترة التأمين وأن يبتعد عن اللغط والتدليس والإكراه.[2]

المطلب الثالث: الاسس التقنية للتأمين

يهتم الجانب الفني للتأمين بتنظيم العلاقة بين المؤمن ومجموع المؤمن لهم وفق اسس فنية تمكنه من تفادي تشتت المخاطر، فنظام التأمين ذو شكل تضامني وبعيد عن المغامرة والرهان، وفيما يلي أهم الاسس الفنية والتقنية له.

1- **تنظيم التعاون بين المؤمن لهم**: يقوم التأمين أساسًا على فكرة التعاون بين مجموعة الأفراد المعرضين لنفس الخطر وتجمعهم الرغبة في مواجهته واتقائه، وبالتالي فهو يساهم في توزيع عبء الأخطار بينهم بتحمل كل واحد منهم جزء منها، والتعاون يسمح كذلك للمؤمن بالوفاء بالتزاماته عن طريق الرصيد المشترك المكون من مجموع الأقساط المحصلة، وبنفس الوقت يطمئن المؤمن له في الحصول على مبلغ التأمين عند وصول أجل استحقاقه[3].

2- **عوامل الاحصاء**: يعتبر جمع المعطيات الإحصائية ضروري لشركات التأمين، إذ انه يسمح لها بتقدير الإحتمالات لمعرفة وتيرة حدوث المخاطر المؤمن منها (عدد مرات وقوع الحوادث، تكلفة الحادث)، وبذلك تتمكن من حساب متوسط تكلفة الحادث وتقدير قسط التأمين، من خلال الإعتماد على قوانين الاحصاء وقانون الأعداد الكبيرة.

---

[1] محمد عبدالظاهر حسين، **عقد التأمين مشروعيته–آثاره–انهاؤه**، دار النهضة العربية، القاهرة، 2003، ص 94.

[2] شهاب احمد جاسم العنكبي، **التأمين الهندسي**، مركز عبادي للدراسات والنشر، صنعاء، 2006، ص 53.

[3] بلعوج بلعيد، معزوز سامية، سياسة **التأمين التكافلي كبديل لسياسة التأمين التقليدي**، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى العلمي الدولي 41 حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 21-10أكتوبر، 2009، ص 4.

أ- **قانون الاعداد الكبيرة:** نادى بإستعمال هذا القانون العالم الرياضي الفرنسي بواسون Poisson في عام (1835) في حساب الإحتمالات التجريبية التقديرية، وينص قانون الأعداد الكبيرة في أسهل معاينة على أنه (كلما زاد عدد الوحدات التي يجرى عليها التجربة كلما آلت نسبة الإحتمالات المتوقع إلى الإحتمال المحقق لهذه التجربة إلى الواحد الصحيح بمعنى أن يصبح الإحتمال المتوقع مسأوياً أو قريباً من الإحتمال المحقق)[1].

ب- **الإحصائيات:** تمكن الإحصائيات شركات التأمين من معرفة التكلفة المتوسطة للضرر انطلاقا من الأضرار المؤمنة الحاصلة ومقادير تعويضها، كما التحليل على المستوى الكلي بالنسبة للاخطار المكتتبة تمكن من معرفة احتمال حدوث الخطر والذي يسمى بالكثافة.[2]

3- **وسائل التوازن:** يوجد نوعان من وسائل التوازن داخلية وأخرى خارجية[3]

أ- **وسائل التوازن الداخلية:** وهي مجموع الاحتياطات المحتفظ بها من طرف شركات التأمين سواء كانت الاحتياطات الخاصة بعمليات التأمين أو الأرصدة الأخرى، وهي الشائع تكوينها في جميع الشركات التجارية وهذا لمواجهة الالتزامات المحتملة أو المؤكدة الحدوث مستقبلا.

ب- **وسائل التوازن الخارجية:** المتمثلة في إعادة التأمين والتأمين المشترك.

4- **إجراء المقاصة بين الأخطار:** تستند شركات التأمين (المؤمن) في تنظيم التعاون بين المؤمن لهم على توزيع عبئ الأخطار والخسائر عليهم، وهذا من خلال الأقساط التي يدفعونها والتي تكون الرصيد المشترك وكذلك إجراء المقاصة بين المخاطر التي تحققت فعلا والتي لم تتحقق بعد.

وكما رأينا سابقا فإنه حسب قانون الأعداد الكبيرة، يجب أن يتم الجمع بين أكبر عدد ممكن من الأخطار حتى يكون الرصيد المشترك كافيا للوفاء بالتعويضات، ولن يستطيع المؤمن إجراء المقاصة بين مختلف الأخطار إلا إذا كانت متجانسة ومتقاربة من حيث القيمة والمدة.[1]

---

[1] EUGENE Seneta, **A Tricentenary history of the Law of Large Numbers**, Bernoulli 19 (4) , University of Sydney, 2006, P 1089.

[2] محمد عدنان بابا سليمان، **العجز التقني في شركات التأمين الجزائرية دراسة قياسية وتحليلية لحالة الشركة الجزائرية للتأمين واعادة التأمين CAAR**، رسالة ماجيستار في العلوم الاقتصادية جامعة الجزائر، الجزائر، 2002، ص 23.

[3] لابريش سارة، **القواعد الاحترازية في قطاع التأمين –اشارة خاصة لحالة الجزائر**، مذكرة ماجيستار في علوم التسيير جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2015، ص 28.

المبحث الثالث: أهمية التأمين وعلاقته بمختلف القطاعات

يعتبر التأمين أحد أهم القطاعات المالية في الإقتصاد لما له من فوائد عديدة يحققها سواء من الناحية الإقتصادية أو الإجتماعية التي لا يمكن حصرها، إذ يوفر التغطية التأمينية للافراد والمنشآت من مختلف الأخطار، كما انه يدعم الحياة الإقتصادية للتطور والازدهار عن طريق الحصيلة الإدخارية الممولة لخطط التنمية الإقتصادية، كما انه يساعد على الإستقرار الإجتماعي للمجتمع.

المطلب الأول: الأهمية الإقتصادية للتأمين

تبرز أهمية التأمين من حيث تقديمه خدمات للأفراد ومختلف المؤسسات والهيئات مقابل تقديمهم لمبلغ مالي (الأقساط التأمينية)، ويمكن تحديد فوائد التأمين من خلال مسأهمته في النمو الإقتصادي، ونقله للمعرفة والخبرة في مجال تقليل الخطر، ومسأهمته في خلق التوازن الإقتصادي، وتحقيقه التوازن في ميزان المدفوعات، كما ان نشاط التأمين يؤثر بصفة مباشرة وغير مباشرة في النمو الإقتصادي، وفيما يلي أهم الاثار الإيجابية للتأمين من الناحية الإقتصادية.

1- **تجميع المدخرات والمساهمة في التنمية الإقتصادية:** يعد قطاع التأمين المتطور ضروريًا للتنمية الإقتصادية مع تعزيز قدرات تحمل المخاطر في الوقت نفسه، حيث يوفر استثمارات طويلة الأجل للنمو الإقتصادي،[2] ويعتبر التأمين من أهم وسائل الإدخار والإستثمار، فهو أداة هامة ومتميزة في تجميع المدخرات، فالأقساط التي يدفعا المؤمن لهم بموجب عقود التأمين تحد من إستهلاك الأفراد وتساهم في تكوين مدخرات لدى شركات التأمين[3]، حيث تقوم شركات التأمين بتوظيف هاته الاموال في عدة صور (اسهم، سندات ....)، وبالتالي المساهمة في دعم وتمويل مشاريع إقتصادية مما يؤدي بدوره إلى زيادة مستوى النشاط الإقتصادي ورفع مستوى المعيشة في المجتمع.[4]

اضافة إلى المساهمة في رفع النشاط الإقتصادي وتوفير السيولة المالية، وزيادة الطمأنينة لدى العمال ومديري المؤسسات الإقتصادية فتوفير التغطية التأمينية يشجع الافراد والمؤسسات على زيادة الإنتاج

---

[1] ابتسام حاوشين، **قانون التأمينات حسب التشريع الجزائري**، مطبوعة موجهة لطلبة ماستر اقتصاد تأمينات جامعة البليدة، الجزائر، د س ن، ص 17.

[2] J. François Outreville, **The relationship between insurance growth and economic development: 80 empirical papers for a review of the literature**, International Centre For Economic Research, Turin. 2011, P 31.

[3] أبوبكر احمد عيد، وليد اسماعيل السيفو، **إدارة الخطر والتأمين**، دار اليازوري للنشر، الاردن، 2009، ص 92.

[4] نوال اقاسم، **دور نشاط التأمين في التنمية الاقتصادية، دراسة حالة قطاع التأمين في الجزائر في ظل الإصلاحات الاقتصادية**، رسالة ماجيستار في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2001، ص 42.

وتوسيعه والولوج إلى نشاطات أخرى كانت مخاطرها عائق لممارستها، وهذا ما يساعد للوصول إلى مزايا إنتاجية أخرى،

2- **تسهيل عمليات الائتمان وحفظ الثروة:** يعتبر التأمين أحد أهم العوامل لحصول الافراد على القروض إذ تتجلى أهمية التأمين في تسهيل واتساع الائتمان من خلال تسهيل البنوك في إقراض المشروعات ورجال الاعمال والمقأولين لانشاء المشروعات والمؤسسات أو خلال فترة النشاط، نتيجة الضمانات المقدمة من طرف شركات التأمين لتعويض هاته الاخيرة عند حدوث اخطار تهدد بقائها أو تهدد ديمومة نشاطها، حيث تقوم شركات التأمين بتعويض المؤمن له إذا تضررت ممتلكاته نتيجة وقوع الخطر المؤمن ضده وبذلك يستمر المشروع أو الشركة بالإنتاج أو العمل ولا يخرج من الدورة الإقتصادية، وبالتالي اداء القروض والتزاماته اتجاه البنك.

3- **مكافحة التضخم وتخفيض البطالة:** يساهم التأمين في امتصاص الفوائض المالية للأفراد عن طريق دفع أقساط التأمين ورفع قيمتها وكذا توسيع دائرة الأخطار المؤمن منها، وبالتالي إنخفاض الاموال المتدأولة كسيولة بين الأشخاص مما يساهم في تخفيض ميولهم الاستهلاكي.[1]

كما أن التوسع في التأمين بشتى أنواعه يؤدي إلى توظيف جزء كبير من العمالة المختلفة بصورة مباشرة في الهيئات والمؤسسات التأمينية المنشأة نتيجة توسع وتنوع المخاطر في المحيط الإقتصادي، إضافة إلى ذلك لما يحققه ازدهار قطاع التأمين من نمو الإستثمارات والإنتاج وبالتالي توفير العديد من فرص العمل.

4- **تنمية المبادلات وتحسين وضعية ميزان المدفوعات:** يعمل التأمين على تشجيع المبادلات التجارية والمعاملات الدولية والرفع من حجمها، إذ يساهم التأمين الجوي والبحري على البضائع في زيادة طمأنينة المستوردين والمصدرين لحفظ سلعهم ومنقولاتهم، كما أن حصول هيئات التأمين الوطنية على عملات أجنبية مقابل خدماتها التي تقوم بها في الدول الأجنبية ونتيجة عمليات إعادة التأمين التي تمارسها يؤدي إلى زيادة الصادرات مما يساعد على تحسين ميزان المدفوعات واتساع حجم التجارة الخارجية[2].

---

[1] علي عبدالحميد يوسف، **محددات الطلب التأميني في سورية ودوره في النمو الاقتصادي –1990–2012–**، رسالة ماجيستار في الاقتصاد والتخطيط، جامعة تشرين، سوريا، 2014، ص 39.

[2] عبودي زيد، **ادارة التأمين والمخاطر**، دار كنوز المعرفة، الاردن، 2006، ص .

5- **إستقرار الميزانية العامة للدولة**: يلعب التأمين دوراً مهما في إستقرار الميزانية العامة وتوازنها من خلال الحفاظ على ديمومة واستمرارية الوحدات الإنتاجية والمنشآت الصناعية، فتأمين المنشآت العمومية يكفل للدولة إستقرار ناتج العمليات والقيمة المضافة سنويا، وبهذا تحافظ الدولة على مداخيلها ولاتواجه اظطرابات حادة تؤثر على توازن ميزانيتها، وكذا يحفظ التأمين نشاط المؤسسات الخاصة التي تساهم بدورها في ميزانية الدولة من خلال الاقتطاعات الضريبية وغيرها من التزاماتها تجاه الدولة.[1]

المطلب الثاني: الأهمية الإجتماعية للتأمين

يتجلى دور التأمين من الناحية الإجتماعية أساسًا في الحفاظ على المجتمع، وترابطه ورفاهيته، غير انه يمكن تحديد بعض مزايا مساهمة التأمين الإجتماعية وكذا بعض العيوب

1- **مزايا التأمين**: بالإضافة للأهمية الكبيرة التي يتمتع بها التأمين اقتصاديا يوجد لدي التأمين وظيفة اجتماعية في غاية الأهمية توازي أهميته الإقتصادية أو تضاهيها وتتجلى في النقاط التالية

أ- **التأمين وسيلة أمان**: يكفل التأمين الحصول على الطمأنينة للاشخاص من الأخطار المؤمن عنها، وهذا ما يبعث في الفرد راحة ذهنية ودرجة أقل للقلق كون الخسارة المتوقعة ستتحملها شركة التأمين.

ب- **الإستقرار الإجتماعي**: يساهم التأمين الإجتماعي في محاربة الفقر حيث أنه يجنب الفرد العوز والحاجة، بما يضمن من تعويض مادي له ولاسرته من الحد الأدنى لمستوى المعيشة عن طريق تعويض عن الخسائر التي تحدث له في دخله نتيجة مرض أو بلوغ سن التقاعد أو تعرض للبطالة.

ج- **تنمية الشعور بالمسؤولية والعمل على تقليل الحوادث**: إن مايتميز به التأمين أن المؤمَن له لا يستحق التعويض في بعض فروع التأمين إذا ماكان هناك إرادة للمؤمن له في تحقيق الخطر المؤمن منه، كما أنه في بعض أنواع التأمين لايستحق المؤمن له تعويضا إلا إذا زادت الخسارة عن حد معين. ووجود مثل هذه الاشتراطات والتحفظات بالتأمين تنمي لدى الفرد الشعور بالمسؤولية لتجنب تحقق الخطر المؤمن منه بقدر الإمكان[2].

---

[1] حورية حميدوش، **دور قطاع التأمين في تحقيق التنمية الاقتصادية –دراسة حالة الجزائر–**، رسالة ماجيستار في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر3، 2011، ص 99.

[2] فلاق صليحة، **أثر الاصلاحات الاقتصادية في قطاع التأمين الجزائري (1990–2008)**، مذكرة ماجيستار في العلوم الاقتصادية، جامعة الشلف، الجزائر، 2010، ص 35.

د- وقاية المجتمع: يقوم التأمين بتقليل نسب وقوع الحوادث والحد من المخاطر وذلك عن طريق الاستفادة من الدراسات والابحاث التي يقوم بها الخبراء والاخصائيين بهدف الحد من تحقق المخاطر وتجنب حدوثها، كما تساهم التأمينات ضد الحوادث الطبيعية إلى تطوير وسائل وكيفيات تجنب اخطار هاته الحوادث مثل الزلازل والفياضات والحرائق من خلال عرض تجارب ودراسة أحداث سابقة.

2- **عيوب التأمين**: بالرغم من المزايا المتعددة للتأمين اجتماعيا الا انه لايخلو من بعض السلبيات نذكر منها:[1]

أ- تغالي بعض شركات التأمين في رفع قيمة الأقساط بهدف تحقيق ارباح اضافية مما يشكل عبئا على المؤمنين من الطبقات ذات الدخل المتدني والمحدود.

ب- إرتفاع ثمن بعض السلع الاستهلاكية نتيجة إرتفاع تكلفة إنتاجها جراء ادراج تكلفة التأمين ضمن تكاليف الإنتاج.

ج- يتسم التأمين احيانا بطابع المراهنة، إذ يتم دفع أقساط تأمينية دون ان يتحقق الخطر المؤمن منه أو تلف محل التأمين بواسطة خطر اخر غير مؤمن منه، وبالتالي تكون الأقساط قد دفعت دون مقابل.

د- يساهم التأمين أحيانا في تهاون بعض المؤمنين لهم في تفادي وقوع الحوادث والأخطار المؤمن منها على محل التأمين، وذلك بسبب اطمئنانهم عليها لعدم تحملهم الخسارة، فلا يبذل صاحب المنشأة جهدا ولا يتخذ إجراءات اضافية للوقاية من الحريق، هذا ان لم يكن هو المتسبب به سرا لكي لا يخالف أحد مبادئ عقد التأمين للاستفادة من قيمة التعويض.

المطلب الثالث: علاقة التأمين ببعض المؤشرات الإقتصادية

لا يقتصر دور التأمين على تحقيق الامان والحماية للمؤمن لهم من خلال تغطية الأخطار فقط، بل يلعب دورا هاما وفعالا على المستوى الإقتصادي الجزئي والكلي، حيث ينتج عن عمليات التأمين مهام عدة، بعضها يؤثر مباشرة في المؤسسات والجهات التي تقوم بعملية التأمين، والبعض الآخر يؤثر مباشرة في الإقتصاد الوطني بوجه عام، ونستعرض فيما يلي بعض المؤشرات الإقتصادية وعلاقتها بالتأمين

1- **علاقة التأمين بميزان المدفوعات**: يعتبر ميزان المدفوعات الكشف المحاسبي للمعاملات الإقتصادية والمالية لبلد ما خلال فترة زمينة معينة وتتجلى علاقة التأمين بميزان المدفوعات في عدة نقاط أهمها[1]:

[1] حورية حميدوش، مرجع سبق ذكره، ص 101.

أ- أقساط إعادة التأمين التي تحولها الشركات الوطنية بموجب الاتفاقيات المبرمة مع شركات التأمين في الخارج؛

ب- تسيير محافظ الأصول المالية لشركات التأمين؛

ج- العمليات المرتبطة باستثمارات مباشرة تقوم بها شركات إعادة التأمين في الخارج؛

د- تحويل احتياطي التأمين الناتج عن فروع الشركات الأجنبية في السوق المحلية والتي تنتسب إلى مراكز رئيسية في الخارج.

2- **علاقة التأمين بالتضخم والبطالة:** يلعب التأمين دورا مهما في الحد من التضخم وتقليل نسبة البطالة، فالتأمين يقلل من الفجوات التضخمية التي تسببها زيادة كمية النقود المتدأولة من خلال.

أ- حجز الاموال التي كانت ستنفق على سلع و خدمات استهلاكية في شكل أقساط تأمينية عن طريق الإقبال على طلب التأمين.

ب- ان من وسائل التحكم في التضخم زيادة حجم العرض من السلع و الخدمات و التي توازي إرتفاع حجم الطلب و بالتالي يعمل التأمين على توفير حصيلة معتبرة من الموارد المالية ليعاد استثمارها في مشاريع منتجة، مما يزيد من حجم السلع و الخدمات المعروضة في السوق و التي في النهاية توازن مابين العرض و الطلب.[2]

من جهة أخرى، يتأثر قطاع التأمين بالتضخم بعدة أوجه أهمها

أ- إرتفاع حجم التعويضات بحجم إنخفاض قيمة العملة الناتج عن إرتفاع في معدل التضخم أو قد يكون راجع لحدوث كارثة معينة؛

ب- تدني حجم مبيعات شركات التأمين بسبب عزوف الأشخاص عن ابرام عقود التأمين أو توسيعها لإرتفاع تكلفة الأقساط التأمينية، بسبب إنخفاض قيمة العملة الناتج عن التضخم؛

---

[1] وليد برغوتي، **تقييم جودة خدمات شركات التأمين و أثرها على الطلب في سوق التأمينات الجزائرية (1995– 2009) – دراسة تطبيقية للشركة الجزائرية للتأمينات SAA**، رسالة ماجيستار في العلوم الاقتصادية جامعة باتنة، الجزائر، 2014، ص 26.

[2] Bouzidi Abdelmadjid, **Comprendre La Mutation De L'économie Algérienne**, Edit, Société National De Comptabilité SNC, Alger, 1993, p50.

ج- إلغاء الوثائق وكذا معدلات الاقتراض تزداد خلال فترات التضخم مما ينجم عنه مخاطر تصفية الوثائق ومخاطر الاقتراض، وبالتالي إرتفاع معدل التعويضات الناجمة عن ذلك.

اما بالنسبة للبطالة فتتجلى علاقتها بالتأمين من خلال حماية العمال من الخسائر الإقتصادية الذي يقتضي على الدولة من خلال مؤسساتها التضامنية والتأمينية القيام بعمليات التأمين ضد البطالة، في حال عدم توفر مناصب عمل دائمة كما يتم توفير حماية أساسة توفير للعمال عندما ينقطعون عن عملهم مؤقتا أو حتى عند تقاعدهم، وبذلك نستخلص ان أقساط التأمين ضد البطالة تنخفض بزيادة عدد العاطلين عن العمل والذي ينجم عنه إرتفاع نسبة التعويضات من طرف شركات التأمين.

3- **علاقة التأمين بالإنتاج والدخل الوطني**: تعتبر التغطية التأمينية التي يوفرها التأمين أحد أهم العوامل التي تشجع الأفراد والمنشآت بالدخول في مجالات إنتاجية جديدة أو بالتوسع في مجالات إنتاجهم الحالية دون تردد، هذا ماينتج عنه زيادة في القدرة الإنتاجية لهذه المشروعات وبالتالي مساعدهم في الوصول إلى مزايا الإنتاج الكبير[1].

من جهة أخرى تظهر علاقة التأمين بالدخل الوطني من خلال العلاقة بين مبلغ أقساط التأمين للفرد الواحد والناتج المحلي الخام أي نسبة أو حصة التأمين من الناتج المحلي الخام للدولة أو ما يسمى بمعدل الإختراق، حيث يعبر هذا الاخير عن درجة تطور قطاع التأمين في بلد ما، وهو نسبة الأقساط المكتوبة في فترة معينة من الناتج المحلي الإجمالي. والميزة الاساسية لهذا المعدل انه لا يأخذ في الاعتبار تقلبات العملة، كما لا يأخذ في الاعتبار كذلك مستويات الأسعار المختلفة والميزات النموذجية لسوق التأمين.[2]

[1] Guy Simonet, **la comptabilité des entreprises D'assurance** ,5eédition, Paris, 1998, P19.

[2] Bc. Lenka Cepelakova, **The Impact of the Macroeconomic Environment on Insurance Companies,** Master's Thesis, Institute Of Economic Studies, Charles University, Prague, 2015. p 9.

خلاصة:

نستخلص مما سبق أن نشاط التأمين أحد أهم الأنشطة التي شهدت تطورا كبيراً في الحياة المعاصرة، فالتأمين في جوهره هو تنظيم يضم عدداً من الأشخاص يتوجسون من وقوع خطر معين سعياً لتوفير الامان والإستقرار لمن يلحق به هذا الضرر عن طريق توزيع عبئه على الجميع. وبتعدد الأضرار التي يتعرض لها الإنسان تطور نشاط التأمين وتعددت صور وأنواع التأمين بداية من التأمين البحري الذي ظهر في القرن السادس عشر نتيجة تطور التبادلات التجارية بين دول حوض المتوسط، تلاه بعدها ظهور التأمين على الحريق كأحد أشكال التأمين البري في القرن 17 بعد نشوب الحريق العظيم الذي أتى على مدينة لندن في عام 1666، هذا ما أدى إلى نشوء عقود التأمين التي تعتبر اتفاقاً بين شخصين فأكثر بهدف إنشاء علاقة قانونية لتقديم الخدمة التأمينية، كما يقوم هذا العقد على مبادئ وخصائص تميزه عن بقية العقود الأخرى.

يعد قطاع التأمين من القطاعات الهامة في الإقتصاد وهذا من خلال مسأهمته في بعث الضمان والأمن والطمأنينة للأفراد، بالإضافة إلى عمله على تحقيق إستقرار المشروعات وتوفير التغطية اللازمة للمؤسسات ضد المخاطر التي تعيق تطورها وتوسعها، كما تساهم مداخيل القطاع في بعث النشاط الإقتصادي للدول من خلال توضيفات مداخيل شركات التأمين في الدورة الإقتصادية.

ونظراً للأهمية الكبيرة للتأمين، قامت الجزائر بعد استقلالها بالاهتمام بهذا القطاع من خلال ادخال إصلاحات عن طريق سن جملة من التشريعات والقوانين بهدف تنظيم القطاع وترقية أدائه، بإعتباره ركيزة أساسية لدعم التنمية الإقتصادية ومن هنا نتناول في فصلنا القادم واقع سوق التأمين الجزائري في ظل الإصلاحات الإقتصادية وكذا أهم المعوقات التي تواجه نشاط القطاع وتحد من نموه وأدائه.

الفصل الثاني

واقع سوق التأمين في الجزائر

تمهيد:

يعتبر قطاع التأمين في الجزائر من القطاعات الخدمية البالغة الأهمية، وذلك لإسهامه الكبير في إستقرار النظام المالي والتنمية الإقتصادية، بالإضافة إلى حماية الممتلكات ووسائل الإنتاج ورؤوس الأموال وتقديم ضمانات بحماية الأسرة والأفراد والمؤسسات من الأخطار التي قد يتعرضون لها، وشهد قطاع التأمين تطوراً كبيراً منذ الإستقلال فبعد بسط الدولة الجزائرية يدها على جميع عمليات التأمين وإحتكارها غداة الإستقلال ولسنوات طويلة تداركت الوضع سنة 1995 بصدور الأمر 07/95 الذي حمل في طياته مواد تنظيمية جديدة، حيث عرف قطاع التأمين بموجبها تغيرات عميقة إذ نصت

على إلغاء قانون إحتكار الدولة للقطاع وتحرير نشاط التأمين في الجزائر من أجل تطوير مستوى الخدمات المقدمة وتحسين آداء الفاعلين في القطاع، وبهدف حماية الشركات الوطنية وتعزيز قدرتها التنافسية لمواجهة الشركات الأجنبية كان لا بد من التوسع في إصلاحات القطاع من خلال تحديث القوانين والتشريعات التي تسيير قطاع التأمين بما يواكب المستجدات المحلية والعالمية وكذا التطورات التي طرأت على القطاع، وبهذا تم إصدار القانون 06-04 المعدل والمتمم للأمر 95-07 بغية تفعيل أداء القطاع بما يحقق ترقيته وتطويره من خلال تجسيد أهدافه.

وعلى ضوء ما سبق تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث نتناول فيها مايلي:

-المبحث الأول: مراحل تطور التأمين في الجزائر؛

-المبحث الثاني: هيكل قطاع التأمين في الجزائر؛

-المبحث الثالث: نشاط قطاع التأمين ومعوقات تطوره.

المبحث الأول: مراحل تطور التأمين في الجزائر

شهد قطاع التأمين تطورا كبيرا وتغيرات كبيرة واكبت المراحل التاريخية التي مرت بها الجزائر، فقد تميزت مرحلة ماقبل الإستقلال بنشاط عدة مؤسسات تأمينية بتقديم خدماتها لسكان المستعمر الفرنسي وبتطبيق القوانين والتشريعات الفرنسية، وبعد الإستقلال قامت السلطات الجزائرية بإحتكار سوق التأمين في بادئ الأمر ليمر هذا الاخير بعدة إصلاحات إلى غاية تحريره والوصول إلى الانفتاح.

المطلب الأول: مرحلة ماقبل الإصلاحات (قبل 1995)

يمكن تقسيم هذه المرحلة زمنيا إلى فترتين الأولى خلال الفترة الإستعمارية والثانية مابعد الإستقلال

1- الفترة الإستعمارية (قبل 1962):

تميزت هذه المرحلة بتطبيق التشريعات والقوانين الفرنسية، إذ اقتصر التأمين على المعمرين الفرنسيين والمؤسسات التابعة للاستعمار الفرنسي، ففي سنة 1845 قامت "شركة التأمين ضد الحريق والتأمين على حياة الإنسان (l'Union)" بافتتاح فرع لها بمدينة الجزائر[1]، وذلك قصد القيام بعمليات التأمين الممتهنة من طرفها، لتكون هاته أول من اثبتت نشاط التأمين للمعمرين الأوائل وتلبية احتياجاتهم من خدمات التأمين.

أ- مرحلة ما قبل 1930: لم تكن هاته الفترة ضمن اهتمامات الدارسين والمختصون لقلة أنشطة التأمين والقوانين التي تنظمه، غير انه كانت هناك مؤسسات لها علاقة بنشاط التأمين وممارسته بشكل مباشر، إذ مارست شركة Mutuelle incendie التي انشأت سنة 1861 والمسماة كذلك بشركة التأمين التبادلي نشاطها التأميني ضد الحريق بالجزائر والمستعمرات الواقعة تحت الاحتلال الفرنسي وسلطته، وجاءت هذه الشركة كامتداد لشركة La chambre royale des assurances والتي تعرف بالغرفة الملكية للتأمينات[2].

كما مارس الصندوق المركزي لاعادة التأمين التبادلي الفلاحي (La caisse centrale mutuelle de réassurance agricole)، المنشأ عام 1907 نشاطه التأميني ضمن قطاع الفلاحة.

وبالرغم من ممارسة هاتين المؤسستين للتأمين البري، غير ان التأمينات الإجتماعية لم تكن متوفرة ولم توفرها أي مؤسسة خلال هاته الفترة، بالرغم من توفر هذا النوع من التأمينات في بعض دول العالم على غرار فرنسا. كما تميزت هاته المرحلة بإحتكار لشركات الفرنسية لقطاع التأمين في الجزائر والمستعمرات الفرنسية إذ تم تأسيس

[1] توفيق غفصي، مرجع سبق ذكره، ص 62.

[2] معراج جديدي، مرجع سبق ذكره، ص 13.

الصندوق المركزي لإعادة التأمين التبادلي الفلاحي سنة 1907 والذي يضم دول المغرب المستعمرة من طرف فرنسا (الجزائر وتونس والمغرب).[1]

ب- مرحلة مابعد 1930: تميزت هاته المرحلة بصدور القانون المتعلق بعقد التأمين من طرف السلطات الفرنسية بتاريخ 13 جويلية 1930، غير انه لم يطبق في الجزائر إلا في سنة 1933 من خلال مرسوم آخر خاص والذي صدر بتاريخ 10 أوت 1933.

- قانون 13 جويلية 1930: ينظم هذا القانون عقود التأمين البرية مثل الأضرار والتأمين عن الحرائق وحتى تأمينات الأشخاص ويستثني منه عمليات التأمين البحري، ويعتبر هذا القانون أول محاولة جدية من طرف المستعمر الفرنسي لوضع قانون تأميني متكامل[2].
- المرسوم المؤرخ في 06 مارس 1947: ويعتبر هذا القانون هو أساس إنشاء التأمين بصفة فعلية في الجزائر غير انه يخدم مصالح الفرنسيين في الجزائر كما تضمن القانون تكوين لائحة إدارية لمراقبة المؤسسات التأمينية بالجزائر[3].

عموما لم يشهد التأمين نشاطا حقيقيا في الجزائر قبل الإستقلال الا بعد سن المجلس الجزائري القرار 49-045 المؤرخ في 10 جوان 1949 والذي ينظم التأمين الإجتماعي، وكذا القانون 58-208 والصادر بتاريخ 27 فيفري 1958 والذي يقضي باجبارية التأمين على السيارات[4].

2- فترة الإستقلال (1962-1995)

عشية استقلال الجزائر سنة 1962 واجهت الدولة الجزائرية حديثة النشأة عديد المشاكل الإقتصادية والسياسية، فافتقار الدولة للإطارات المسيرة وكذا الأطر القانونية الخاصة بها ألزم المشرع الجزائري بإصدار قانون 62-157 بتاريخ 21 ديسمبر 1962 القاضي على إستمرار العمل بالتشريعات الفرنسية لتسيير قطاع التأمين (ماعدا ماكان يتنافى منها مع السيادة الوطنية)، مع الابقاء على المؤسسات الناشطة في مجال التأمين بممارسة اعمالها والتي بلغ عددها في هاته الفترة حوالي 270 شركة متعاملة[5]، كما قامت السلطات الجزائرية فرض رقابة

[1] Bouaziz Cheikh, **L'histoire De L'assurance En Algerie, Assurance Et Gestion Des Risques**, Universite Laval, Canada, 2013, P 285.

[2] معراج جديدي، محاضرات في قانون التأمين الجزائري، مرجع سبق ذكره، ص 14.

[3] Messaoud Boualam Tafiani, **Les Assurances En Algerie**, Opu, Alger, 1987, P24.

[4] توفيق غفصي، مرجع سبق ذكره، ص 64.

[5] Ali Hassib, **Introduction A L'étude Des Assurances**, Inal, Alger, 1994, P25.

مشددة على نشاط التأمين من خلال إحتكارها أو من خلال تعيين اشخاص اعتبارية تمثل الدولة في ادارة وتسيير مؤسسات التأمين.

أ- **مرحلة ماقبل إحتكار الدولة (1962-1965)**: وتعد هذه المرحلة مرحلة انتقالية من تطبيق التشريعات الفرنسية وتواجد عديد المؤسسات الأجنبية التي تمارس نشاطها التأميني بالجزائر إلى غاية إحتكار الدولة لكافة أنشطة التأمين، وتبدا هذه المرحلة من تاريخ القانون 62-157 سالف الذكر والذي يبقي على القوانين الفرنسية المنظمة لنشاط التأمين خاصة التي تتعلق بعقد التأمين التي جاء بها مرسوم 13 جويلية 1930 وكذا مختلف النصوص المعدلة والمكملة له، غير ان التفكير الإستعماري والانتهازي الراسخ لدى مسييري مؤسسات التأمين الفرنسية، أدى إلى إغتنام هاته الاخيرة نشاطها لجني أرباح كبيرة عن طريق اعادة التأمين من خلال فروعها في البلد الاصلي وتحويل مداخيلها اليها وهو ماحرِم الخزينة العمومية الجزائرية من مبالغ هامة مدخرة، فضلا عن حرمان ضحايا الحوادث من التعويضات المستحقة على عاتق مؤسسات التأمين.

وفي تاريخ 08 جوان 1963 تم إصدار أول تشريع جزائري خاص بالتأمين ويتعلق الأمر بالقانون 63-201[1]، والذي يلزم شركات التأمين بالتنازل عن 10% من الأقساط المجمعة لديها لصالح الصندوق الجزائري للتأمين وإعادة التأمين (CAAR) والمنشأ ضمن القانون 63-197، حيث اخذ هذا الاخير على عاتقه القيام بمختلف عمليات التأمين وإعادة التأمين.

كما تضمن القانون 63-201 فرض التزامات وضمانات على شركات التأمين الناشطة أنذاك، بالإضافة إلى الزامها بالحصول على ترخيص مسبق من وزارة المالية والعمل تحت اشرافها ورقابتها[2]، وهو الأمر الذي لم يتقبله الوفد الفرنسي المشارك في اجتماع مع ممثلي التأمينات من الطرف الجزائري بقصر الحكومة مارس 1963، ونتيجة لذلك تخلت جل شركات التأمين عن نشاطها ولم يتبق منها سوى 15 شركة في السنة الموالية (1964)، وأوكلت شركة CAAR بتسيير الملفات العالقة المتبقية جراء التصفية وتسويتها، والجدول ادناه يلخص الشركات الأجنبية الناشطة أنذاك

[1] Journal Officiel de la République Algérienne: **Loi N° 63-201 du 8 juin 1963 Relative aux Obligations et Garanties exigées des entreprises d'assurance exerçant une activie en algerie**, Alger, N° 39, 1963, p2.

[2] هدى بن محمد، **تحديد ملاءة ومردودية شركات التأمين – دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT-**، مذكرة ماجستير جامعة قسنطينة، 2005، ص 30.

الجدول (02-01): شركات التأمين الأجنبية الناشطة في الجزائر إلى غاية سنة 1964

شركة التأمين	فرع النشاط	قرار الإعتماد	الجنسية
Riunione Adriatica di Sicurtà	جميع فروع التأمين، دون إعادة التأمين	قرار 08 جانفي 1964، ج.ر عدد 08 بتاريخ 1964/01/24	ايطالية
Société tunisienne d'assurances et de réassurances (STAR)	جميع فروع التأمين دون الحياة، وإعادة التأمين	قرار 08 جانفي 1964، ج.ر عدد 08 بتاريخ 1964/01/24	تونسية
Compagnie nord-africaine et intercontinentale d'assurances	جميع فروع التأمين دون الحياة، وإعادة التأمين	قرار 14 جانفي 1964، ج.ر عدد 08 بتاريخ 1964/01/24	مغربية
The employers liability assurance corporation limited	ضد الحريق	قرار 19 فيفري 1964، ج.ر عدد 21 بتاريخ 1964/03/10.	بريطانية
New Hampshire insurance company	جميع فروع التأمين دون الحياة، وإعادة التأمين	قرار 19 فيفري 1964، ج.ر عدد 21 بتاريخ 1964/03/10.	أمريكية
Eagle-star insurance company limited	أخطار السيارات والطائرات	قرار 19 فيفري 1964، ج.ر عدد 21 بتاريخ 1964/03/10.	بريطانية
The new india assurance company limited	ضد الحريق	قرار 19 فيفري 1964، ج.ر عدد 21 بتاريخ 1964/03/10.	هندية
The new zealand insurance company limited	تأمين بحري، تأمين نقل	قرار 19 فيفري 1964، ج.ر عدد 21 بتاريخ 1964/03/10.	نيوزيلندية
Compagnie d'assurances maritimes, aériennes et terrestres.	تأمين الطيران	قرار 16 أفريل 1964، ج.ر عدد 36 بتاريخ 1964/05/01.	فرنسية
Assurances générales de trieste et venise.	على الحياة	قرار 16 أفريل 1964، ج.ر عدد 37 بتاريخ 1964/05/05.	فرنسية
Société Rhin et moselle.	العمل، أضرار السيارات، الطائرات، الحريق، المسؤولية المدنية	قرار 16 أفريل 1964، ج.ر عدد 37 بتاريخ 1964/05/05.	فرنسية
La nationale.	العمل، أضرار السيارات والطائرات، الحريق، المسؤولية المدنية	قرار 16 أفريل 1964، ج.ر عدد 40 بتاريخ 1964/05/15.	فرنسية
Calédonian insurance company	على السيارات والحريق	قرار 23 مارس 1964، ج.ر عدد 64 بتاريخ 1964/08/07.	بريطانية
Equite	على الحريق	قرار 27 أفريل 1964، ج.ر عدد 64 بتاريخ 1964/08/07.	فرنسية
Caisse centrale de	جميع فروع التأمين دون	قرار 28 أفريل 1964، ج.ر عدد 64	فرنسية

	بتاريخ 1964/08/07.	الحياة، إعادة التأمين لفائدة صندوق التأمين التعاوني الفلاحي.	réassurance des mutuelles agricoles.

المصدر: توفيق غفصي، **سياسات ترقية قطاع التأمين الجزائري في تفعيل دوره للنهوض بالإقتصاد الوطني**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الإقتصادية، جامعة مسيلة، 2018، ص 66.

كما تم إعتماد عدد من مؤسسات التأمين خلال نفس المرحلة نذكر منها

1- الشركة الجزائرية للتأمين SAA انشأت بمقتضى مرسوم 1963/12/12؛

2- الصندوق المركزي لاعادة التأمين والتعاونيات الفلاحية CCRMA والمنشأ بموجب المرسوم الصادر بتاريخ 1964/04/28؛

3- التعاونية الجزائرية لعمال التربية والثقافة MAATEC والمنشأة بموجب القرار الرئاسي المؤرخ في 1964/12/29.

وبصفة عامة فقد تميزت هاته المرحلة بنوع من الاضطراب في أنشطة التأمين نتيجة القوانين المستحدثة وكذا الوضعيات القانونية التي تتواجد بها المؤسسات الناشطة، ناهيك عن الرقابة غير الفعالة على أنشطة المؤسسات التأمينية كون أغلبها شركات أجنبية وبالتالي لم تستطع وزارة المالية والهيئات الوصية من السيطرة عليها.

ب- مرحلة الإحتكار والتخصص (1966-1987): بالإضافة لأعباء التنمية الإقتصادية والبنية التحتية، ونتيجة لمخلفات تصفية شركات التأمين الأجنبية التي كانت تنشط بالجزائر، وإرتفاع التزاماتها العالقة، فقد واجهت الحكومة أنذاك وضعا ماليا صعبا اعاقها عن الوفاء بهاته الالتزامات نتيجة قلة المدخرات وضعف التمويل الداخلي، ونتيجة لذلك قام المشرع الجزائري بتأميم شركات التأمين الأجنبية وانتقال اموالها وحقوقها والتزاماتها إلى الدولة عن طريق إصدار الأمر رقم 66-127 بتاريخ 1966/05/27 والمتضمن انشاء إحتكار الدولة لعمليات التأمين، حيث اشارت المادة الأولى من الأمر إلى انه "تحتفظ الدولة باستغلال جميع عمليات التأمين"[1]

وقد احتكرت سوق التأمين شركتين عموميتين هما:

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **الأمر 66-127 المؤرخ في 1966/05/27، المتضمن انشاء احتكار الدولة لعمليات التأمين**، العدد 43، 1966، ص 503.

- **الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين CAAR**: والتي انشأت كصندوق تأمين ضمن القرار 63-197 وتم تعديل قانونها الاساسي ليصبح بإمكانها ممارسة جميع عمليات التأمين وإعادة التأمين.
- **الشركة الجزائرية للتأمين SAA**: تم انشاؤها بشراكة مختلطة (جزائرية-مصرية) برأس مال مقسم بنسبة 61% للدولة الجزائرية و 39% لدولة مصر بتاريخ 1963/12/12[1]، والمؤممة بتاريخ 1966/05/27[2].

بالإضافة إلى إحتكار الدولة لعمليات التأمين فقد فرض المشرع في الأمر 74-15 اجبارية التأمين على السيارات كما اعطى نظام للتعويض عن الأضرار المادية والأضرار الجسمانية الناجمة عن حوادث المرور[3]، وبمثل هكذا قرارات يدخل نشاط التأمين ضمن مرحلة جزئية ألا وهي التخصص وتظهر من خلال

1- اعادة تنظيم نشاط اعادة التأمين والممارس حصريا من طرف شركة CAAR إلى غاية 1973 وذلك بإنشاء الشركة المركزية لإعادة التأمين CCR بموجب الأمر 73-54 المؤرخ في 1973/10/01، والتي انحصر نشاطها في اعادة التأمين من المخاطر التي تتخلى عنها الشركات الوطنية[4]، كما تم إلغاء المنافسة بين شركات التأمين ضمن هذا القرار؛

2- تخصص الشركة الجزائرية للتأمين SAA في تأمين اخطار السيارات والأخطار البسيطة (تأمين السيارات، تأمين الأشخاص، التأمين على الحياة ...)، وفقا لما اتى به الأمر 73-64 الصادر بتاريخ 1973/12/28 والذي يعتبر بداية تخصص أنشطة التأمين[5]؛

3- انشاء الشركة الجزائرية لتأمينات النقل CAAT بإصدار المرسوم رقم 85-82 المؤرخ في 1985/04/30 والمحدد نشاطها في تأمين عمليات النقل البري والبحري والجوي وكذا النقل بالسكك الحديدية بالإضافة للتأمين على الحوادث المرتبطة بمرور القطارات.

---

[1] Journal Officiel de la République Algérienne: **Arrêté du 12 décembre 1963 relatif à l'agrément de la société algérienne d'assurances**, Alger, N° 94, 1963, p310.

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **الأمر 66-129 المؤرخ في 1966/05/27، المتضمن تأميم الشركة الجزائرية للتأمين**، العدد 43، 1966، ص 503.

[3] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **الأمر 74-15 المؤرخ في 1974/01/30، المتضمن الزامية التأمين على السيارات وبنظام التعويض**، العدد 15، 1974، ص 230.

[4] سهام رياش، مرجع سبق ذكره، ص 46.

[5] Mokhtar Nouri, **Un Fort Potentiel à Exploiter**, Revue Algérienne Des Assurances, Edition UAR, N° 04, Juin 2001, P 16.

ج- مرحلة رفع الإحتكار وإلغاء التخصص (1988-1995): شهدت نهاية الثمانينات بداية مرحلة مختلفة عن سابقاتها، وتعد هاته المرحلة كمرحلة تمهيدية لتحرير قطاع التأمين إذ فتح القانون 01/88 المؤرخ في 01 جانفي 1988 باب المنافسة بين المؤسسات الإقتصادية العمومية من اجل تقديم خدمات افضل بتكاليف أقل مع الحفاظ على مردوديتها وتعزيز القدرات التنافسية لها باستثناء الشركة المركزية لإعادة التأمين CCR التي بقيت تحتكر عمليات اعادة التأمين لحساب خزينة الدولة.

وفي اطار رفع التخصيص المفروض للتماشي مع الإصلاحات الإقتصادية المنتهجة واستقلالية المؤسسات من خلال إدخال تعديلات في القوانين الأساسية لشركات التأمين، قرر المشرع الجزائري ضمن المرسوم التنفيذي رقم 89-45 المؤرخ في 11 افريل 1989[1] تحويل المؤسسات العمومية الإقتصادية من مؤسسات إشتراكية إلى مؤسسات عمومية إقتصادية مستقلة، وتم التأكيد على ذلك من خلال المرسوم التنفيذي رقم 90-40 المؤرخ في 30 جانفي 1990، وبموجب هذين القانونين تحولت كل من الشركة الوطنية للتأمين SAA، والشركة الجزائرية لتأمينات النقل CAAT، والشركة الجزائرية للتأمين CAAR، والشركة المركزية لإعادة التأمين CCR، إلى مؤسسات إقتصادية مستقلة.

كما تم في اخر هذه المرحلة انشاء الاتحاد الجزائري للتأمين وإعادة التأمين UAR بموجب القانون 94-31 المؤرخ في 04 ديسمبر 1994 والذي اكتسب صفة الجمعية المهنية.

المطلب الثاني: مرحلة الإصلاحات (1995-2006)

سميت هذه الفترة بمرحلة الإصلاحات لرفع الإحتكار المؤسس في1966، والسماح لرؤوس الأموال الخاصة بممارسة مختلف الأنشطة التأمينية بما فيها إعادة التأمين، وترك سوق التأمين لقواعد الاسواق التجارية بغية تسهيل الاندماج في الحركية الإقتصادية العالمية.

وقد تجسد رفع إحتكار الدولة لنشاط التأمين، من خلال قانون 95-07 المؤرخ في 25 جانفي1995، حيث أَلغى الأمر سالف الذكر جملة القوانين الموطنة للإحتكار والمتمثلة في:

- القانون رقم 63-201 المؤرخ في 08 جوان 1963 المتعلق بالالتزامات والضمانات المطلوبة من مؤسسات التأمين التي تمارس نشاطها بالجزائر؛

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **الأمر 49-45 المؤرخ في 1989/04/11، المتضمن الغاء القانون الاساسي السابق للمؤسسات الاشتراكية ذات الطابع الاقتصادي المحولة الى مؤسسات عمومية اقتصادية**، العدد 15، 1989.

- الأمر 66-127 المؤرخ في 27 ماي 1966 المتضمن إنشاء إحتكار الدولة لعمليات التأمين؛
- القانون رقم 80-07 المؤرخ في 09 أوت 1980 المتعلق بالتأمينات.

كما احتوى الأمر 95-07 بالإضافة إلى رفع إحتكار عمليات التأمين إلى عدة إصلاحات أهمها[1]:

- ✓ تقليص التأمينات الالزامية على بعض المخاطر بهدف خلق حرية تعاقدية بما يتماشى واقتصاد السوق؛
- ✓ حرية شركات التأمين في الاكتتاب في عمليات التأمين المباشرة و/أو إعادة التأمين؛
- ✓ إحداث مرونة على مستوى النصوص التشريعية الخاصة بالقطاع (تخفيف الشروط الخاصة بالحصول على الإعتماد)؛
- ✓ فتح سوق التأمين أمام المستثمرين الوطنيين والأجانب الذين يرغبون في إنشاء شركات تأمين؛
- ✓ السماح بإعتماد الوسطاء في سوق التأمين (الوكلاء العامون والسماسرة) الذين اختفى نشاطهم في عام 1972، بهدف توسيع وتطوير شبكة التوزيع؛
- ✓ إرساء قواعد وأدوات للرقابة على شركات التأمين واحداث جهاز استشاري يسمى" المجلس الوطني للتأمينات".

كما يعتبر الأمر خارطة الطريق والإطار القانوني والتشريعي لممارسة التأمين في السوق الجزائرية، حيث تم السماح للمستثمرين الخواص المحليين والأجانب بالدخول لسوق التأمين وممارسة نشاطاته بعد الحصول على إعتماد من وزارة المالية، ولعل من أهم اهداف إصدار الأمر 95-07 مايلي[2]:

- تطوير وترقية قطاع التأمين من خلال دمجه في النشاط الإقتصادي والإجتماعي؛
- توفير خدمات حقيقية وحماية فعالة للأشخاص والممتلكات؛
- زيادة ورفع قيم المدخرات.

كما عرف قطاع التأمين خلال فترة الإصلاحات عديد التغيرات أهمها[3]:

---

[1] توفيق غفصي، مرجع سبق ذكره، ص 74.

[2] Cinquantième Anniversaire De La CAAT, Revue Editee Par La CAAT , N° Special, P 14.

[3] عواطف مطرف، **تحرير قطاع التأمين في الجزائر (عرض للمسار ووقوف عند النتائج)**، مجلة التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون، العدد35 ، جامعة عنابة، الجزائر،2013 ، ص 53.

- إعتماد العديد من المؤسسات الخاصة لممارسة نشاطها نشاطها التأميني حيث بلغت 07 مؤسسات خاصة في نهاية الفترة سنة 2006؛
- فتح سوق التأمين على المتعاملين الخواص في شتى مجالات توزيع منتجات التأمين؛
- فتح السوق للمستثمرين الأجانب في مجال الإنتاج (بلغت 04 مؤسسات في 2006)؛
- أحداث مرونة على مستوى النصوص التشريعية الخاصة بالقطاع (تخفيف الشروط الخاصة بالحصول على الإعتماد)؛
- زيادة في رقم أعمال القطاع مقارنة بالسنوات السابقة.

بالإضافة إلى ذلك فقد وقعت السلطات الجزائرية على جميع العقود الدولية الخاصة بتأمين الإستثمارات المنجزة وحرية تحويل أرباحها وحصصها إلى الخارج، كما ضمن البنك الجزائري إعادة الأموال الخاصة بالنقد الأجنبي وكل رؤوس الأموال المستوردة، وهذه الحرية مست كذلك الأجانب المتوجهين أو الموجودين في الجزائر بعد تحويل أموالهم مهما تكن أسباب إقامتهم وهذا منذ فيفري 2000[1].

المطلب الثالث: مرحلة الانفتاح (بعد 2006)

تعتبر هذه المرحلة مرحلة تكميلية للمرحلة التي تسبقها فبالرغم من الإصلاحات والتعديلات الجذرية التي اقرها القانون 95-07 في قوانين تنظيم سوق التأمين، الا ان نشاط سوق التأمين لم يكن في المستوى الذي تطمح اليه الحكومة أو السلطات التي تديره وقتها، وظل القطاع يعاني عديد الاختلالات والنقائص أهمها[2]:

- ✓ مساهمة ضئيلة جدا للقطاع في الناتج الوطني، إذ بلغ رقم اعمال القطاع 41.4 مليار دينار سنة 2005 وبهذا تكون مساهمة هذا القطاع 0.56% فقط في مجمل الناتج؛
- ✓ عدم التخلص من المشاكل المالية وركود جانب العرض؛
- ✓ تركيز نشاط مؤسسات التأمين على تأمين الأضرار حيث تجاوزت نسبته 90%، بينما بقي التأمين على الأشخاص محدودا؛
- ✓ يمثل التأمين الإلزامي على الأقل نصف الأقساط الصادرة في سوق التأمين؛
- ✓ عجز لدى هيئات الرقابة والإشراف على مستوى التنظيم وفي توفر الموارد البشرية المؤهلة.

[1] حميدي نعيمة، **اشكالية تطوير قطاع التأمين في الجزائر بين تحديات الواقع وآفاق التطوير**، اطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه (ل.م.د) في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد التأمينات، جامة البليدة، 2020، ص 92.

[2] عواطف مطرف، مرجع سبق ذكره، ص 54.

ولتصحيح الاختلالات وازالة النقائص صدر القانون 06-04 بتاريخ 2006/02/20 والذي يعدل الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات، وقد ادخل هذا القانون جملة من الإصلاحات لدعم وتطوير التأمينات بصفة عامة وتأمينات الأشخاص بصفة خاصة بالإضافة إلى احكام الرقابة على نشاط سوق التأمين، ومن أهم الإصلاحات التي جاء بها الأمر 06-04 نذكر[1]:

- ✓ تدعيم حماية حق المؤمن لهم في الاستفادة من التعويضات في حالة حدوث الضرر المؤمن منه؛
- ✓ إنشاء هيئة لتمركز الأخطار تسمى "مركزية الأخطار" تشرف على شركات التأمين وفروع الشركات الأجنبية؛
- ✓ تعزيز نشاط التأمينات على الأشخاص؛
- ✓ تعميم التأمين الجماعي؛
- ✓ الفصل بين أنشطة شركات التأمين على الحياة وشركات التأمين على الأضرار؛
- ✓ تحرير سوق التأمين أمام فروع شركات التأمين و/أو إعادة التأمين الأجنبية؛
- ✓ تأسيس صندوق يسمى "صندوق ضمان المؤمن لهم" يكلف بتحمل، في حالة عجز شركات التأمين، كل أو جزء من الديون تجاه المؤمن لهم أو المستفيدين من عقود التأمين؛

بالإضافة لهاته الإصلاحات فقد اعطى القانون أهمية بالغة للرقابة حيث اقر المشرع الجزائري مايلي[2]:

- ✓ إنشاء "لجنة الإشراف على التأمينات" كهيئة رقابة على نشاط التأمين وإعادة التأمين؛
- ✓ إلزام شركات التأمين و/أو إعادة التأمين بالتحرير الكلي لرأس المال عند التأسيس من أجل الإعتماد؛ والرقابة على مساهمات المؤسسات المالية والبنكية في رأس مالها من قبل "لجنة الإشراف على التأمينات" بهدف تعزيز السلامة المالية؛
- ✓ تعزيز عمل "لجنة الإشراف على التأمينات" في الرقابة على شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وفروع الشركات الأجنبية المعتمدة بالتعاون مع مفتشي التأمين ومحافظي الحسابات؛
- ✓ تدعيم وتوسيع شبكة توزيع منتجات التأمينات عن طريق البنوك (التأمين المصرفي) والمؤسسات المالية؛
- ✓ إدراج مهنة الاكتواري ضمن فئة الخبراء ومحافظي العواريات بعد الحصول على الإعتماد من قبل جمعية شركات التأمين.

---

[1] بالي مصعب، **مساهمة قطاع التأمين في نمو الاقتصاد الجزائري – دراسة قياسية باستخدام نموذج ARDL للفترة 2016/1980–**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم فرع العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 2018، ص 99.

[2] توفيق غفصي، **مكانة قطاع التأمين ضمن النسيج الاقتصادي للجزائر بالمقارنة مع دول المغرب العربي (تونس والمغرب) خلال الفترة (2011–2015)**، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، العدد 17، جامعة مسيلة، الجزائر، 2017، ص 380.

ان هذه الإصلاحات جاءت عقب عدة قوانين وفي مدة زمنية معتبرة كان أولها الأمر 06-04 وفيما يلي أهم القوانين والأوامر التي جاءت لإصلاح نشاط التأمين في هذه الفترة:

- القرار رقم 180 المؤرخ في 28 جانفي 2007 يحدد كيفيات وشروط فتح مكاتب تمثيل شركات التأمين و/أو إعادة التأمين؛
- القرار رقم 195 المؤرخ في 06 أوت 2007 يحدد منتوجات التأمين الممكن توزيعها بواسطة البنوك والمؤسسات المالية وما شابهها وكذا النسب القصوى لعمولة التوزيع؛
- القرار رقم 165 المؤرخ في 20 فيفري 2008 يحدد النسبة القصوى لمساهمة بنك أو مؤسسة مالية في رأسمال شركة تأمين و/أو إعادة تأمين؛
- القرار رقم 166 المؤرخ في 20 فيفري 2008 يحدد كيفيات فتح فروع لشركات تأمين أجنبية؛
- القرار المؤرخ في 28 أكتوبر 2009 يحدد نسبة الاشتراك السنوي لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين وفروع شركات التأمين الأجنبية المعتمدة في صندوق ضمان المؤمن لهم وكذا كيفيات تسديده؛
- القرار المؤرخ في 14 ماي 2016 يتعلق بتمثيل الالتزامات المقننة لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين المرسوم التنفيذي رقم 07-137 المؤرخ في 19ماي 2007 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 95-339 المؤرخ في 30 أكتوبر 1995 الذي يتضمن صلاحيات المجلس الوطني للتأمين وتنظيمه وعمله؛
- المرسوم التنفيذي رقم 07-138 المؤرخ في 19ماي 2007 يحدد مهام مركزية الأخطار وتنظيم سيرها؛
- المرسوم التنفيذي رقم 07-152 المؤرخ في 20 ماي 2007 يعدل المرسوم التنفيذي رقم 96-267 المؤرخ في 03 أوت 1996 يحدد شروط منح شركات التأمين وإعادة التأمين الإعتماد وكيفيات منحه؛
- المرسوم التنفيذي رقم 07-153 المؤرخ في 20 ماي 2007 يحدد كيفيات وشروط توزيع منتوجات التأمين عن طريق البنوك والمؤسسات المالية وما شابهها وشبكات التوزيع؛
- المرسوم التنفيذي رقم 07-220 المؤرخ في 14جويلية 2007 يحدد شروط إعتماد خبراء ومحافظين في العواريات لدى شركات التأمين وشروط ممارسة مهامهم وشطبهم؛
- المرسوم التنفيذي رقم 09-111 المؤرخ في 07 أفريل 2009 يحدد كيفيات تنظيم صندوق ضمان المؤمن لهم وسيره وكذا شروطه المالية؛

- المرسوم التنفيذي رقم 09-375 المؤرخ في 16نوفمبر 2009 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم -344 95 المؤرخ في 30 اكتوبر 1995 والمتعلق بالحد الأدنى لرأسمال شركات التأمين؛
- المرسوم التنفيذي رقم 10-207 المؤرخ في 09 سبتمبر 2010 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 95-409 المؤرخ في 09 ديسمبر 1995 والمتعلق بالتنازل الإلزامي في مجال إعادة التأمين؛
- المرسوم التنفيذي رقم 13-114 المؤرخ في 28 مارس 2013 يتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين؛
- المرسوم التنفيذي رقم 13-115 المؤرخ في 28 مارس 2013 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 95-343 المؤرخ في 30 أكتوبر 1995 والمتعلق بحدود قدرة شركات التأمين على الوفاء؛
- المرسوم التنفيذي رقم 17-192 المؤرخ في 11جوان 2017 يعدل المرسوم التنفيذي رقم 95-340 المؤرخ 30 أكتوبر 1995 الذي يحدد شروط منح وسطاء التأمين الإعتماد والأهلية المهنية وسحبه منهم ومكافأتهم ومراقبتهم.

المبحث الثاني: هيكل قطاع التأمين في الجزائر

ينشط في سوق التأمين الجزائري عديد الشركات العمومية منها والخاصة، وتقدم هذه الشركات عدة منتجات تأمينية لمكتتبيها، ويشرف على هاته الشركات ويراقبها عدد من الهيئات، وتساعدها في ذلك صناديق وهيئات مصغرة اخرى، وفيما يلي نتعرف على كل منها.

المطلب الأول: منتجات سوق التأمين في الجزائر

شهد قطاع التأمين الجزائري العديد من التغيرات، حيث إنتقلت المؤسسات الناشطة في سوق التأمين من مرحلة التوجيه وتحديد النشاط إلى مرحلة الإستقلالية والسماح لها بتغطية كل الأخطار، وإثر هذا الإنتقال عرفت منتجات التأمين المعروضة للمستهلك تطورا جليا وتنوعا ملحوظا، وفيما يلي نستعرض أهم المنتجات التأمينية المتداولة في الجزائر مع نسبة مسأهمتها في ناتج هذا القطاع.

يعتبر السوق الجزائري للتأمينات خصب، وذلك راجع إلى تنوع منتجات هذا الأخير كنتيجة للإصلاحات الإقتصادية المعتمدة في كل من المجالات المالي والصناعي... خاصة بعد إنتهاج الجزائر لسياسة إنفتاح السوق المحلي للإستثمار الأجنبي مما ولد منتجات موازية في سوق التأمين وهذا ما يشجع على الإستثمار في هذا السوق.

1- تأمينات الأضرار والمسؤولية المدنية: ويضم هذا النوع من التأمين عدة منتجات تأمينية هي

أ- **تأمين السيارات:** يستند التأمين سيارات في الجزائر على القرار 74-15 الصادر في 1974/01/30 بالإضافة إلى القوانين المعدلة والمتتمة له والمتمثلة في الأمر رقم 88-31 المؤرخ في 19 جويلية 1988، بالإضافة إلى الاحكام الواردة في قانون التأمين لسنة 1995.

ويغطي هذا النوع من التأمين الأخطار التالية:

- **التأمين على المسؤولية المدنية:** امر المشرع الجزائري في المادة الأولى من الأمر 74-15 بالزامية التأمين على المسؤولية المدنية عن الأضرار المادية والمعنوية التي يمكن ان تسببها المركبة لغير مالكها سواء في حالة تحركها أو اثناء توقفها، وقد جاء في نص المادة "**كل مالك مركبة ملزم بالاكتتاب في عقد تأمين يغطي الأضرار التي تسببها تلك المركبة للغير وذلك قبل اطلاقها للسير.**

وتعني كلمة مركبة في هذا النص، كل مركبة برية ذات محرك وكذلك مقطوراتها وحمولاتها ...."[1]

وتترتب على مالك السيارة في حالة مخالفة مضمون النص المذكور أعلاه عقوبة سجن تتراوح مدتها من 08 أيام إلى 3 أشهر ودفع غرامة مالية تتغير ما بين 500دج و 4000دج إضافة إلى دفع غرامة بنسبة 10% من مبلغ التعويض المستحق إلى الصندوق الخاص بالتعويضات[2].

- **التأمين على هيكل السيارة وأضرار التصادم:** التأمين على هيكل السيارة يضمن الخسائر الناجمة عن الاصطدام بجسم ثابت أو متحرك، كما يغطي هذا التأمين الخسائر التي تنتج جراء الكوارث الطبيعية، غير ان تعويض الأضرار يكون في حدود المبالغ المضمونة في العقد[3]، كما ان تصادم السيارة مع املاك الغير (ذوي المسؤولية المدنية) لا يمكن ان تعوض شركة التأمين المؤمن له الا إذا تم معرفة الشخص المتسبب في الضرر أو صاحب المسؤولية.[4]

---

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **الأمر 74-15 المؤرخ في 1974/01/30، المتعلق بالزامية التأمين على السيارات وبنظام التعويض على الاضرار**، العدد 15، 1974.

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **الأمر 95-07 المؤرخ في 1995/01/25، المادة 191 المتعلقة بتأمين المسؤولية المدنية المتعلقة بالسيارات**، العدد 13، 1995.

[3] خيري محمد، **دور مؤسسات التأمين في تمويل الاقتصاد الوطني –حالة الجزائر–**، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجيستير في علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2011، ص 125.

[4] حورية حميدوش، **دور قطاع التأمين في تحقيق التنمية الاقتصادية دراسة حالة الجزائر في الفترة 1995-2010**، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجيستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 3، 2011، ص 152.

- **التأمين على الحريق وانكسار الزجاج:** يغطي تأمين الحريق الأضرار التي تلحق بالمركبة جراء نشوب حريق أدى إلى تلفها جزئيا أو كليا، كما يدخل الانفجار ضمن تأمين الحريق باستثناء انفجار المركبة بسبب مواد متفجرة كانت بها.[1]

وبالنسبة لتعويض الخسائر التي قد تلحق بزجاج السيارة الامامي، الزجاج الخلفي، الزجاج الجانبي للسيارة المؤمن عليها، أثناء تنقلاتها أو عند توقفها.

- **التأمين على الدفاع والحلول:** ويقصد به ان تحل مؤسسة التأمين مكان المؤمن له ضمن المسؤولية المدنية للاضرار، كما تمثله للدفاع عنه امام المحاكم وتحملها تكاليف القضاء في حدود المبلغ المتفق عليه في عقد التأمين، غير ان الغرامات تكون على عاتق المؤمن له[2].
- **التأمين الخاص بركاب السيارة:** يغطي تأمين راكبي السيارة عدد الأشخاص المصادق عليه في وثيقة تسجيل المركبة، حيث يستفيد الأشخاص الراكبين في حدود العدد المسموح به من تغطية تكاليف العلاج والمصاريف الصيدلانية الناتجة من جراء حادث لسيارة المؤمن له.
- **تأمين السرقة والتأمين الشامل:** ويغطي خطر سرقة السيارة أو اجزاء منها، بما فيها الاكسسوارات وقطع الغيار وكل الخسائر التي يتسبب فيها السارق (إذا وجدت السيارة).

اما التأمين الشامل فهو الاكتتاب على وثيقة تأمين تشمل كل الأخطار (الحريق، السرقة، الأخطار الطبيعية،...) بالإضافة إلى المسؤولية المدنية والدفاع والحلول

ب- تأمينات المسؤولية المدنية العامة:

وهي تأمينات الزامية تهدف إلى تغطية الأضرار الناجمة عن المؤمن له التي اصاب بها غيره أو كان مسؤولا عنها وينقسم هذا النوع إلى ثلاث أنواع هي[3]:

- **عقد المسؤولية المدنية للمهنيين:** طبقا للمواد (من 124 إلى 138) من القانون المدني الجزائري، يغطي عقد المسؤولية المدنية للمهنيين المخلفات أو المستحقات المالية التي تترتب على المسؤولية المدنية

[1] حورية حميدوش، نفس المرجع، ص 152.
[2] خيري محمد، مرجع سبق ذكره، ص 125.
[3] حورية حميدوش، مرجع سبق ذكره، ص 152.

للمؤسسة المكتتبة للتأمين جراء الأضرار التى الحقتها بالغير، كما يدخل ضمن المتضررين أيضا عمال الشركة ومتربصيها سواء إجراء أو غير إجراء[1].

- **عقد المسؤولية المدنية عن المنتوجات:** يخص هذا التأمين الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذين يقومون بتصنيع أو ابتكار أو تحويل أو تعبئة مواد معدة للاستهلاك أو الإستعمال، وتتمثل هذه المواد في أية مادة يمكن ان تلحق الضرر بمستهلكها أو مستعملها أو لغيره[2].
- **عقد المسؤولية المدنية عن المنشآت المستقبلة للجمهور:** أقَّر المشرع الجزائري في المادة 164 من القانون 95-07 على كل شخص طبيعي أو معنوي، يشغل محلا أو قاعة أو مكانا مخصصا لاستقبال الجمهور ويكون غرض استغلاله خاصا بالنشاطات التجارية أو الثقافية أو الرياضية ان يكتتب تأمينا لتغطية مسؤوليته المدنية اتجاه المستعملين والغير.

ج- **تأمينات اخطار الحريق:** أقر المشرع الجزائري التأمين على الحرائق من خلال المواد (44 إلى 88) من الأمر رقم 95-07 المتعلق بالتأمينات حيث جاء فيه "يضمن المؤمِن من الحرائق جميع الأضرار التي تسببت فيها النيران، إذا لم يكن هناك اتفاق مخالف، لا يضمن الأضرار التي يسبب فيها تأثير الحرارة أو الاتصال المباشر الفوري للنار أو لأحدى المواد المتأججة إذا لم تكن هناك بداية حريق قابلة للتحول إلى حريق حقيقي"، ويعتبر التأمين على الحريق إلزاميا في بعض القطاعات[3]، حيث يجبر القانون الهيئات العمومية التابعة للقطاعات الإقتصادية المدنية أن تكتتب تأمينا من خطر الحريق وذلك لشدة مخاطرها وجسامة الأضرار الناجمة عنها، والتي تتجاوز قدرة الشركات على مواجهتها.

كما يغطي عقد التأمين على الحريق الأضرار اللاحقة بالاشياء المؤمن عليها جراء الاسعافات وتدابير الانقاذ.

د- **تأمينات الأخطار التقنية:**

يضم هذا النوع من التأمين نوعان من الأخطار وهما:

أولًا- اخطار ورشات البناء واخطار المونتاج:

---

[1] KPMG, **Guide des assurances en Algérie, Edition 2009**, P 67.

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **الأمر 95-07 المؤرخ في 1995/01/25**، مرجع سبق ذكره.

[3] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **المرسوم التنفيذي رقم 95-415 المؤرخ في 1995/12/09 المتعلق بالزامية التأمين من خطر الحريق**، العدد 76، 1995.

يلتزم المتدخلين في البناء اشخاصا طبيعيين كانو أو معنويين ان يكتتبوا تأمينا عن مسؤوليتهم المدنية والمهنية التي يمكن ان تنجم عن مايلي:

- الدراسات والتصاميم الهندسية والمعمارية؛
- تنفيذ اشغال البناء على إختلاف أنواعها في كل ما من شأنه ان يعرض أمن المنشآت للخطر؛
- متابعة ورشات البناء وترميم المباني؛

وقد الزم المشرع الجزائري ان يكون المتدخلون مؤهلين أو مرخص لهم في ميدان البناء وترميم المباني طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما[1].

ثانيًا– أخطار تكسر الماكنات وتجهيزات الكمبيوتر: ويدخل ضمن هذا النوع من التأمينات، تعويض تجهيزات المؤسسة المؤمن لها وكذا خسائر الاستغلال التي لحقت بالمؤسسة والناتجة عن تعطل اشغالها بسبب اعطاب الالات[2].

هـ– **تأمينات الكوارث الطبيعية**: يغطي هذا النوع من التأمين للمؤمن له جميع الأضرار التي تصيب ممتلكاته الموضوعة في عقد التأمين، سواء كانت منقولات أو عقارات والتي تتسبب فيها كارثة من الكوارث المحددة في عقد التأمين مثل الهزات الأرضية أو الفيضانات وهيجان البحر وأي حادث آخر يعد كارثة طبيعية.

في البداية كان هذا النوع من التأمين إختياري، ولكن بعد حدوث زلزال 21 ماي 2003 أصدر المشرع الجزائري أمر بإلزامية التأمين على الكوارث الطبيعية، حيث نص على أنه "يتعين على كل مالك لملك عقاري مبني يقع في الجزائر سواء شخصا طبيعيا كان أو معنويا ماعدا الدولة أن يكتتب عقد تأمين على الأضرار يضمن هذا الملك من آثار الكوارث الطبيعية [3]".

كما فرض المشرع الجزائري على الأشخاص سواء كانوا طبيعيين أو معنويين الذين يمارسون نشاطا صناعيا و/أو تجاريا أن يقوموا بعملية إكتتاب عقد تأمين على الأضرار وهذا لحماية المنشآت الصناعية.

و– **تأمينات البضائع المنقولة**: يغطي تأمين البضائع المنقولة عبر الطرق البرية أو السكك الحديدية، وفق الشروط المحددة في العقد، الأضرار والخسائر المادية اللاحقة بالبضائع أثناء نقلها، وعند عملية الشحن وعملية التفريغ، ويستبعد من عملية التأمين هلاك البضاعة أو تلفها بسبب توضيب غير كافي أو رديء من

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **المرسوم التنفيذي رقم 95–415 المؤرخ في 1995/12/09**، مرجع سبق ذكره.

[2] KPMG, **Guide des assurances en Algérie**, Op cite, P 87.

[3] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **الأمر رقم 03–12 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالتأمين على الكوارث الطبيعية**، العدد 52، 2003.

المؤمن له، وهذ الحكم يعتبر من النظام العام ولا يجوز الاتفاق على خلافه، كما يستبعد القانون هلاك البضاعة بسبب عيب ذاتي، ويمكن لطرفي العقد ان يتفقا على ادخالها في الضمان[1].

ز- **التأمينات متعددة الأخطار**: يتيح التأمين متعدد الأخطار لمكتتبيه تغطية عدة اخطار ضمن عقد تأمين واحد وهي تضمن الأخطار الرئيسية التي قد يتعرض لها المؤمن له كالحريق، الانفجار، اضرار الكوارث الطبيعية، السرقة ...الخ، كما يمكن اختيار عدد من الأخطار حسب توجه فئة معينة مثل:

- التأمينات متعددة الأخطار الموجه للسكن؛
- التأمينات متعددة الأخطار الموجه للفلاحين؛
- التأمينات متعددة الأخطار للمؤسسات الصناعية؛
- التأمينات متعددة الأخطار للتجار والحرفيين.

2- **تأمينات الأشخاص**: حسب القانون الجزائري تضمن تأمينات الأشخاص الأخطار المرتبطة بمدة الحياة البشرية، الوفاة بعد وقوع الحادث، العجز الدائم أو الكلي، العجز المؤقت، تعويض المصاريف الطبية، الصيدلانية والجراحية.

ويمكن ان يكون هذا التأمين لفرد أو جماعة، ويعمل التأمين الجماعي على ضمان مجموعة من الافراد من خطر واحد أو عدة مخاطر، ويشتركون في عدة صفات ويخضعون لنفس الشروط التقنية.

تأمين الأشخاص هو عقد احتياطي يكتتب بين المكتتب والمؤمن، يلتزم بواسطته المؤمن بدفع مبلغ محدد في شكل رأسمال أو ريع، في حالة وقوع الحدث أو عند حلول الأجل المحدد في العقد للمؤمن له أو المستفيد المعين. ويلتزم المكتتب بدفع الأقساط حسب جدول استحقاق متفق عليه[2]، إذن فهو تأمين يتعلق بشخص المؤمن له، فيؤمن نفسه من الأخطار التي تهدد حياته أو سلامة جسمه أو صحته أو قدرته على العمل .وتوجد عدة أشكال لتأمينات الأشخاص، نذكر منها:

أ- **التأمين على الإصابات (الحوادث الجسمانية)**: التأمين من الحوادث هو عقد يلتزم بموجبه المؤمن مقابل قسط أن يدفع مبلغ التأمين إلى المؤمن له في حالة تعرضه لإصابة في جسمه بسبب

[1] خيري محمد، مرجع سبق ذكره، ص 127.

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **المادة 10 من القانون رقم 06-04 المؤرخ في 20 فيفري 2006 المعدل والمتمم للقانون 95-07 المتعلق بالتأمينات**، العدد 15، 2006.

حادث ما، أو إلى المستفيد في حالة ما أدت الإصابة إلى وفاة المؤمن له، بالإضافة إلى رد المصاريف الطبية والصيدلانية التي يكون المؤمن له قد أنفقها بسبب الإصابة[1].

ب- **التأمين على المرض**: وفيه يؤمن شخص على نفسه أو أفراد عائلته من المرض وما ينتج عن ذلك من عجز كلي أو جزئي أو الوفاة ويضمن بذلك المؤمن مبلغ التأمين أو بتقديم مرتب مدى الحياة في حالة مرض المؤمن له أو للمستفيد في حالة الوفاة بسبب المرض المؤمن عليه وكل ذلك مقابل قسط يتحصل عليه.

ج- **التأمين لحالة الحياة**: تعرف المادة 64 من قانون التأمينات الجزائري التأمين لحالة الحياة "بأنه عقد يلتزم بموجبه المؤمن بدفع مبلغ محدد للمؤمن له عند تاريخ معين مقابل قسط، إذا بقي المؤمن له على قيد الحياة عند هذا التاريخ"[2].

د- **التأمين لحالة الوفاة**: هو عقد يلتزم بمقتضاه المؤمن في مقابل أقساط بأن يدفع مبلغ تأمين معين عند وفاة المؤمن المستفيد سواء أكان ذلك دفعة واحدة أو في شكل ايراد دوري[3].

هـ- **التأمين المختلط**: هو عقد يلتزم المؤمن بمقتضاه في مقابل أقساط بأن يدفع مبلغ التأمين، رأس المال أو ايراد إلى المستفيد، إذا توفي المؤمن على حياته خلال المدة الزمنية أو للمؤمن على حياته نفسه، إذا بقي على قيد الحياة عند قضاء المدة المعينة.

3- التأمينات البحرية و الجوية[4]

أ- التأمينات البحرية

اولًا- التأمين على السفينة: ويشتمل التأمين على هيكل السفينة وملحقاته التي تكون جزءا منه وتكون ضرورية لاستغلالها سواء كانت ملتصقة بالهيكل أو منفصلة عليه.

يمكن التأمين على السفن بإستعمال أحدى وثيقتين، هما:

- التأمين برحلة واحدة أو عدة رحلات متتالية؛
- التأمين لزمن معين.

---

[1] بن خروف عبد الرزاق، **التأمينات الخاصة في التشريع الجزائري**، الجزء الاول، مطبعة ردكول، الطبعة 3، الجزائر، 2002، ص 290.

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **الأمر 95-07 المؤرخ في 1995/01/25**، مرجع سبق ذكره.

[3] جديدي معراج، **مدخل لدراسة قانون التأمين الجزائري**، مرجع سبق ذكره، ص98.

[4] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **الأمر 95-07 المؤرخ في 1995/01/25**، مرجع سبق ذكره.

ثانيًا– التأمين على البضائع المشحونة بحرا: يضمن المؤمن جميع الأضرار والخسائر المادية بالإضافة إلى الخسارة في الأوزان والكميات التي تحصل للبضائع بسبب حادث بحري.

يمكن تأمين البضائع بوثيقتين:

– وثيقة تأمين سفرية صالحة لرحلة واحدة؛

– وثيقة تأمين مفتوحة.

ثالثًا– التأمين على المسؤولية المدنية البحرية: يهدف التأمين على مسؤولية مالك السفينة إلى التعويض عن الأضرار المادية والجسمانية التي تلحقها السفينة بالغير أو التي تنتج جراء استغلالها.

ب– التأمينات الجوية

أولاً– تأمين أجسام المراكب الجوية: يهدف إلى ضمان الأضرار المادية اللاحقة بالمركبة الجوية المؤمن عليها، ويتضمن أيضا مصاريف إصلاح العطل ومصاريف الحراسة ونقل المركبة المتضررة ووضعها في مكان آمن، ما لم يكن هناك اتفاق مخالف.

ثانياً– تأمين المسؤولية: يهدف تأمين المسؤولية إلى ضمان التعويض للغير عن الأضرار التي تتسبب فيها المركبة الجوية مهما كان نوعها بمناسبة استغلالها.

ثالثاً– تأمين البضائع المنقولة: يغطي نتائج الأضرار المادية والخسائر التي يتعرض إليها النأقل، وكذلك الأضرار الناجمة عن التلف الكلي أو الجزئي للبضاعة والنقص في كميتها أو وزنها.

المطلب الثاني: الشركات الناشطة في سوق التأمين الجزائري

حسب التقرير السنوي لسنة 2020 الخاص بنشاط التأمينات الصادر عن مديرية التأمينات التابعة للمديرية العامة بوزارة المالية، ينشط في سوق التأمين الجزائري (23) شركة تأمين، منها (12) شركة تأمين على الأضرار، و (08) شركات تأمين على الأشخاص، وثلاث شركات متخصصة على التوالي في: إعادة التأمين، تأمين قرض التصدير وواحدة في تأمين القرض على العقار. وتنقسم الشركات السابقة على النحو التالي[1]:

- 01 شركة إعادة التأمين؛
- 01 شركات متخصصة في مجال تأمين القرض العقاري؛
- 01 شركات متخصصة في مجال تأمين قرض التصدير؛

[1] Ministère des Finances, Direction Générale du Trésor, Direction Des Assurances, **Activité des assurances en Algérie 2020**, P 06.

- 12 شركة لتأمين الأضرار؛
- 08 شركات لتأمين أشخاص.

ويمكن تفصيل ذلك كالتالي:

تغطي التأمينات الجزائرية ثلاث أنواع من نشاطات التأمين وهي:

- التأمين المباشر الممارس من قبل شركات التأمين التالية:
  - 04 أربعة شركات عمومية لتأمين الأضرار: SAA- CAAR- CAAT- CASH؛
  - 05 خمسة شركات خاصة لتأمين الأضرار:GAM – CIAR - Alliance Assurances - Trust Algéria - Salama Assurances؛
  - 02 شركة مختلطة لتأمين الأضرار: AXA Algérie Assurance Dommages - 2A (gig)؛
  - 02 شركات عمومية لتأمين الأشخاص: - Taamine Life Algérie (TALA) CAARAMA ؛
  - 02 شركات خاصة لتأمين الأشخاص: Cardif El Djazair - MACIR VIE ؛
  - 03 شركات مختلطة لتأمين الأشخاص: AXA Algérie Assurance Vie -SAPS - الجزائرية للحياة (AGLIC).
  - 02 تعاضديات تأمين:LA MUTUALIST - CNMA ؛
- إعادة التأمين المستغلة من قبل الشركة المركزية لإعادة التأمين CCR.
- الشركة الجزائرية لتأمين وضمان الصادرات (CAGEX)
- شركة ضمان القرض العقاري (SGCI)

الشكل رقم(02-01): شركات التأمين في الجزائر حسب أنواعها وتخصصاتها

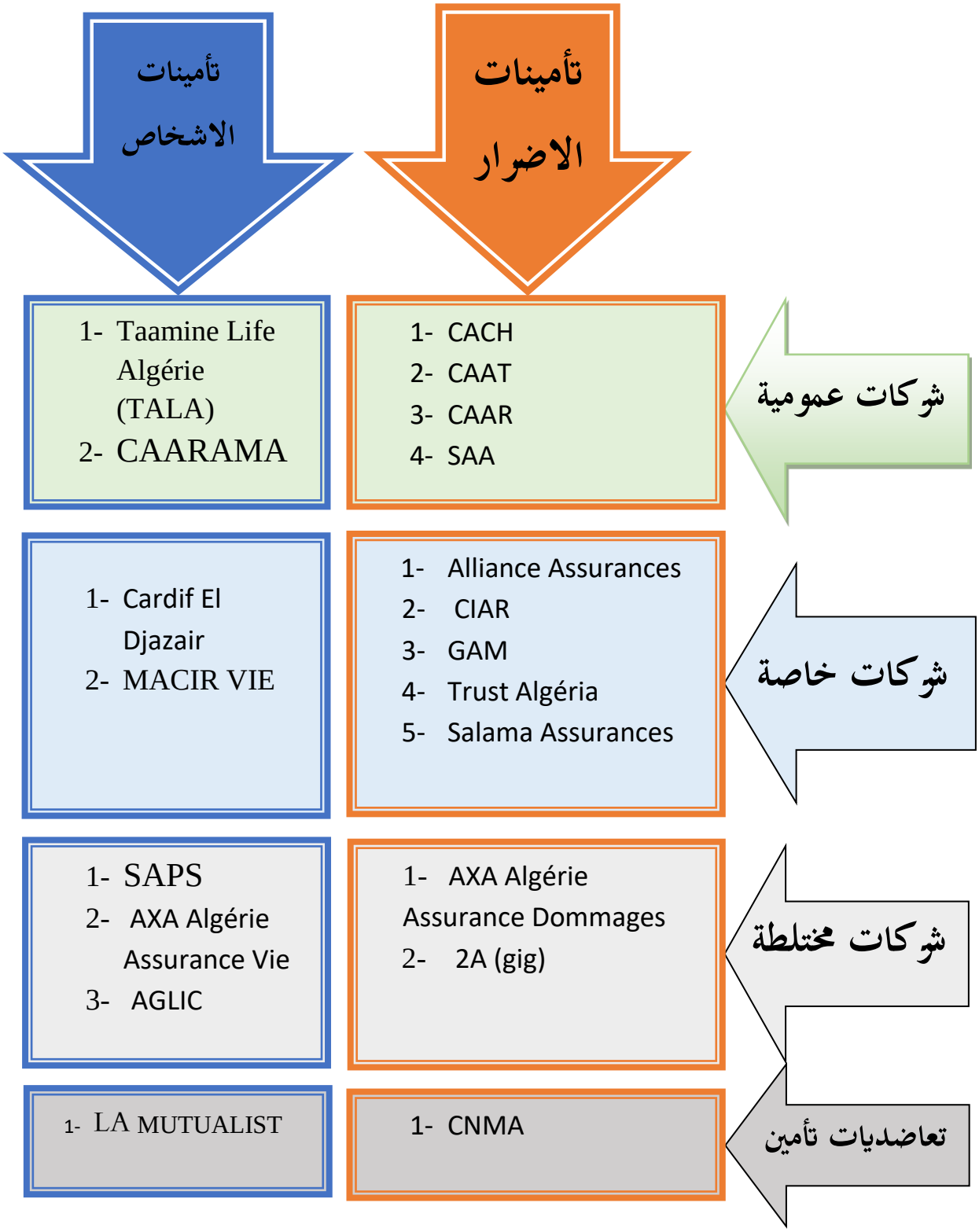

المصدر: من اعداد الطالب بناء على تقرير مديرية التأمينات لسنة 2020

1- الشركات العمومية المباشرة للتأمين على الأضرار:

ينشط في السوق الجزائري للتأمين (04) شركات عمومية تتعامل في مختلف فروع التأمين وهي:

أ- الشركة الجزائرية للتأمين (SAA): تأسست "الشركة الجزائرية للتأمينات" بعد الإستقلال في 12 ديسمبر 1963 في صورة مختلطة برأس مال قدره مليون فرنك، مقسم بنسبة 61% للدولة الجزائرية و39% لدولة مصر، وفي 27 ماي 1966 وبمقتضى الأمر رقم 129/66 [1] المؤرخ في 27 ماي 1966 في إطار إحتكار الدولة لقطاع التأمين تم تأميم الشركة، وفي 21 ماي 1975، أوكّلت لها مهمة تأمين السيارات والأخطار العامة والسرقة ... الخ؛ أي التخصص في الأخطار البسيطة. وفي فيفري 1989 تحولت الشركة الجزائرية للتأمين إلى مؤسسة عمومية إقتصادية (EPE) في إطار الإستقلالية الذاتية للمؤسسات.

في سنة 1990 رفع تخصص الشركات العمومية، فقامت الشركة بتوسيع نطاق أنشطتها لتشمل المخاطر الصناعية والهندسة والنقل والمخاطر الزراعية والتأمين على الأشخاص، واصبحت رائدة في سوق التأمين الجزائري برأس مال قدر بـ 30 مليار دج سنة 2017.

تتكون الشركة من شبكة وكالات مقسمة كما يلي: 15 مديرية جهوية، اكثر من 500 وكالة تجارية، منها 293 وكالة مباشرة، 210 وكيل عام و 20 سمسار (وسيط)، 147 وكالة تأمين بنكي، 4457 موظف، 3 مراكز للتكوين و 25 مركز للخبرة، وأكثر من 50سنة خبرة في مجال التأمينات.

ب- الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين (CAAR):

تعتبر الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين من أكبر شركات التأمين في الجزائر، تأسست في 08 جوان 1963 كصندوق للتأمين وإعادة التأمين لمراقبة سوق التأمينات من خلال التنازل القانوني، وذلك بإلزام الشركات الأجنبية التي تزاول نشاطها في الجزائر بالتنازل عن 10% من حجم الأقساط لصالحها.

مع بداية الإصلاحات الإقتصادية التي باشرتها السلطات العمومية في سنة 1988، وتطبيقا للمرسوم التنفيذي رقم 89-45[2]، تحولت الشركة الجزائرية للتأمين بتاريخ 11 أفريل 1989 من مؤسسة اشتراكية ذات طابع اقتصادي إلى شركة ذات أسهم برأس مال قدره (04) مليار دج مكتتب فيه بالكامل إلى وزارة المالية، حيث عملت الشركة من جديد على تنويع محفظتها (النقل، السيارات، تأمين الأشخاص)[3].

---

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **الأمر 66-129 المؤرخ في 27 ماي 1966، المتضمن تأميم الشركة الجزائرية للتأمين**، العدد 43، 1966.

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **المرسوم التنفيذي رقم 89-45 المؤرخ في 11 أفريل 1989، المتضمن إلغاء القانون الأساسي السابق للمؤسسات الاشتراكية ذات الطابع الاقتصادي المحولة إلى مؤسسات عمومية اقتصادية**، العدد رقم 15، 1989.

[3] بالي مصعب، **مساهمة قطاع التأمين في نمو الاقتصاد الجزائري – دراسة قياسية باستخدام نموذج ARDL للفترة 1980/2016–**، مرجع سبق ذكره، ص 104.

وفي سنة سنة 2016 تم رفع رأس مال الشركة إلى 17 مليار دينار جزائري ليبقى على حاله حتى سنة 2021. وشبكة توزيع تجارية تقدر بـ 296 وكالة سنة 2019.

ت- الشركة الجزائرية للتأمينات (CAAT): تم إعتمادها في 30 أفريل 1985طبقا للمرسوم 85-82 للتأمين من أخطار النقل، بعد انتهاج الجزائر لسياسة اقتصاد السوق تم إلغاء مبدأ التخصص على شركات التأمين في 01جانفي 1990، حيث تم تحويل الشركة إلى مؤسسة عمومية إقتصادية ذات أسهم (EPE/SPA) وأصبحت تسمى "الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT برأس مال قدره . 1.5مليار دج، ولتعزيز قدراتها المالية قامت برفعه مرات عديدة إذ إنتقل إلى 7.49 مليار سنة 2006، وفي سنة 2020 بلغ رأسمالها 20 مليار دج، وتتكون شبكة توزيعها من 09 مديريات جهوية.

وقد ركزت CAAT اكثر على توعية العملاء، وتسليط الضوء على الوقاية من المخاطر وجودة خدماتها، وفي الوقت نفسه اتخذت خطوات لتحقيق ما يلي:

- إعادة تصميم الشركة؛
- توسيع الشبكة التجارية؛
- التأمين؛دمج وسطاء؛
- تعزيز الأصول العقارية؛
- نشر تكنولوجيا المعلومات؛
- تحسين المهارات وتعزيزها.

ومن المهام الاساسية للشركة مايلي[1]:

- العمل على تلبية حاجات الزبائن سواء بصفة مباشرة من خلال تأمين أخطارهم وتعويضهم في حالة تعرضهم لحادث ما، أو بصفة غير مباشرة عن طريق تعويض أو صرف تعويضات المتضررين الذين كانوا زبائن الشركة سببا في تضررهم؛
- تشجيع وتحريك الإدخار في المدى الطويل والمساهمة في تطوير الإقتصاد الوطني؛
- احترام سياسة العصرنة وترسيخ وضعية المؤمن والأخطار الخاصة بالمؤسسة؛
- الحفاظ على جزء من السوق من خلال تنويع المحفظة المالية وتحسين الأداءات التقنية؛
- الحفاظ على توازن النتائج التقنية والمالية؛
- الحفاظ على انتظام تسوية الحوادث (التعويضات)، من أجل احترام التزاماتها اتجاه المؤمن لهم؛
- تحسين نوعية الخدمات المقدمة للزبائن والعمل على إرضائهم ما أمكن؛
- متابعة عمليات التسوية المالية لملفات الحوادث وخصوصا ملفات التأمين على السيارات؛

[1] بالي مصعب، **التأمين كأداة لادارة الاخطار دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات (CAAT) خلال الفترة 2004/2009**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجيستير في العلوم الاقتصادية، جامعة مسيلة، 2012، ص 124.

- تقوية قدرات الاكتتاب والتفاوض بشأن عمليات إعادة التأمين، وحماية التوازن التقني؛
- رفع وتنويع الإستثمارات المالية من خلال زيادة منتجاتها؛
- تعميم الإعلام الآلي في كافة المصالح والعمل على النهوض أكثر بالشبكة التجارية وترقيتها؛
- تهدف الشركة إلى تطوير فرع تأمينات الأشخاص؛
- الحفاظ على نفقات التسيير في مستويات مقبولة؛
- تكييف تنظيمها مع الجهاز التشريعي والقانوني الجديد ومع متطلبات السوق.

ث- شركة تأمين المحروقات (CASH): تجسدت إرادة شركة سوناطراك في تأسيس شركة تأمين تتكفل بتغطية الممتلكات التي تعود إليها وإلى فروعها، في 04 أكتوبر 1996 قامت بتأسيس شركة ذات أسهم سميت "شركة تأمين المحروقات (Cash)" وبدأت نشاطها في سنة 1999[1]، برأس مال قدره 450 مليون دج مقسم مناصفة بين شركة سوناطراك و"الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين" (Caar)، وهذا بهدف مزاولة جميع فروع التأمين وإعادة التأمين. وارتفع رأس مال الشركة في سنة 1998 إلى 1,8 مليار دج بعد رفع مساهمة شركة سوناطراك إلى 700 مليون دج، والشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين إلى 600 مليون دج، واندماج نفطال في الشركة بحصة 200 مليون دج، والشركة المركزية لإعادة التأمين بـ 300 مليون دج[2]. اعتمدت الشركة بعد استكمال تجهيز هياكل شبكة التوزيع بموجب القرار المؤرخ في 18 جويلية 1999[3]، وبدأت نشاطها في عام 2000، لتباشر عمليات تأمين المحروقات إلى جانب فروع تأمين أخرى.

تم رفع رأس مال الشركة في سنة 2020 إلى 10 مليار دج، تعود فيه حصة 64% منه إلى شركة سوناطراك،و 18% لشركة نفطال و12% للشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين (CAAR) و 06% للشركة المركزية لإعادة التأمين (CCR)، وتتوزع شبكتها على 26 ولاية وتتكون من 05 فروع جهوية، و 46 وكالة مباشرة[4].

2- الشركات الجزائرية العمومية المتخصصة:

ينشط في الجزائر ثلاث شركات عمومية متخصصة وهي: (CCR)، (CAGEX) و (SGCI).

أ- الشركة المركزية لإعادة التأمين (CCR): تم إنشاء هذه الشركة من طرف السلطة الجزائرية في سنة 1973 بموجب الأمر 73-54 المؤرخ في 01 أكتوبر 1973 وبادرت نشاطها في سنة 1975، حيث أسندت

[1] CASH, Consulté le 22/12/2021, from http://www.cash-assurances.dz,.

[2] توفيق غفصي، **سياسات ترقية قطاع التأمين الجزائري في تفعيل دوره للنهوض بالاقتصاد الوطني**، مرجع سبق ذكره، ص 84.

[3] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قرار مؤرخ في 18 يوليو 1999، يتضمن اعتماد شركة تأمين المحروقات**، العدد 58، 1999.

[4] Compagnie cash Assurances, Rapport Annuel 2020, P P 07,09.

إليها جميع العمليات الجزائرية الخاصة بإعادة التأمين، وهي مؤسسة عمومية تم تحويلها بعد الإصلاحات الإقتصادية إلى شركة ذات أسهم مملوكة للدولة وبرأسمال قدره 19مليار دج، تقوم حاليا بجميع عمليات إعادة التأمين البحري والنقل، كما تدير البرنامج الوطني لإدارة الكوارث الطبيعية[1].

تمتد أنشطة الشركة المركزية لإعادة التأمين إلى جميع أشكال التأمين المرتبطة بمجمل فروع التأمينات، ولهذا السبب لها علاقة أعمال مع جميع شركات التأمين الجزائرية، إضافة إلى عديد الشركاء (مؤمنين، معيدي التأمين والسماسرة) في جميع أنحاء العالم.

تم رفع رأس المال الإجتماعي للشركة في سنة 2020 إلى 25 مليار دج بعد أن كان بمبلغ 22 مليار في سنة 2019 واستقر عدد المستخدمين بمختلف رتبهم في نهاية 2020 عند 104 موظف[2].

ب- الشركة الجزائرية لتأمين وضمان الصادرات (CAGEX): قصد ترقية الصادرات وتطوير السوق المحلي، أنشئت الشركة الجزائرية لتأمين وضمان الصادرات في 10جانفي 1996 بموجب المادة 04 من الأمر رقم 96-06 المؤرخ في 1996/10/10 المتعلق بتأسيس نظام لتأمين القرض عند التصدير، وتم إعتمادها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-235 المؤرخ في 02 جويلية 1996.

ج- وهي شركة ذات مساهمة (SPA)برأسمال قدر بـ 02 مليار دج، موزع بالتساوي بين مسأهميها العشرة:

- خمسة بنوك عمومية: CPA, BNA, BDL, BEA, BADR؛
- خمسة شركات تأمين عمومية: CAAR, CAAT, CCR, CNMA, SAA[3].

تتكفل الشركة الجزائرية لتأمين وضمان الصادرات بالتأمين لحساب الشركة وتحت رقابة الدولة، الأخطار التجارية الأخطار السياسية، أخطار عدم التحويل، وأخطار الكوارث الطبيعية، بالإضافة إلى تقديم النصائح والمساعدة للمصدر وتزويده بالمعلومات الإقتصادية والقانونية.

د- شركة ضمان القرض العقاري (SGCI): هي مؤسسة عمومية إقتصادية تأسست في 05 نوفمبر 1997 بمساهمة كل من: الخزينة العمومية والبنوك العمومية (BEA، Cnep-Banque، BADR، CPA، BNA، BDL) وشركات التأمين العمومية (Caar، Caat، Saa، Ccr) في رأس المال الإجتماعي بمبلغ (02) مليار دج، بهدف تقديم ضمانات للقروض ويبلغ رأسمالها الإجتماعي الان 3 مليار دينار جزائري.[4]

[1] CCR, Consulté le 22/12/2021, from http://www.ccrdz.com.
[2] Compagnie Centrale de Réassurance, Rapport Annuel 2020, PP 05, 11.
[3] CAGEX, Consulté le 23/12/2021, from http://www.cagex.dz.
[4] SGCI, Consulté le 23/12/2021, from http://www.sgci.dz.

3- التعاونيات العمومية للتأمين على الأضرار:

يوجد في الجزائر تعاونيتين عموميتين يمارسان نشاطهما في التأمين على الأضرار هما: الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي (CNMA)، والتعاونية الجزائرية لتأمين عمال التربية والثقافة (MAATEC).

أ- الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي (CNMA): تم إنشاء هذا الصندوق بموجب التعليمة 72-64 المؤرخة في 02 ديسمبر 1972[1] والذي أنشأ بتوحيد ثلاثة صناديق هي: الصندوق المركزي لإعادة تأمين التعاونيات الفلاحية (Ccrma)، الصندوق المركزي للتعاونيات الإجتماعية الفلاحية (Ccmsa)، وصندوق التعاون الفلاحي للتقاعد (Cmar) من اجل ضمان حماية للممتلكات والأشخاص، وهو صندوق تعاضدي للاستثمار الفلاحي، مرتبط نشاطه بالفلاحة يقوم بجميع عمليات تأمين الأضرار وإعادة التأمين كما يمكنه منح القروض، بالترخيص الذي منحه له البنك المركزي من خلال المرسوم 97-95 بتاريخ 01 أفريل 1995.

يقدر رأس المال الإجتماعي للصندوق بـ 01 مليار دج، وتتكون شبكة توزيعه من 67 صندوق جهوي مربوطة بـ 530 مكتب محلي، وبالإضافة لعمال الهياكل توظف الشركة 400 خبير فلاحي و 178 طبيب بيطري و250 مهندس زراعي وهذا مع نهاية سنة 2020[2].

ب- تعاضدية التأمين الجزائرية لعمال التربية والثقافة (MAATEC): تأسست في 10 ديسمبر 1964[3] واعتمدت بموجب القرار الرئاسي المؤرخ في 29 ديسمبر 1964[4]، وهي مؤسسة متخصصة تقدم خدمات التأمين ضد المخاطر الناتجة عن استخدام العربات لفائدة عمال التربية والتكوين والثقافة، وبعد صدور المرسوم رقم 92-452 في 06 ديسمبر 1992[5]، أصبح بامكان التعاونية أن توفر لمنخرطيها تأمين الأخطار الناجمة عن استخدام العربات البرية ذات المحرك (باستثناء الموجهة للنقل المشترك والنقل العمومي)، والتأمين على الأخطار المتعددة للسكن.

توقفت MAATEC عن مزاولة نشاطها بعد إنتهاء إعتمادها وعدم تجديده منذ 16 ماي 2017.

4- الشركات الخاصة للتأمين على الأضرار:

قصد الإصلاح الإقتصادي وتحرير قطاع التأمينات وإنفتاحه على المتعاملين الأجانب والخواص تم إصدار الأمر 95-07، حيث أصبح بإمكان الخواص تقديم خدمات التأمين المختلفة شرط الحصول على إعتماد من طرف وزراة المالية، وينشط في السوق الجزائري شركات التأمين الخاصة التالية:

---

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **الأمر رقم 72-64 المؤرخ في 02 ديسمبر 1972، المتضمن إحداث التعاون الفلاحي**، العدد 98، 1972.

[2] CNMA, Rapport Annuel 2020, P 18.

[3] MAATEC, Consulté le 23/12/2021,from http:// www.maatec.dz.

[4] Journal Officiel de la République Algérienne, **Arrêté du 29 décembre 1964 relatif à l'agrément de la mutuelle assurance algérienne des travailleurs de l'éducation et de la culture**, N° 11, 1965.

[5] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **المرسوم التنفيذي رقم 92-452 المؤرخ في 06 ديسمبر 1992، المتضمن تأهيل تعاضدية التأمين الجزائرية لعمال التربية والثقافة لممارسة عمليات التأمين**، العدد 88، 1992.

أ- تراست الجزائر للتأمين وإعادة التأمين (TRUST ALGERIA):

تعتبر TRUST أول شركة تأمين وإعادة تأمين خاصة انشأت في الجزائر، حيث تأسست في 10 جانفي 1997 واعتمدت بتاريخ 18 نوفمبر 1997 كشركة مختلطة جزائرية-بحرينية-قطرية[1]، وبدأت مزاولة انشطتها التأمينية في 28 فيفري 1998 لتقدم جميع عمليات التأمين وإعادة التأمين، قدر رأس مالها الإجتماعي عند التأسيس بمبلغ 1,8 مليار دج، وفي سنة 2007 تم رفعه إلى 2,05 مليار دج بعد بيع حصة "الشركة المركزية لإعادة التأمين" (Ccr) و"الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين" (Caar)، مقسم بنسبة 77,5% لترست الدولية للتأمين إعادة التأمين و 22,5% للشركة القطرية العامة[2].

ب- الشركة الجزائرية للتأمينات (2a): الجزائرية للتأمينات هي شركة ذات أسهم اعتمدت في السوق الوطني للتأمين في 05 أوت 1998 تحت رقم 98-14 لتقدم مجموعة من خدمات التأمين بالإضافة لإعادة التأمين[3]. بلغ رأس مالها الإجتماعي 02 مليار دج سنة 2015 بعد شراء "مجموعة الخليج للتأمين" الكويتية لـ 49% من أسهم الشركة[4]، حاليا تمارس الشركة جميع خدمات التأمين على الأضرار من خلال 08 ادارات أقليمية و 204.

في عام 2021، تواصل شركة الجزائرية للتأمينات تحولها من خلال إظهار عضويتها رسميًا في مجموعة gig، مع تغيير هويتها المرئية في 2 مارس 2021، لتصبح "gig Algeria" بدلاً من "2a"[5].

ت- الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين (CIAR): انشأت الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين في 15 فيفري 1997 واعتمدت بقرار من وزير المالية بتاريخ 05 أوت 1998[6] لتمارس مختلف عمليات التأمين وإعادة التأمين. يقدر رأس مالها الإجتماعي بـ 4,2 مليار[7]، وتتكون شبكتها من 07 مديريات جهوية و 380 وكالة[8].

ث- سلامة للتأمينات الجزائر (SALAM ASSURANCES ALGÉRIE): اعتمدت شركة سلامة لتأمينات الجزائر بمقتضى القرار رقم 46 الصادر بتاريخ 02 جويلية 2006 عن وزير المالية، وهي شركة فرع

---

[1] Journal Officiel de la République Algérienne, **Arrêté du 18 Novembre 1997 portant à l'agrément de la Société Trust Algérie d'assurance et de réassurance**, N° 31, 1997.

[2] Trust-Assurances, Consulté le 24/12/ 2021, from http:// www.trust-assurances.dz.

[3] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قرار مؤرخ في 05 أوت 1998، يتضمن اعتماد "الشركة الجزائرية للتأمينات"**، العدد 69، 1998.

[4] Gulf Insurance Group, Annual Rapport 2015, P 12.

[5] GIG , Consulté le 24/12/2021, from http://www.gig.dz/a-propos.

[6] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قرار مؤرخ في 05 أوت 1998، يتضمن اعتماد "الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين"**، العدد 69، 1998.

[7] KPMG, Guide des assurances en Algérie, Edition 2015, P 23.

[8] La ciar, Consulté le 24/12/2021,from http:// www.laciar.com.

للمجموعة الدولية للتأمين وإعادة التأمين الإماراتية (سلامة الشركة الاسلامية العربية للتأمين) وتسميتها الأولى "البركة والأمان"[1]، تأسست في الجزائر 26 مارس 2000 برأس مال اجتماعي قدره 02 مليار دج، لتمارس جميع عمليات التأمين على الأضرار ذات الصيغة التكافلية، تتكون شبكة التوزيع لديها من سبع مديريات جهوية التي تتفرع عنها 138 نقطة بيع عبر كامل التراب الوطني[2].

ج- التأمينات العامة المتوسطية (GAM): اعتمدت شركة التأمينات العامة المتوسطية بقرار من وزير المالية في 08 جويلية 2001[3] لتمارس جميع خدمات التأمين على الأضرار، وهي شركة ذات أسهم برأس مال قدره 2.74 مليار دج يعود 100% إلى مجمع الإستثمار الأمريكي المخصص لإفريقيا (Emerging Capital Partners) الذي اشترى الشركة في سنة 2007[4].

تمتلك الشركة شبكة تتكون من أربع مديريات جهوية و 172 وكالة و 210 نقطة مباشرة بتأطير اكثر من 400 خبير ومستشار.

ح- أليانس للتأمينات (ALLIANCES ASSURANCES): هي شركة تأمين ذات أسهم تأسست برأسمال أولي قدره 500 مليون دج[5]، واعتمدت في السوق الجزائري بتاريخ 30 جويلية 2005 تحت رقم 05/122[6]، تزاول جميع عمليات التأمين على الأضرار، كما أنها أول شركة تأمين خاصة دخلت بورصة الجزائر في سنة 2011 ليرتفع رأس مالها الإجتماعي إلى 2,2 مليار دج[7].

تمتلك هذه الشركة شبكة تجارية تتكون 263 نقطة بيع منتشرة في جميع أنحاء البلاد، بما في ذلك 197 فرعًا (رئيسي، مباشر وعام) و 66 ملحقًا، يديرها 377 موظف بمختلف أشكال رتبهم[8].

خ- أكسا للتأمينات الجزائر الأضرار (AXA Assurance Algérie Dommage): بدأت نشاطها التجاري في نوفمبر 2011 بعد إعتمادها بالقرار المؤرخ في 03 أكتوبر 2011[9] قدر رأس مالها الإجتماعي بـ 3,15

---

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قرار مؤرخ في 26 مارس 2000، يتضمن اعتماد شركة "البركة والأمان للتأمين وإعادة التأمين"**، العدد 23، 2000.

[2] Salama-Assurances, Consulté le 24/12/2021, from http:// www.salama-assurances.dz.

[3] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قرار مؤرخ في 08 جويلية، يتضمن اعتماد شركة "التأمينات العامة المتوسطية"**، العدد 45، 2001.

[4] Gam-Assurances, Consulté le 24/12/2021,from http:// www.gam.dz/gam-assurances.

[5] SGBV, Consulté le 24/12/2021,from http:// www.sgbv.dz.

[6] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قرار مؤرخ في 30 جويلية 2005، يتضمن اعتماد شركة "أليانس تأمينات"**، العدد 80، 2005.

[7] Allianceassurances, Consulté le 24/12/2021, from http:// www.allianceassurances.com.dz.

[8] Alliance Assurances, Rapport de Gestion Conseil d'Administration, Exercice 2019, PP 03, 08.

[9] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قرار مؤرخ في 02 نوفمبر 2011، يتضمن اعتماد شركة التأمين "أكسا للتأمينات الجزائر الحياة"**، العدد 21، 2012.

مليار دج، شراكة بين المجمع الدولي الفرنسي (AXA) بمساهمة نسبتها 49% والصندوق الوطني للاستثمار (FNI) بنسبة 36% وبنك الجزائر الخارجي (BEA) بنسبة 15%[1]. وتقدم الشركة خدماتها من خلال 76 وكالة محلية منتشرة عبر ربوع الوطن.

5- شركات التأمين العمومية للتأمين على الأشخاص:

يوجد شركتان من هذا النوع من المؤسسات وهما:

أ- **شركة كرامة للتأمين (caarama)**: أنشأت في سنة 2010 من طرف الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين (CAAR) برأس مال قدره 01 مليار دج، وهي شركة ذات أسهم مملوكة كلها 100% لشركة CAAR، وتم إعتمادها من قبل وزارة المالية بتاريخ 09 مارس 2011[2]، استفادت الشركة من الية تحويل محفظة الأنشطة للشركة الام CAAR ومن خبرة إطاراتها ومسيريها المسؤولين عن تطوير الشركة. تحتوي محفظة الأنشطة التي تم تحويلها من الشركة الاصلية باتجاه الشركة الفرع على 90% من منتجات التأمين الجماعي المتعلق بالمؤسسات و 10% من منتجات التأمين على الأشخاص الفردية المتعلقة بالتأمين ضد الحوادث، تأمين السفر الفردي وعمليات الاقتراض.

تتكون شبكة شركة "كرامة للتأمين" من 07 مراكز جهوية من 87 وكالة مباشرة وغير مباشرة، بتأطير 217 موظف بالشركة بالإضافة إلى 304 نقطة بيع تجارية[3].

ب- **شركة تأمين لايف الجزائر (Tala Assurances)**:

هي شركة مساهمة (SPA) تأسست في 11 اكتوبر 2010[4]، تم إعتمادها ضمن القرار المؤرخ في 09 مارس 2011[5]، وهي مؤسسة فرع للشركة الجزائرية للتأمينات (CAAT) متخصصة في تأمينات الأشخاص، بدأت نشاطها في جويلية 2011، يعود رأس مالها الإجتماعي البالغ 01 مليار دج بنسبة 55% للشركة الأم (CAAT)، والباقي موزع بين شركيين إثنين هما: الصندوق الوطني للاستثمار (FNI) بنسبة 30%، وبنك الجزائر الخارجي (BEA) بنسبة 15%.

وتتكون الشركة من شبكة خدمات من 15 وكالة مباشرة و 33 وكيل عام بالإضافة إلى 104 وكالة ضمن الشركة الام la CAAT[6].

---

[1] AXA, Consulté le 24/12/2021, from http:// www.axa.dz.

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قرار مؤرخ في 09 مارس 2011، يتضمن اعتماد شركة التأمين "كرامة للتأمين"**، العدد 23، 2011.

[3] CAARAMA, Consulté 24/12/2021, from http:// www.caarama.dz.

[4] Tala-Assurances, Consulté le 24/12/2021, from http:// www.tala-assurances.dz.

[5] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قرار مؤرخ في 09 مارس 2011، يتضمن اعتماد شركة التأمين "تأمين لايف الجزائر"**، العدد 23، 2011.

[6] Tala-Assurances, Consulté le 24/12/2021, from http:// www.tala-assurances.dz.

6- الشركات الخاصة والمختلطة للتأمين على الأشخاص:

يمارس التأمين على الأشخاص في السوق الجزائري شركتين خاصتين هما:

أ- شركة كارديف تأمينات الجزائر (CARDIF EL-Djazair): شركة أسهم (SPA) وهي فرع عن شركة التأمين (BNP Baribas Cardif) والتي بدورها فرع لبنك (BNP Paribas)، اعتمدت من قبل وزارة المالية في 11 أكتوبر 2006[1]، وهي شركة تختص في التغطية المرتبطة بالقروض إضافة إلى الاحتياط الفردي (عمليات تأمين الحوادث، المرض، التقاعد والتأمين على الحياة)[2]، كما انها تقدم خدمات التأمين المصرفي إعتمادا على شبكة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط-بنك.

ب- شركة "مصير حياة" (Macir Vie): هي فرع من الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين (CIAR) تأسست في 11 أوت 2011[3]، وتختص في تأمين الأشخاص في ميدان الأسفار، الحياة والصحة[4]، تبعا لإجراء فصل تأمينات الأشخاص عن تأمينات الأضرار.

7- الشركات المختلطة للتأمين على الأشخاص:

ينشط في السوق الجزائري للتأمين على الأشخاص ثلاث 03 شركات مختلطة (رأس مال عمومي وخاص):

أ- شركة تأمين الاحتياط والصحة (SAPS): ويطلق عليها كذلك اسم AMANA assurances

وأنشأت الشركة في 10 مارس 2011 مشاركة بين الشركة الوطنية للتأمين (SAA) وشركة التأمين الفرنسية (Mcif)، والبنكين العموميين: بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) وبنك التنمية المحلية (BDL)[5]، برأس مال اجتماعي قدر بـ 02 مليار دج، وتم إعتمادها في 10 مارس 2011[6] لتنطلق في ممارسة أنشطتها التأمينية في 01 جويلية 2011.

ب- أكسا للتأمينات الجزائر الحياة (AXA Vie): هو ثاني فرع لشركة AXA تأسست في 02 نوفمبر 2011[7] ويقدر رأس مالها اجتماعي بـ 01 مليار دج، انشأت بموجب عقد شراكة بين المجمع الدولي الفرنسي

---

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قرار مؤرخ في 11 أكتوبر 2006، يتضمن اعتماد شركة التأمين "كرديف الجزائر"**، العدد 77، 2006.

[2] Cardifeldjazair, Consulté le 25/12/2021, from http:// www.cardifeldjazair.dz.

[3] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قرار مؤرخ في 11 أوت 2011، يتضمن اعتماد شركة التأمين "مصير حياة"**، العدد 56، 2011.

[4] Macir-vie, Consulté le 25/12/2021, from http:// www.macirvie.com.

[5] Amana, Consulté le 25/12/2021, from http:// www.amana.dz.

[6] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قرار مؤرخ في 10 مارس 2011، يتضمن اعتماد شركة التأمين "تأمين لايف الجزائر"**، العدد 23، 2011.

[7] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قرار مؤرخ في 02 نوفمبر 2011، يتضمن اعتماد شركة التأمين "أكسا للتأمينات الجزائر الحياة"**، العدد 21، 2012.

(AXA) بمساهمة نسبتها 49% والصندوق الوطني للاستثمار (FNI) بنسبة 36% وبنك الجزائر الخارجي (BEA) بنسبة 15%.

ج- **الشركة الجزائرية الخليجية لتأمين الأشخاص (الجزائرية للحياة) (AGLIC):** اعتمدت "الجزائرية للحياة" في 22 فيفري 2015[1] لتباشر تقديم خدمات التأمين على الأشخاص برأس مال قدره 01 مليار دج، حيث أنشأت بالشراكة بين "شركة تأمين المحروقات" (CASH) بنسبة 42.5% و"مجموعة الخليج للتأمين" الكويتية بنسبة 42.5% و"البنك الوطني الجزائري" (BNA) بنسبة 15%[2].

8- شركة التأمين "التعاضدي" (Le Mutualiste): تأسست في جوان 2011 برأس مال قدره 800 مليون دج[3]، واعتمدت من قبل وزارة المالية في 05 جانفي 2012[4]، وهي شركة فرع للصندوق الوطني للتعاون الفلاحي (CNMA) في شكل تعاوني، وهي متخصصة في منتجات تأمين الأشخاص الموجهة أساسًا إلى الفلاحين، المهن الحرة المرتبطة بالفلاحة، بالإضافة إلى موزعي المنتجات الفلاحية، حيث تعتمد هذه الشركة في توزيع منتجاتها على شبكة الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي، المكون من 64 صندوق جهوي منتشرة عبر التراب الوطني، ومن 337 مكتب محلي[5].

المطلب الثالث: هيئات الإشراف والرقابة في قطاع التأمين الجزائري

بغية ادماج قطاع التأمين في النشاط الإقتصادي والإجتماعي، وجب تطوير ومراقبة السوق الوطنية للحفاظ على مصالح وحقوق المؤمن لهم وتنظيم المنافسة بين شركات التأمين، ويظهر دور وزارة المالة وهي الوزارة الوصية بهذا القطاع من خلال منح تراخيص فتح فروع ومكاتب وممثليات شركات التأمين، كما انها هي من تمنح إعتماد الجمعيات المهنية لشركات التأمين والوكلاء العامين والسماسرة، ونستعرض في هذا المطلب هيئات الاشراف والرقابة في سوق التأمين الجزائري.

---

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قرار مؤرخ في 22 فبراير 2015، المتضمن اعتماد شركة التأمين "الشركة الجزائرية الخليجية لتأمين الأشخاص،** العدد 45، 2015.

[2] Aglic-Algerie, Consulté 25/12/2021 , from http://www.aglic-algerie.com/qui-sommes-nous/.

[3] Lemutualiste, Consulté 25/12/2021, from http://www.lemutualiste.dz.

[4] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قرار مؤرخ في 05 يناير 2012، يتضمن اعتماد شركة التأمين "التعاضدي"**، العدد 44، 2012.

[5] Lemutualiste, Consulté 25/12/2021, from http://www.lemutualiste.dz/reseaux.

1- **مديرية التأمينات Direction des assurances (DASS):** هي أحدى الهيئات التابعة للمديرية العامة للخزينة، و تعتبر مديرية التأمينات الهيكل المكلف بالتأمينات لدى وزارة المالية، كما تعتبر المنفذ لعملية الرقابة التي تديرها لجنة الإشراف، وتسمح لوزارة المالية بمعرفة كل ما يجري بداخل هذا القطاع[1]،

أ- مهامها[2]

- دراسة واقتراح الإجراءات التي تهدف إلى تنظيم وتعزيز مدخرات شركات التأمين وإعادة التأمين؛
- دراسة وتنفيذ الإجراءات التي من شأنها تعزيز تنمية التأمين بجميع أشكاله؛
- الإشراف على إدارة الهيئات التي تقوم بمهام متعلقة بنشاط التأمين التي تخضع لسلطة وزير المالية؛
- مراقبة وتقييم مقتنيات الدولة في شركات التأمين التابعة لها، واقتراح أي إجراءات تهدف إلى تحسين ادارتها؛
- ضمان ملاءة شركات التأمين وإعادة التأمين وصناديق الإستثمار المشتركة؛
- دراسة ملفات طلبات الترخيص الخاصة بشركات التأمين التعاوني و وسطاء التأمين وإعادة التأمين؛
- توحيد العمليات المحاسبية والمالية ومركزتها وتلخيص نشاط التأمين وإعادة التأمين واعداد الحصائل الدورية.

ب- هيكلها التنظيمي

I. **المديرية الفرعية للتنظيم:**

وتختص بما يلي:

- فحص الشروط العامة والخاصة لبوالص التأمين وعموماً أي وثيقة معدة للتوزيع على الجمهور؛
- إدارة دعاوى التأمين؛
- فحص ملفات طلبات الترخيص للشركات والجمعيات المشتركة ووسطاء التأمين وإعادة التأمين.

II. **مديرية المراقبة والتحليل:**

وتختص بما يلي:

[1] CAN, Consulté 26/12/2021, from http://www.cna.dz/Acteurs/Organismes-Institutions/Direction-des-Assurances.

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **المرسوم التنفيذي رقم 07-364 المؤرخ 28 نوفمبر 2007 المتضمن تنظيم الادارة المركزية في وزارة المالية**، العدد 75، 2008.

- مركزية وتوحيد وتلخيص العمليات المحاسبية والمالية في قطاع التأمين وإعادة التأمين؛
- تحليل العمليات المحاسبية والمالية؛
- إعداد توقعات حول آفاق تطور أنشطة قطاع التأمين؛
- دراسة وتقديم الإجراءات اللازمة لتنفيذ الأحكام التشريعية والتنظيمية المتعلقة بمعايير تسعير المخاطر.

III. **مديرية الرقابة الفرعية:**

وتختص بما يلي:

- ضمان انتظام عمليات التأمين وإعادة التأمين؛
- تنفيذ الضوابط والتحقق حال وقوعها، من العمليات المحاسبية والمالية لشركات التأمين وإعادة التأمين والشركات المشتركة والوسطاء؛
- تجميع تقارير المهمات ومحاضرها وإرسالها إلى الجهات المعنية؛
- مراقبة إدارة صناديق التعويضات المختلفة.

2- لجنة الاشراف على التأمينات Commission de Supervision des Assurances (CSA): انشأت بموجب المادة 26 من القانون 06-04 المعدلة والمتممة للمادة 209 من القانون 95-07 حيث جاء فيها "تنشأ لجنة الإشراف على التأمينات التي تتصرف كإدارة رقابة بواسطة الهيكل المكلف بالتأمينات لدى وزارة المالية"[1].

تمارس رقابة الدولة على نشاط التأمين وإعادة التأمين، وتهدف اللجنة إلى:

- حماية مصالح المؤمن لهم والمستفيدين من عقد التأمين بالسهر على شرعية عمليات التأمين؛
- ترقية وتطوير السوق الوطنية للتأمين قصد إدماجها في النشاط الإقتصادي والإجتماعي.

وكلفت لجنة الإشراف على التأمينات بما يأتي[2]:

- السهر على مطابقة عمليات التأمين وإعادة التأمين وشرعيتها؛

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **القانون رقم 06-04 المؤرخ في 20 فبراير 2006** يعدل ويتمم الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات، العدد 15، 2006.

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **المرسوم التنفيذي رقم 08- 113 المؤرخ 09 أفريل 2008 يوضح مهام لجنة الإشراف على التأمينات**، العدد 20، 2008.

- يتولى مفتشو التأمين المؤهلون مراقبة مدى احترام شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وفروع شركات التأمين الأجنبية في مجال التأمين للأحكام التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالتأمين؛
- يمكن للجنة الإشراف المطالبة بخبرات لتقييم كلي أو جزئي للأصول و/أو الخصوم المرتبطة بالالتزامات التنظيمية لشركات التأمين؛
- يمكن للجنة الإشراف وقصد الحفاظ على أملاك شركة التأمين و/أو إعادة التأمين وفروع الشركات الأجنبية ولتصحيح وضعيتهم، أن تلجأ إلى:
  - تقليص نشاطها في فرع أو عدة فروع تأمين؛
  - تقليص أو منع حرية التصرف في كل أو جزء من عناصر أصولها؛
  - تعيين متصرف مؤقت يحل محل هيئات تسيير الشركة.
- تعين لجنة الإشراف مفتش أو عدة مفتشين مساعدين للقاضي المحافظ في مراقبة عمليات تصفية شركات التأمين؛
- ترخص لجنة الإشراف على التأمينات بمقرر من رئيسها كل مساهمة في رأسمال شركة التأمين و/أو إعادة التأمين التي تفوق نسبة 20%، وكذا المساهمة من الاموال الخاصة التي تفوق 20%.
- يمكن للجنة الإشراف وفي إطار المهام المخولة لها أن تعرض على الوزير المكلف بالمالية كل اقتراح أو تعديل للتشريع والتنظيم المعمول بهما؛
- يمكن للجنة الإشراف أن تطلب من شركات التأمين في إطار الجهاز المراقبة الداخلية برنامجا خاصا للوقاية واستكشاف ومكافحة تبييض الأموال.

3- **المجلس الوطني للتأمينات (Conseil National des Assurances (CNA:** أنشئ المجلس الوطني للتأمينات بموجب المادة 274 من الأمر 95-07[1]، وهو تابع لوزارة المالية، وبدأ العمل به رسميا ابتداء من تاريخ 24-10-1997، وهو جهاز استشاري يستشار في المسائل المتعلقة بوضعية عمليات التأمين واعادة التأمين وتنظيمهما وتطويرهما، كما يمكن للمجلس اعداد مشاريع تمهيدية لنصوص تشريعية أو تنظيمية في حدود اختصاصه.

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **المرسوم التنفيذي رقم 11-221 المؤرخ في 20 أكتوبر 1995، المتضمن لصلاحيات المجلس الوطني للتأمين وتكوينه وتنظيمه وعمله**، العدد 65، 1995.

ويعتبر المجلس الوطني للتأمينات مركزا لاعداد الدراسات الفنية وموردا للافكار والاقتراحات المرتبطة بسوق التأمين، كما يعتبر اطارا للتنسيق بين مختلف الاطراف الفاعلة في قطاع التأمين من الحكومة وشركات ووسطاء التأمين والمؤمن لهم وحتى موظفي القطاع.

قصد تحري الدقة في معالجة شؤون التأمين وفي اطار استراتيجية فعالة لتوزيع المهام، نصت المادة 275 من القانون 95-07 المتعلق بالتأمينات على مايلي:

"يجوز للمجلس الوطني للتأمينات ان يشكل بداخله لجنة أو عدة لجان متخصصة"

وبتوفر هاته الصلاحيات تم استحداث اربعة لجان متخصصة وهي: لجنة الإعتماد، اللجنة القانونية، لجنة تنظيم السوق، لجنة حماية مصالح المؤمن لهم، وتكلف بإدارة وتنسيق أشغال هذه اللجان أمانة دائمة (Secrétariat Permanant) وتتصرف هذه الأخيرة بمديريات إدارية ومحاسبية، وبأربع أقسام : القسم التقني، قسم الإحصاء والتسعيرة، قسم التنظيم والمراقبة، قسم تطوير التعاون الدولي والشكل الموالي يظهر الهيكل التنظيمي لهذا المجلس.

الشكل رقم(02-02): الهيكل التنظيمي للمجلس الوطني للتأمينات CNA

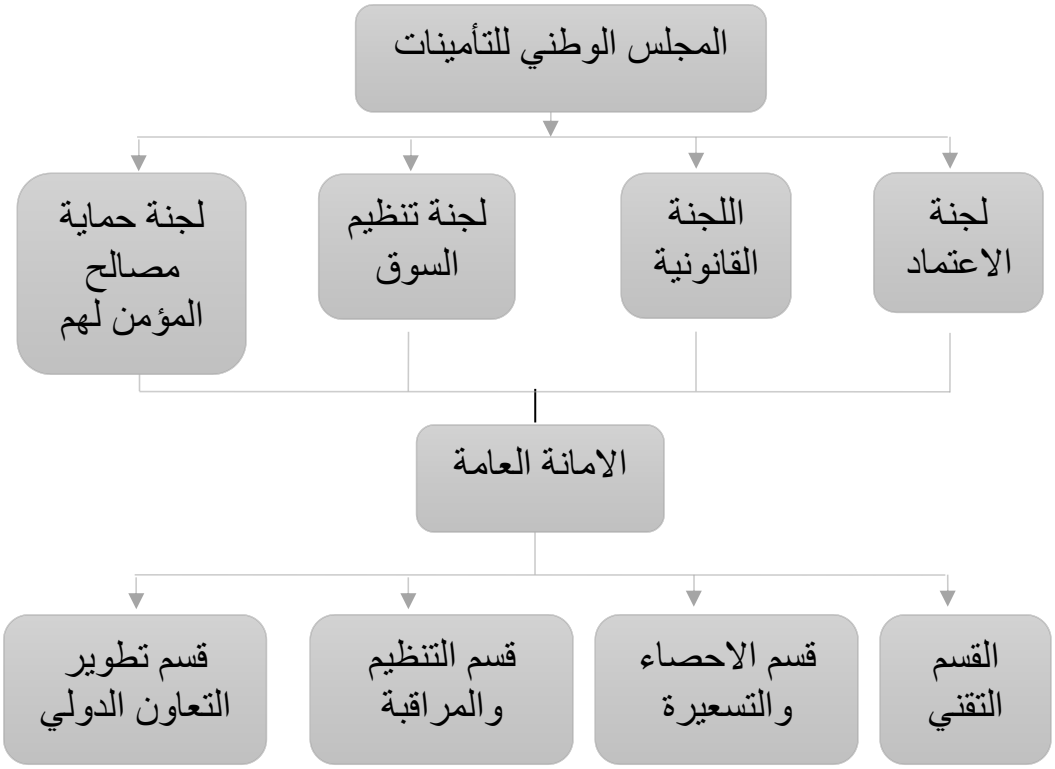

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على القانون 95-07 المتعلق بالتأمينات

ومن خلال هذه الاقسام واللجان يضطلع المجلس الوطني للتأمينات بالمهام التالية[1]:

- اعداد التقارير السنوية للوضع العام في قطاع التأمين وايفاده لوزير االمالية؛
- توجيه السياسة العامة للقطاع؛
- تطوير وترقية النشاط التأميني من خلال الأنشطة العلمية والورشات التي ينظمها؛
- تحسين وتنظيم عمل شركات التأمين وإعادة التأمين وضمان سيولتها وتحسين أدائها؛
- الموازنة بين حقوق وواجبات المؤمن والمؤمن لهم؛
- تحديد الأسعار التي تتماشى مع الواقع الجزائري؛
- تنظيم وظيفة الوساطة وتطوير تأمين الأشخاص.

4- **الاتحاد الجزائري لمؤسسات التأمين واعادة التأمين** Union Algérienne des Sociétés d'Assurance et de Réassurance (UAR): هو أهم اتحاد مهني ضمن قطاع التأمين والذي تم إنشاؤه في عام 1995، تم تشكيله وإدارته وفقًا لأحكام القانون، ولا سيما الأمر رقم 07/95 المؤرخ 25 يناير 1995 المتعلق بالتأمين المعدل. والمكمّل بالقانون رقم 04/06 المؤرخ في 20 فيفري 2006 والمصادق عليه من قبل وزارة المالية بموجب القرار رقم 001 بتاريخ 06 جانفي 2014[2]، ليضم كل شركات التأمين و/أو اعادة التأمين وكذا فروع شركات التأمين الأجنبية التي تمارس نشاطها التأميني في الجزائر، تهدف هذه الجمعية من خلال تمثيل وتسيير المصالح الجماعية لأعضائها إلى[3]:

- ترقية نوعية الخدمات المقدمة من طرف شركات التأمين وإعادة التأمين؛
- الدفاع عن المصالح الجماعية لأعضائها وتمثيلها أمام الغير والسلطات العامة؛
- تزويد أعضائها بإطار عمل للمشاورات والتبادلات حول جميع الأمور ذات الاهتمام المشترك؛
- تزويد الاعضاء بالمساعدة والخبرة لحل المشاكل الفنية أو القانونية أو المالية المتعلقة بتحليل وإدارة وتحويل مخاطر إعادة التأمين و/أو التأمين المشترك؛

[1] كريم بيشاري **التوجه التسويقي كمدخل لتطوير قطاع التأمينات في الجزائر**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة الجزائر3، الجزائر، ص 167.

[2] www.uar.dz/presentation-de-luar, Consulté 26/12/2021.

[3] أقاسم نوال، **دور نشاط التأمين في التنمية الاقتصادية، دراسة لحالة التأمين في الجزائر في ظل الاصلاحات الاقتصادية 1992–1998**، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2001، ص 156.

- إلزام الطاقات الكامنة لأعضاء الاتحاد بالجهد الجماعي لتحفيز النمو والأداء بما يتماشى مع استراتيجية تنمية السوق ومسأهمته في الإستقرار الإقتصادي وتشكيل الإدخار؛
- الحفاظ على أدبيات ممارسة المهنة؛
- المساهمة في تحسين مستوى التأهيل والتكوين لعمال القطاع من خلال تطوير التقنيات الحديثة للمهنة؛
- المبادرة بكل عمل يرمي إلى ترقية ممارسة المهنة بالتعاون مع الأجهزة والمؤسسات المعنية.

5- **المكتب المتخصص في التعريفة في مجال التأمين Bureau Spécialisé de Tarification en Assurances (BST):** أنشأ هذا المكتب بتاريخ 11 أوت 2009 تطبيقا للمادة 231 من القانون 95-07 المتعلق بالتأمينات، وتتكون موارد المكتب من مساهمة شركات التأمين و/أو إعادة التأمين المعتمدة ومن الدخل الناتج عن استثمارات الفوائض المكتبية، لتغطي تكاليف تشغيل المكتب وكذا تكاليف الدراسات والخبرة. و يمكن للمكتب الاتصال بشركات التأمين و/أو إعادة التأمين للحصول على جميع المعلومات اللازمة للتسعير[1].

وللاضطلاع بمهامه، للمكتب سكرتارية تحدد اللوائح الداخلية للمكتب تنظيمها وعملها.

ووفقًا لأحكام المادة 231 من الأمر رقم 95-07 المشار إليه أعلاه، فإن الغرض من المكتب هو:

- على وجه الخصوص إعداد مشاريع التعريفة ودراستها و تحديث معدلات التأمين المعمول بها؛
- يمكن استشارة المكتب من قبل إدارة مراقبة التأمين كجزء من مهامها، بشأن جميع المسائل المتعلقة بتسعير عمليات التأمين وأي نزاع ينشأ عن تطبيق أو تفسير الأسعار أو المعايير؛
- فيما يتعلق بالتأمين الإجباري، يمكن للمكتب إقتراح تعريفات أو معايير تعريفية، أما فيما يتعلق بالتأمين الاختياري، فيمكن للمكتب تقديم أسعار مرجعية.

6- **صندوق ضمان السيارات (Fonds de Garantie Automobile (FGA**: أنشأ هذا الصندوق بموجب المرسوم رقم 04-103 بتاريخ 05 أفريل 2004، وتتمثل مهمة الصندوق في دعم كلي أو جزئي للتعويضات المخصصة لضحايا الحوادث الجسدية أو لأهاليهم ذوي الحقوق، والتي تسببها المركبات

[1] Journal Officiel de la République Algérienne, **Décret exécutif n° 09-257 11 aout 2009 fixant la composition, l'organisation et le fonctionnement de l'organe spécialisé en matière de tarification des assurances**, N° 47, 2009.

البرية في حالة بقاء الشخص المسؤول عن الضرر غير معروف، أو إذا تم العثور عليه، في ذلك الوقت من الحادث، أو مصادرة الضمان أو تغطية غير كافية أو غير مؤمن عليه، وتبين أنه معسر كليًا أو جزئيًا[1].

7- **صندوق ضمان المؤمن لهم (Fonds de Garantie des Assurés (FGAS:** أنشأ صندوق ضمان المؤمن لهم تطبيقا لأحكام المادة 95-07 المعدل والمتمم بالقانون 06-04 المتعلق بالتأمينات بتاريخ 07 أفريل 2009، وتتمثل مهمة الصندوق في دعم في حدود الموارد المتاحة، كل أو جزء من الديون الناشئة عن عقود التأمين الخاصة بشركة التأمين في حالة الإعسار، أو في حالة عدم كفاية أصول هذه الأخيرة[2].

8- **مركزية الأخطار La Centrale Des Risques:** أنشأت هذه الهيئة بتاريخ 19 ماي 2007 لدى وزارة المالية وتلحق بالهيئة المكلفة بالتأمينات. ونصت المادة 33 مكرر من القانون 95-07 على انه "لايحق لاي مؤمن له اكتتاب تأمين واحد ومن نفس الطبيعة لنفس الأخطار"، إذ تتولى مركزية الأخطار مهمة جمع ومركزة المعلومات المتصلة بعقود تأمين الأضرار المكتتبة لدى شركات التأمين وفروع شركات التأمين الأجنبية، كما يجب على شركات التأمين إبلاغ مركزية الأخطار بالعقود التي تصدرها، وتقوم مركزية الأخطار بإعلام شركة التأمين المعنية بكل حالة لتعددية التأمين من نفس الطبيعة وعلى نفس الخطر[3].

---

[1] الجريدة الرسمة للجمهورية الجزائرية، **المرسوم التنفيذي رقم 02-302 المؤرخ في 01 أفريل 2004، المتضمن إنشاء صندوق ضمان السيارات وتحديد قانونه الأساسي**، العدد 21، 2004.

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **المرسوم التنفيذي رقم 09-111 المؤرخ في 07 أفريل 2009، المحدد لكيفيات تنظيم صندوق ضمان المؤمن لهم وسيره وكذا شروطه المالية**، العدد 21، 2009.

[3] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **المرسوم التنفيذي رقم 07-138 المؤرخ في 19 ماي 2007 يحدد مهام مركزية الأخطار وتنظيمها وسيرها**، العدد 33، 2007.

والشكل الموالي يوضح مجمل هيئات الرقابة والاشراف على التأمينات في الجزائر

الشكل رقم (02-03): هيئات الاشراف والرقابة على التأمين في الجزائر

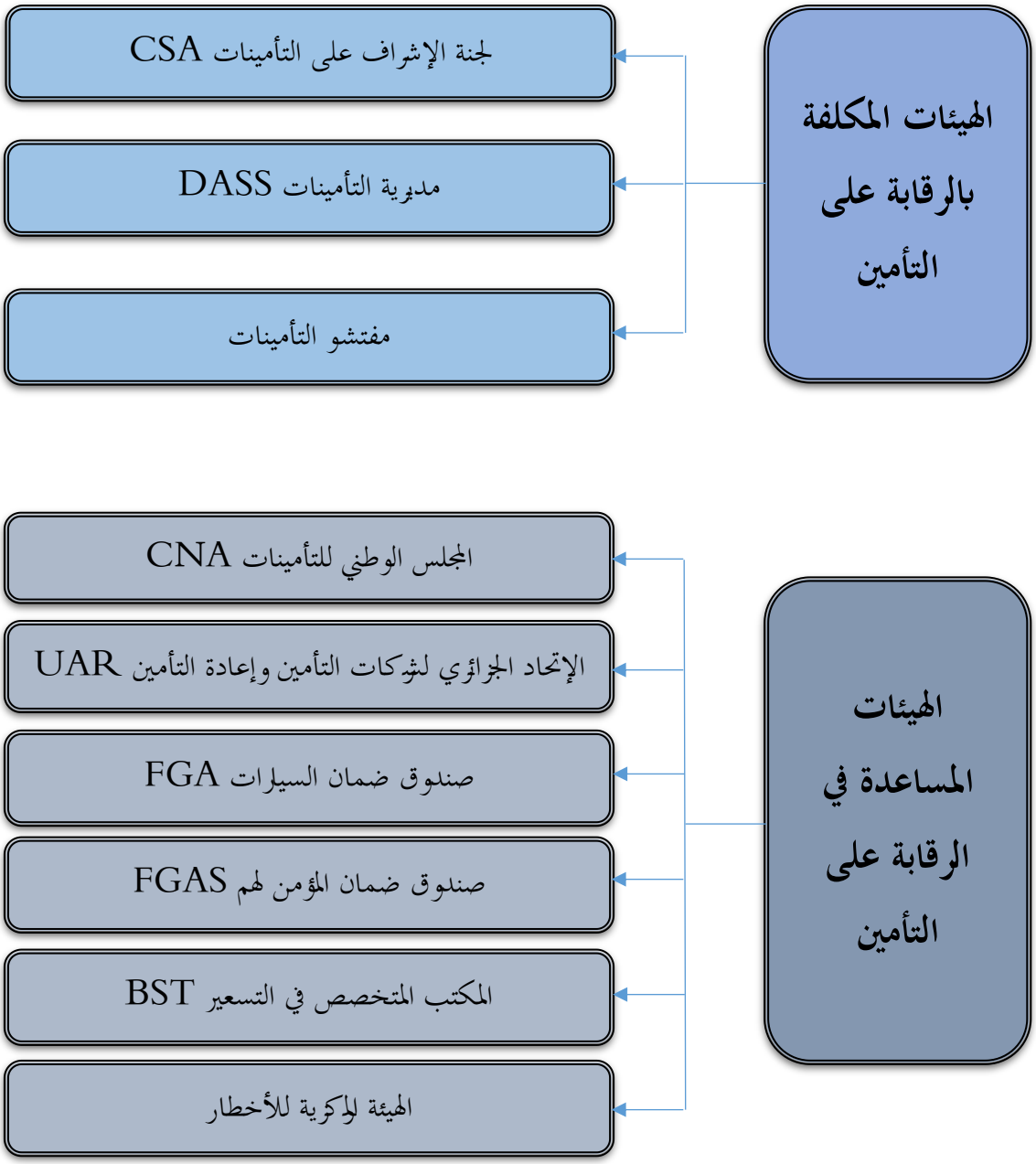

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على ماجاء في المطلب الثالث

المبحث الثالث: نشاط قطاع التأمين ومعوقات تطوره

رغم الظهور المبكر لقطاع التأمين في الجزائر وحركيته بعد الإستقلال الا ان ضعف إنتاج قطاع التأمين بقي في الواجهة، إذ لم يتحصل على مكانته الحقيقية بين القطاعات الإقتصادية التي توفر فوائض مالية جد مهمة وبصفة مستمرة، والتي بدورها توظف لتنشيط الدورة الإقتصادية وتحريك عجلة التنمية.

ويستخدم عادة مقياسين أساسيين لمعرفة مستوى نشاط قطاع التأمين في بلد ما، ويستعملان كمؤشرين لتقييم الوضعية الإقتصادية الكلية لسوق التأمين وهما مؤشري الكثافة والإختراق، ولقياسهما نستخدم مجاميع أقساط التأمين المكتتبة لكل عام كمؤشر لأداء السوق، حيث أن أهمية نشاط التأمين في الإقتصاد الوطني لأي بلد يقاس من خلال هذين المؤشرين.

المطلب الأول: تحليل نشاط قطاع التأمين من خلال إجمالي الأقساط المكتتبة

يوضح الشكل الموالي تطور إجمالي الأقساط المكتتبة في الجزائر خلال الفترة 1980-2020

الشكل رقم (02-04): إنتاج قطاع التأمين في الجزائر خلال الفترة 1980-2020

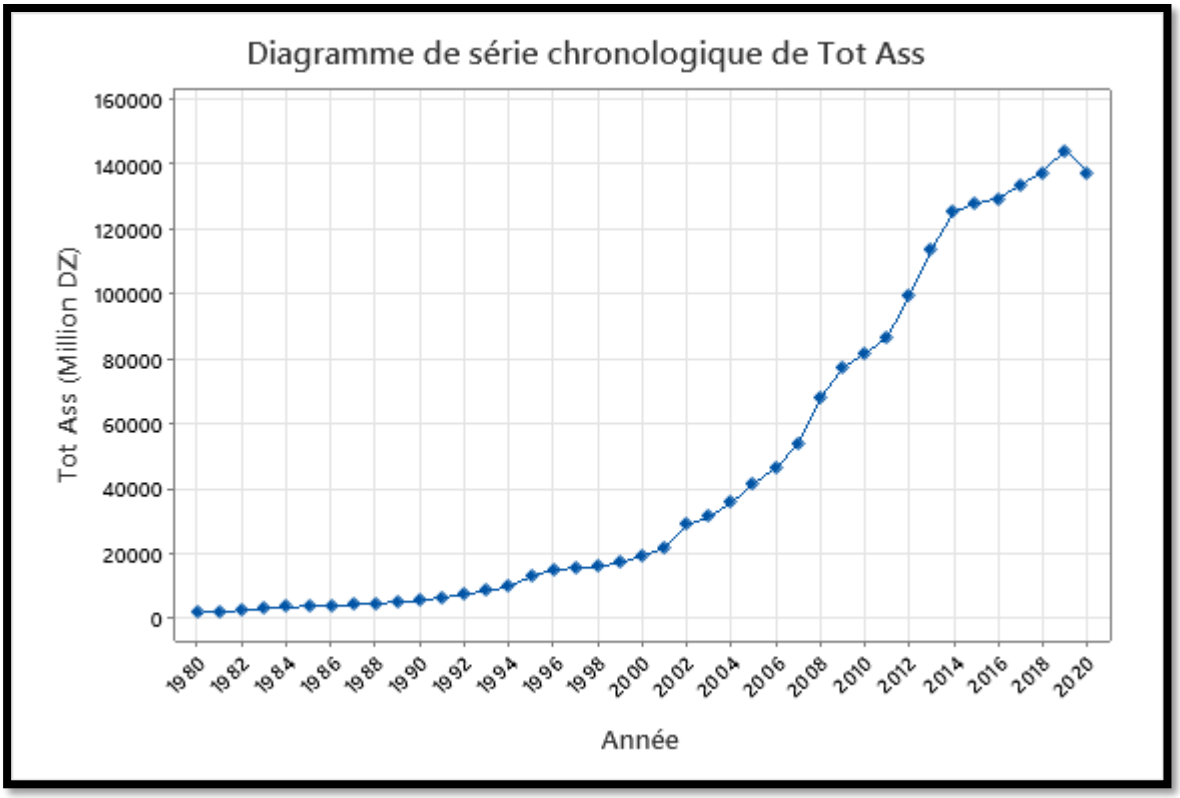

المصدر: من اعداد الطالب بإستخدام برنامج Minitab ومعطيات الملحق رقم (01)

نلاحظ من خلال الشكل رقم (02-04) أن إنتاج قطاع التأمين كان ضعيفا جدا خلال 15 سنة الأولى من الفترة المدروسة إذ لم يتجاوز 9.7 مليار دينار جزائري والمسجلة سنة 1994، كما انه ينمو بنسب ضئيلة جدا تكاد تنعدم احيانا، وهذا راجع أساسًا للسياسة الإحتكارية للدولة الجزائرية أنذاك لكافة عمليات التأمين بالإضافة إلى غياب

التشريعات والقوانين الخاصة بالمشرع الجزائري، فأغلب القوانين المنظمة للقطاع كانت مستمدة من القانون الفرنسي، كما كان لضعف الإقتصاد بعد تحرر الجزائر من الإستعمار الفرنسي ومخلفات هذا الاخير أهم الأسباب التي سأهمت في ضعف قطاع التأمين على غرار باقي القطاعات.

تعتبر سنة 1995 بداية مرحلة جديدة ومهمة لقطاع التأمين الجزائري، فقد تضمن القانون 95-07 عديد المواد بغية اصلاح وتنظيم سوق التأمين، ومن بين أهم الإصلاحات التي جاء بها القانون تحرير قطاع التأمين من هيمنة الدولة وإحتكارها، هذا ما جعله يسجل تطورا ملحوظا، فقد حقق هذا القطاع من مختلف أنواع التأمين وفروعه (التأمين على الأضرار، التأمين على الأشخاص، التأمين على السيارات، التأمين على النقل، التأمين على القروض ....الخ) رقم اعمال قدر بـ 13.03 مليار دينار جزائري سنة 1995 بزيادة قدرت بنسبة 34% مقارنة بسنة 1994، كما نلاحظ ان إنتاج القطاع ينمو بمعدلات متزايدة، الا ان سيطرت الشركات العمومية بقيت في الواجهة، فقد احتلت الشركات العمومية التقليدية (CAAT, CAAR, SAA) المراكز الأولى في إجمالي إنتاج التأمين خلال سنة 1995، والجدول الموالي يظهر تطور إنتاج شركات التأمين قبل الإصلاحات الثانية لقانون التأمين سنة 2006.

1- تحليل نشاط قطاع التأمين للفترة 1995-2005

يوضح الجدول الموالي إنتاج شركات التأمين ونسبته من مجمل الانتاج خلال الفترة 1995-2005

الجدول رقم(02-02): إنتاج التأمين حسب الشركات للفترة 1995- 2005 الوحدة: مليون دج

السنة / الشركة	1995		1996		1997		1998		1999		2000	
	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%
SAA	4857	37	5453	36	5615	36	6207	39	6460	37,6	6818	34,9
CAAR	3564	27	4246	28	4401	27	3914	24	3946	23	4239	21,7
CAAT	3139	24	3711	25	3711	24	3796	24	3940	22,9	4049	20,8
MAATEC	10	0	10	0	12	0	12	0	13	0,1	16	0,084
CNMA	1663	12	1678	11	1904	12	1923	12	1945	11,1	2330	11,7
CASH											494	3
CAGEX			30	0,2	20	0,1	15	0,1	49	0,3	9	0
CIAR											381	2

TRUST ALGERIA										146	1	623	3,6	821	4,1
SGCI													12	0,1
2A (gig)												58	0,3	345	1,7
GAM															
ALLIANCE															
المجموع	13233	100	15128	100	15663	99,1	16013	100	17034	98,9	19514	100

الشركة / السنة	2001		2002		2003		2004		2005	
	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%
SAA	6772	31	7322	25,5	8488	27,8	11196	32	12532	30
CAAR	4586	21	6985	24,3	5146	16,8	4048	11,5	6255	15
CAAT	4081	18,8	5327	18,7	6824	22,3	8913	25,4	7392	18
CNMA	2844	13	2681	9,5	2590	8,5	2876	8,2	2991	7
MAATEC	16	0,095	19	0,067	19	0,062	24	0,066	27	0
CASH	1221	5,6	1946	7	1978	6,5	1775	5	4300	10
CAGEX	16	0,1	10	0,04	14	0,05	30	0,09	-	-
CIAR	583	2,8	815	3	1217	4	1682	4,8	2246	5
TRUST ALGERIA	938	4,4	2176	7,5	2307	7,4	1954	5,6	1499	4
SGCI	21	0,1	45	0,15	102	0,33	35	0,1	-	-
2A (gig)	668	3,1	1011	3,5	1090	3,5	1424	4	1851	4
GAM			212	0,7	726	2,3	1133	3,2	1511	4
ALLIANCE									2	0
المجموع	21746	100	28549	99,96	30501	99,54	35090	99,96	40606	97

المصدر: من اعداد الطالب بالإعتماد على تقارير مديرية التأمينات بوزارة المالية خلال السنوات (2001–2005)

نلاحظ من الجدول (02-02) أن ثلث إنتاج قطاع التأمين كان بفضل الشركة الجزائرية للتأمين SAA خلال كل سنوات هذه الفترة، وتشترك باقي الشركات في إنتاج الثلثين الآخرين، غير أنه وبالرغم من الإصلاحات الإقتصادية التي جاء بها القانون 95-07 وفتح سوق التأمين على المتعاملين الخواص، إلا أنه لم يلج إلى سوق التأمين متعاملين خواص إلا في سنة 1998 من طرف شركة TRUST ALGERIA التي كانت السباقة إلى تقديم مختلف خدمات التأمين، وبذلك تبقى الشركات العمومية هي الرائدة في هذا المجال وغياب شبه تام للمؤسسات الخاصة إلى غاية 2005 إذ لم يتجاوز إنتاج الشركات الخاصة نسبة 15% من إجمالي إنتاج هذا القطاع وهو ما يوضحه الشكل الموالي

الشكل رقم(02-05): إنتاج التأمين حسب طبيعة الشركات

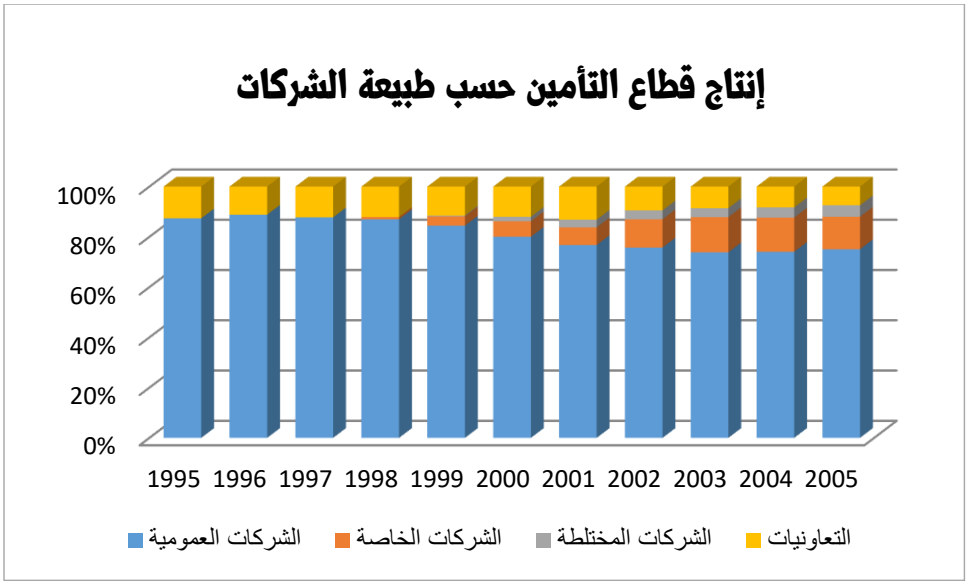

المصدر: من إعداد الطالب بإستخدام برنامج Excel والإعتماد على معطيات الملحق رقم (02)

نلاحظ من خلال الشكل غياب تام لإنتاج الشركات الخاصة خلال السنوات الاربع الأولى من هاته الفترة، ليظهر إنتاج هذه الشركات خلال سنة 1998 ويبدأ بالتزايد شيئ فشيئا، الا انه لايرقى للمستويات المرجوة منه والتي كانت الهدف الرئيسي من إصلاحات قانون التأمين الصادر سنة 1995، كما نلاحظ تناقص نسبة مساهمة إنتاج التعاضديات بسبب توسع نشاط التأمين ونموه بدون توسع نشاطها الموجه أساسًا لفئة محددة من الأشخاص.

وكما ذكرنا سابقا يعتبر إنتاج التأمين في هذه الفترة ناتجا عن تأمينات الأخطار فقط، إذ لم تظهر شركات تأمين الأشخاص الا بعد الإصلاحات الثانية لقانون التأمين سنة 2006، كما كان يستوجب ادخال عديد القوانين لدعم الإصلاحات التي جاء بها قانون 1995.

2- تحليل نشاط قطاع التأمين للفترة 2006-2020

تعتبر هذه الفترة من أهم فترات قطاع التأمين إذ تم فتح السوق على جميع الاصعدة من طبيعة التأمين أو طبيعة الشركات، مع إصدار قوانين للحفاظ على حقوق المؤمنين لهم، ونتيجة لهذه الإصلاحات ظهرت عديد الشركات

لتأمينات الأشخاص وتوسيع المؤسسات الناشطة لعمليات التأمين، وبموجب القانون 06-04 المؤرخ في 20 فيفري 2006 أصبح بامكان البنوك الجزائرية ممارسة نشاط جديد وإدخال خدمة جديدة ضمن خدماتها المالية ألا وهي التأمين على الحياة من خلال شبابيكها البنكية[1]،

والشكل الموالي يظهر إنتاج شركات التأمين خلال هذه الفترة باستثناء تعاضدية التأمين الجزائرية لعمال التربية والثقافة (MAATEC) التي كان إنتاجها ضئيلا جدا يكان يتعدم إذ لم يتجاوز اقصى إنتاجها 553 مليون دينار جزائري بنسبة 0% من إجمالي إنتاج قطاع التأمين، كما انه لم يتم تجديد ترخيصها المنتهي بتاريخ 16 ماي 2017[2].

الشكل رقم(02-06): إنتاج التأمين حسب طبيعة التأمين للفترة 2006-2020

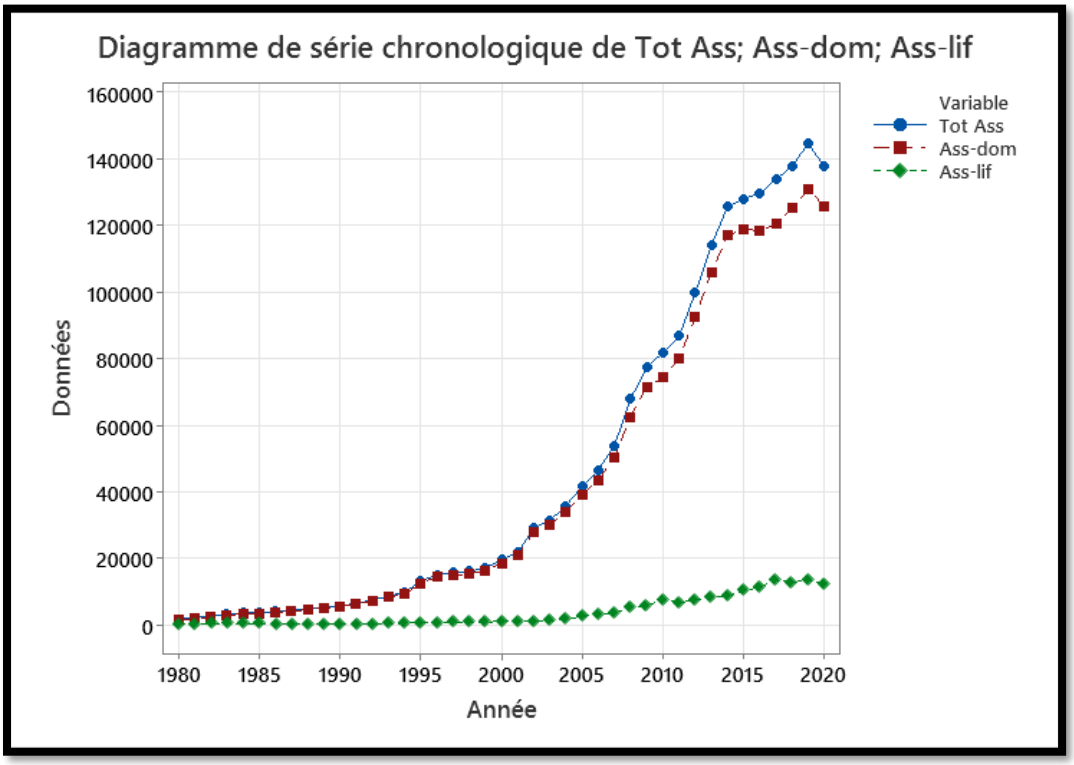

المصدر: من إعداد الطالب بإستخدام برنامج Minitab ومعطيات الملحق رقم (01)

من خلال الشكل رقم (02-06) نلاحظ أن إنتاج تأمينات الأشخاص شبه منعدم خلال السنوات الخمس الأولى من هذه الفترة ليبدأ بالتزايد بمعدلات إيجابية غير أنه لم يتجاوز نسبة 10% من إجمالي إنتاج التأمين، ويرجع إجمالي إنتاج التأمين أساسًا لإنتاج تأمينات الأضرار، بالرغم من وجود 8 شركات مختصة في تأمينات الأشخاص، غير أن

[1] ناجم زينب وبرحومة عبدالحميد، **التحالفات الاستراتيجية بين البنك وشركات التأمين في توزيع منتج التأمين على الحياة –دراسة حالة CAAT/BEA بولاية مسيلة**، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية جامعة مسيلة، العدد 17، 2017، ص 66.

[2] www.maatec.dz, Consulté le 16/01/2022.

الشركات الخاصة تستحوذ على أكبر إنتاج تأميني فيما يتعلق بتأمينات الأشخاص ثم تليها الشركات المختلطة في أغلب سنوات فترة الدراسة، والشكل الموالي يوضح نسب إنتاج هاته الشركات خلال هذه الفترة.

الشكل رقم (02–07): إنتاج تأمينات الأشخاص حسب طبيعة الشركات خلال الفترة 2006–2020

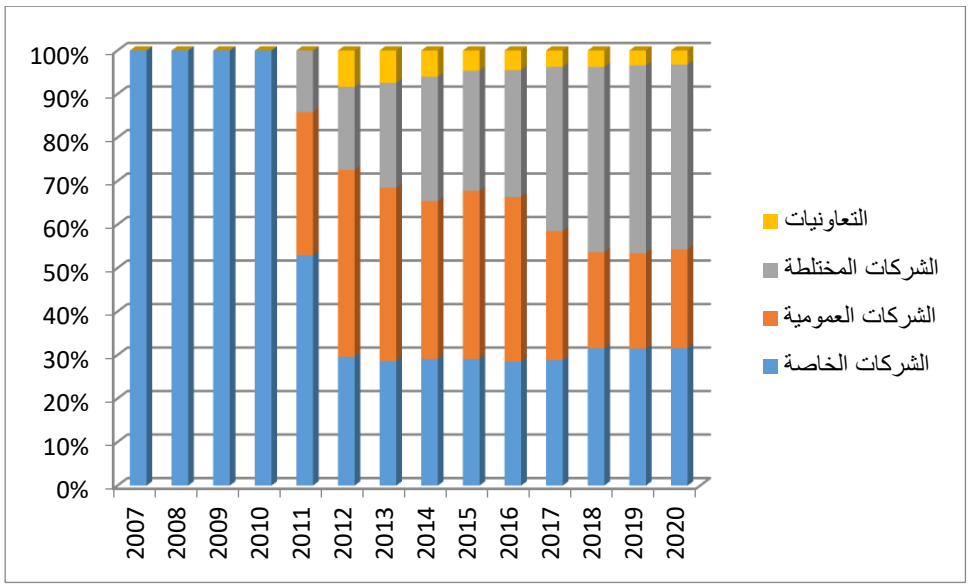

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على برنامج Excel ومعطيات الملحق رقم (03)

أما فيما يخص مجمل إنتاج قطاع التأمين فتبقى الشركات العمومية تساهم بأكثر من النصف في مجمل الإنتاج إذ بلغ قرابة ¾ من إجمالي الإنتاج خلال الأربع سنوات الأولى وأكثر من 60 مليار دينار جزائري خلال سنة 2009، كما أن الشركات الخاصة تتزايد نسبة إنتاجها إيجابيا عموما ليصل قرابة ¼ إجمالي إنتاج القطاع بأكثر من 12 مليار دينار جزائري سنتي 2018 و 2019، ويبقى إنتاج الشركات المختلطة والتعاضديات محدودا نوعا ما وينمو بشكل ضعيف جدا حيث لم يتجاوز نسبة 9% و 10% على التوالي، والجدول الموالي يوضح إنتاج هذه الفترة حسب طبيعة الشركات ونسبة مساهمتها في مجمل إنتاج التأمين.

الجدول رقم (02-03): إنتاج التأمين حسب طبيعة الشركات للفترة 2006-2020 الوحدة: مليون دج

	الشركات العمومية		الشركات الخاصة		الشركات المختلطة		التعاونيات		المجموع
	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	
2006	35237	76	6533	14	1852	4	2852	6	46474
2007	40044	72	10366	19	2118	4	3173	6	55701
2008	50563	74	11205	17	2121	3	3995	6	67884
2009	60133	73	14986	18	2622	3	5015	6	82756
2010	55153	67	16714	20	3039	4	6808	8	81714
2011	58325	67	18091	21	3446	4	6813	8	86675
2012	63188	63	22327	22	5298	5	8820	9	99633
2013	71130	62	25034	22	7236	6	10596	9	113996
2014	77351	62	26991	22	8871	7	12292	10	125505
2015	78080	61	27452	21	8860	7	13472	11	127864
2016	77655	60	28808	22	9473	7	13625	11	129561
2017	79445	59	28952	22	11771	9	13516	10	133684
2018	80515	58	30479	22	12230	9	14507	11	137731
2019	86030	60	31273	22	12370	9	14779	10	144452
2020	84542	61	28790	21	10782	8	13441	10	137555

المصدر: من اعداد الطالب بالإعتماد على تقارير مديرية التأمينات بوزارة المالية خلال السنوات (2006-2020)

بالرغم من إلغاء التخصص وتحرير سوق التأمين أمام فروع شركات التأمين العمومية والخاصة، الا ان سيطرت الشركات العمومية على سوق التأمين بقيت بشكل كبير جدا، وهذا يعود لاسبقيتها وقدم تواجدها وكسب متعاملين أوفياء قبل دخول الشركات الخاصة للمنافسة، كما ان توزع الشركات العمومية من خلال فروعها بالإضافة إلى حرية التسيير كمؤسسات إقتصادية اكسبها تنافسية عالية، كما تعطيها خبرتها المطولة أسبقية في دراسة متطلبات سوق التأمين واتجاهاته وكذا الزبائن المحتملين من خلال دراسة المخاطر والمتعاملين طالبي التأمين الجدد.

رأينا سابقا من خلال الشكل (إنتاج التأمين حسب طبيعة التأمين للفترة 2006-2020) ان إنتاج التأمين يعود بـ 90% لتأمينات الأخطار فيما تعود باقي النسبة لتأمينات الأشخاص، ولتبيان اكثر إنتاج تأميني تم تفصيل إنتاج تأمينات الأخطار على أنواع الأخطار المؤمنة والجدول التالي يوضح توزيع إنتاج تأمينات الأضرار على مختلف الاصناف المكونة له خلال االفترة المدروسة.

الجدول رقم (02–04): إنتاج تأمينات المخاطر حسب نوع الخطر للفترة 2006–2020 الوحدة: مليون دج

	تأمينات السيارات		تأمينات الأخطار المتنوعة		تأمينات النقل		تأمينات المخاطر الفلاحية		تأمينات الأشخاص		تأمينات القروض	
	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%
2006	21064	45	17357	39	4317	9	574	1	2931	6	231	0
2007	24525	46	19455	36	5158	10	517	1	3542	7	592	1
2008	29530	44	25946	38	5752	8	716	1	5394	8	546	1
2009	35433	46	28868	37	6109	8	762	1	5789	7	378	0
2010	40329	50	26708	33	6045	7	1051	1	7533	9	47	0
2011	43958	51	29215	33	5679	7	1047	1	6761	8	14	0
2012	53118	53	32559	33	5262	6	1398	1	7290	7	3	0
2013	61073	54	37030	32	5749	5	1758	2	8381	7	4	0
2014	65360	52	42850	34	6406	5	2052	2	8834	7	3	0
2015	66841	52	42723	33	5652	4	2591	2	10089	8	3	0
2016	65158	50	44242	34	6614	5	2256	2	11240	9	50	0
2017	65047	49	47584	36	5840	4	1628	1	13434	10	152	0
2018	68560	50	48227	35	5697	4	2439	2	12727	9	81	0
2019	69613	48	51911	36	6287	4	2882	2	13612	10	146	0
2020	63206	46	53843	39	6080	4	2400	2	12007	9	20	0

المصدر: من اعداد الطالب بالإعتماد على تقارير مديرية التأمينات بوزارة المالية خلال السنوات (2006–2020)

والشكل الموالي يوضح الفرق بين مستويات إنتاج تأمينات الأخطار حسب نوع الخطر خلال الفترة المدروسة

الشكل رقم(02–08): إنتاج تأمينات الأخطار حسب نوع الخطر للفترة 2006–2020

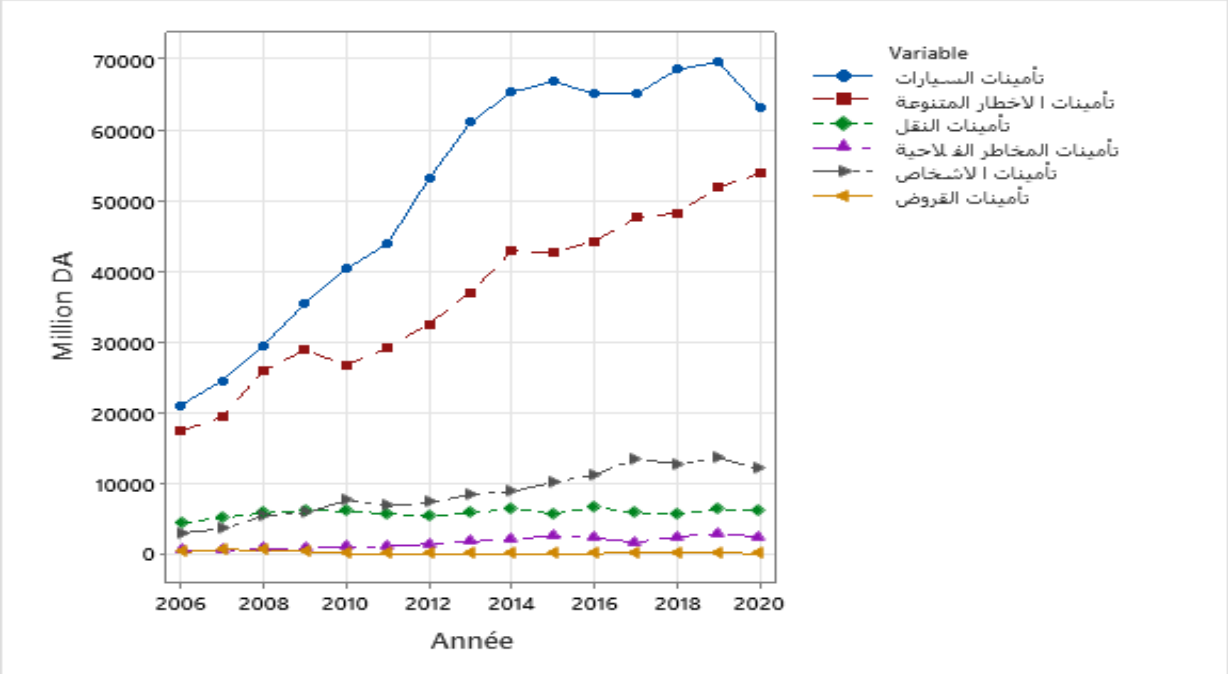

المصدر: من اعداد الطالب بالإعتماد على برنامج Minitab ومعطيات الجدول رقم (02–04)

من خلال الشكل (02-08) نلاحظ أن تأمينات الأخطار المنوعة تتزايد باستمرار كما أن تأمينات السيارات تتجه بشكل إيجابي عموما إلا في سنة 2016 وتليها سنة 2019 إذ تراجع إنتاج تأمينات السيارات بشكل ملفت بما يقارب نسبة 10%، وهذا راجع لإجراءات الحجر والحد من حركة المرور المفروض خلال جائحة كورونا (كوفيد-19)، كما يظهر الشكل أن إنتاج تأمينات الأخطار يتشكل أساسًا من إنتاج تأمينات السيارات وتأمينات المخاطر المنوعة، إذ تساهم تأمينات السيارات بإنتاج نصف إجمالي إنتاج تأمينات الأخطار حيث بلغ إنتاجها سنة 2013 نسبة 58% من مجمل إنتاج تأمينات الأخطار، كما فاق إنتاجه 63 مليار دينار سنة 2020 بنسبة 46% من إجمالي إنتاج قطاع التأمين أي بنسبة 50% من إنتاج تأمينات الأخطار، ويرجع هذا التزايد أساسًا لإجبارية تأمين السيارات وتوسع الحظيرة الوطنية التي تتزايد باستمرار حيث إرتفع عدد السيارات من 3402294 سيارة سنة 2006 إلى 6577188 سيارة نهاية 2019 أي بما يقارب الضعف.

المطلب الثاني: تحليل نشاط قطاع التأمين من خلال معدلي الإختراق والكثافة

1- **تحليل نشاط قطاع التأمين من خلال معدل إختراق التأمين (Le Taux De Penetration D'assurance)**: ويصطلح عليه كذلك معدل الإنتشار أو التغلغل، يشير هذا المعدل إلى النسبة بين الأقساط المباشرة (خارج عمليات إعادة التأمين الدولية المقبولة)، وبين الناتج الداخلي الخام (PIB)؛ وبأكثر دقة هو الحصة المخصصة من الناتج الداخلي الخام لشراء خدمات التأمين. فإذا كانت النسبة مرتفعة فذلك يدل على سرعة نموه، كما انه يبين أهمية قطاع التأمين ضمن الإقتصاديات الوطنية، إذ تكون نسبة مساهمة التأمين في الناتج الداخلي مرتفعة في الدول المتقدمة والاكثر حداثة، والعكس بالعكس. كما لا يتأثر معدل الإختراق بتقلبات أسعار صرف العملات. ومع ذلك، يغفل معدل التغلغل الإختلافات التي قد توجد بين البلدان في تصميم المنتجات، ومستويات الأسعار، وكذا خصائص الإقتصاد والسوق الأخرى.

الشكل رقم(02–09): تطور معدل إختراق التأمين والناتج الداخلي في الجزائر خلال للفترة 1995–2020

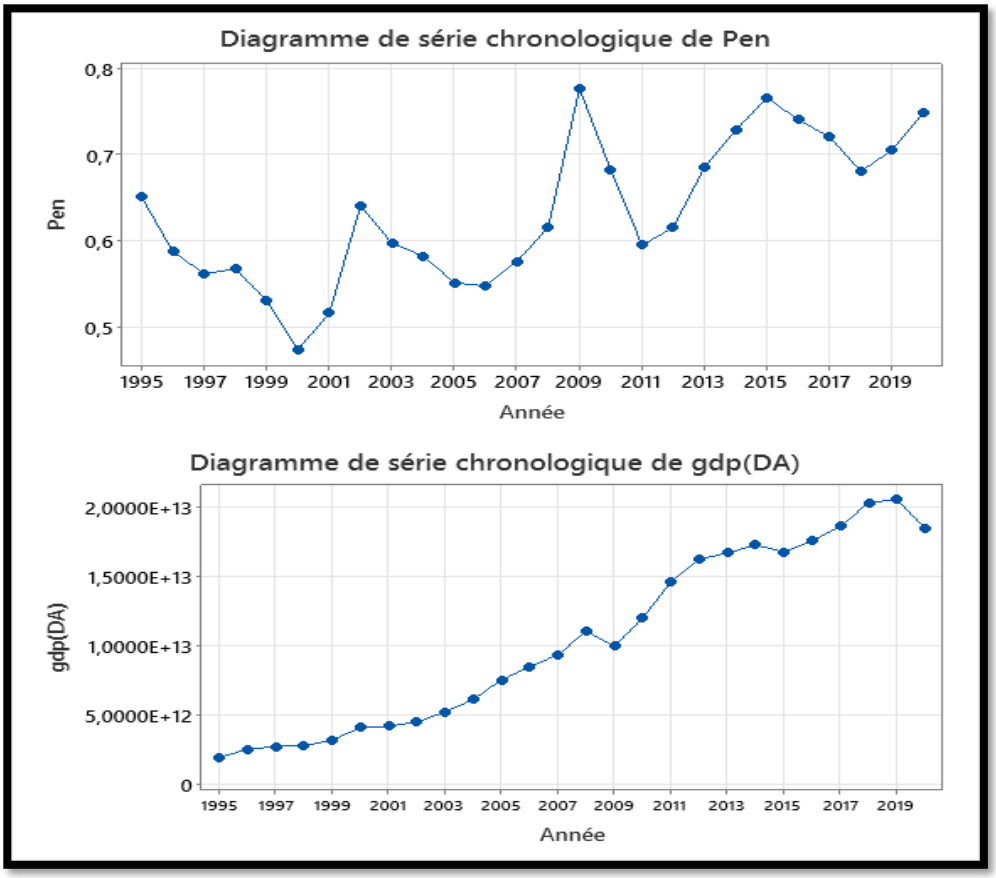

المصدر: من اعداد الطالب بالإعتماد على برنامج Minitab ومعطيات الملحق رقم (01)

من خلال الشكل نلاحظ ان الناتج الداخلي الخام ينمو بشكل مستمر عموما طوال فترة الدراسة ويتراجع بشكل واضح خلال سنتي 2009 و 2020، ويرجع الانخفاظ الأول إلى الازمة المالية العالمية حيث انهار سعر النفط إلى 61 دولار للبرميل بعدما كان 94.1 دولار سنة 2008 وبالتالي تراجعت نسبة مساهمة قطاع النفط في الناتج الداخلي الخام وهذا يدل على ان الإقتصاد الجزائري في هذه الفترة هو اقتصاد ريعي، اما الإنخفاض الثاني فيرجع كذلك إلى تراجع اسعار النفط حيث تراجع خام برنت إلى أقل من 16 دولار للبرميل اما الخام الأمريكي فقد سجل اسعار سالبة لأول مرة في التاريخ بقيمة (–40 دولار)[1]، هذا التراجع الناتج عن تدني الطلب على النفط المصاحب لإجراءات الغلق والحجر الصحي المفروض جراء انتشار وباء كورونا (كوفيد–19).

[1] جعفر قاسم، **النفط في 2020.. 21 بالمئة خسائر بسبب كورونا وحرب الاسعار**، وكالة الاناضول، 2022/04/13، https://www.aa.com.tr/ar/2095563/.

اما فيما يخص معدل إختراق التأمين فنلاحظ انه غير مستقر طوال فترة الدراسة إذ سجلت أدنى قيمة له سنة 2000 بـ 0.47% وسجلت أعلى قيمة لمعدل الإختراق سنة 2009 بنسبة 0.77% وبمعدل نمو قدر بـ 25% عن السنة الماضية غير ان هذا النمو لم ينتج عن نمو إنتاج التأمين الذي ارتفع بنسبة 5% سنة 2009 مقارنة بسنة 2008 ولكن كان نتيجة إنخفاض الناتج الداخلي الإجمالي مع محافظة قطاع التأمين على مستوى إنتاجه.

كما نلاحظ العلاقة العكسية بين نمو الناتج الداخلي ومعدل الإختراق خلال السنوات الأخيرة من الدراسة بدأ من سنة 2015 إذ نلاحظ إرتفاع الناتج الإجمالي وانخفاض معدل الإختراق إلى غاية سنة 2018، ثم يتجهان عكسيا فينخفض الناتج خلال السنتين الاخيرتين ويرتفع معدل الإختراق، وهذا ما يفسر الثبات النسبي أو التغير الضئيل في إنتاج التأمين ويبقى التغير الحاصل في معدل الإختراق يفسره التغير في الناتج الداخلي.

2- تحليل نشاط قطاع التأمين من خلال كثافة التأمين (La densité d'assurance): يقصد به ما يخصصه الفرد سنويا لينفقه على طلب منتجات التأمين، أي الإنفاق على شراء الحماية التأمينية، وبعبارة أخرى يعبر مؤشر كثافة التأمين عن حساب حجم أقساط التأمين لكل ساكن (إجمالي أقساط التأمين المكتتبة مقسومة على عدد السكان) في بلد ما، إذ يشير إلى كم أنفق في المتوسط كل ساكن على خدمات التأمين، إلا أن هذا المؤشر يكون متأثرا بالتقلبات في أسعار صرف العملات عند استخدامه في المقارنة بين الدول.

الجدول رقم (02-05): تطور كثافة التأمين وعدد السكان في الجزائر خلال الفترة 1995-2020

السنوات	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003
كثافة التأمين (دج)	362,11	410,40	416,03	418,51	438,50	487,98	692,59	909,05	970,46
عدد السكان (مليون نسمة)	28,76	29,27	29,74	30,19	30,62	31,04	31,45	31,86	32,26
السنوات	**2004**	**2005**	**2006**	**2007**	**2008**	**2009**	**2010**	**2011**	**2012**
كثافة التأمين (دج)	1093,78	1255,52	1381,47	1574,30	1954,59	2188,81	2271,23	2364,20	2665,05
عدد السكان (مليون نسمة)	32,69	33,15	33,64	34,17	34,73	35,33	35,98	36,66	37,38
السنوات	**2013**	**2014**	**2015**	**2016**	**2017**	**2018**	**2019**	**2020**	/
كثافة التأمين (دج)	2988,85	3224,41	3219,39	3194,98	3229,95	3261,60	3355,19	3136,89	/
عدد السكان (مليون نسمة)	38,14	38,92	39,73	40,55	41,39	42,23	43,05	43,85	/

المصدر: من اعداد الطالب بالإعتماد على تقارير مديرية التأمينات بوزارة المالية واحصائيات البنك الدولي خلال السنوات (1995-2020)

من خلال الجدول رقم (02-05) نلاحظ ان معدل انفاق الفرد الواحد لشراء خدمات التأمين في إرتفاع مستمر حيث ارتفع انفاق الفرد على التأمين من 362.11 دينار إلى1381.47 دينار سنة 2006 ليفوق 3 الاف دينار سنة 2020، ويرجع ذلك أساسًا إلى زيادة التغطية التأمينة وتحسن خدمات التأمين كما يساهم التحسن في نصيب الفرد من إجمالي المحلي في زيادة انفاقه على خدمات التأمين الذي ارتفع من 306 الف دينار جزائري

خلال 1995 إلى ما يفوق 410 الاف دينار جزائري، بالإضافة إلى اجبارية التأمين عليها فإن تأمينات الأخطار تلعب دورا مهما في رفع كثافة التأمين، إذ تساهم تأمينات الأخطار بأكثر من 90% من إجمالي كثافة التأمين، في حين تبقى كثافة تأمينات الأشخاص ضئيلة جدا والجدول الموالي يوضح ذلك.

الجدول رقم (02-06): تطور كثافة تأمينات الأضرار و تأمينات الأشخاص في الجزائر خلال الفترة 1995-2020

	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003
كثافة تأمينات الأشخاص (دج)	15,24	19,31	20,26	21,31	19,78	27,23	31,89	35,63	36,17
%	4,21	4,71	4,87	5,09	4,51	5,58	4,60	3,92	3,73
كثافة تأمينات الأضرار(دج)	346,87	391,09	395,77	397,20	418,72	460,75	660,70	873,42	934,29
%	95,79	95,29	95,13	94,91	95,49	94,42	95,40	96,08	96,27
	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012
كثافة تأمينات الأشخاص (دج)	53,1014	76,109	87,126	103,67	155,31	163,84	209,38	184,42	195
%	4,85486	6,062	6,3068	6,585	7,9459	7,4852	9,2189	7,8004	7,3171
كثافة تأمينات الأضرار(دج)	1040,68	1179,4	1294,3	1470,6	1799,3	2025	2061,8	2179,8	2470
%	95,1451	93,938	93,693	93,415	92,054	92,515	90,781	92,2	92,683
	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	/
كثافة تأمينات الأشخاص (دج)	214,158	219,07	259,67	277,18	324,58	301,38	316,17	273,81	
%	7,16523	6,7941	7,9896	8,6755	10,049	9,2404	9,4233	8,7288	
كثافة تأمينات الأضرار(دج)	2774,69	3005,3	2990,4	2917,8	2905,4	2960,2	3039	2863,1	
%	92,8348	93,206	92,01	91,325	89,951	90,76	90,577	91,271	

المصدر: من اعداد الطالب بالإعتماد على تقارير مديرية التأمينات بوزارة المالية واحصائيات البنك الدولي خلال السنوات (1995-2020)

المطلب الثالث: معوقات نمو قطاع التأمين

يواجه قطاع التأمين الجزائري وعلى غرار بقية الدول النامية عديد العقبات إذ لو امكن التغلب عليها فإنه يحقق الاهداف المرجوة منه، والمتمثلة في تحقيق التنمية الإقتصادية والمساهمة الجيدة والفعالة في تمويل الإقتصاد الوطني. وتنقسم هذه المعوقات إلى جزئين فمنها داخلي ماهو مرتبط بشركات التأمين والبيئة المحيطة بها وابعادها المختلفة، ومنها معوقات خارجية، خارجة عن نطاق مؤسسات التأمين ولا تتعلق بالبيئة الإقتصادية والإجتماعية الكلية.

1- العوامل الداخلية

أ- جودة الخدمة التأمينية[1]: يرجع تدني مستوى الخدمة التأمينية وتدني قدراتها التنافسية أساسًا إلى حداثة عهد شركات التأمين الجزائرية والتي تأسست أغلبها بعد تحرير قطاع التأمين، ولا تتحقق جودة الخدمة التأمينية الا بتوفر الخصائص والشروط المذكورة في الخدمة، والتي بدورها تحقق احتياجات العملاء وفقا لما يتوقعون الحصول عليه جراء تقدمهم لابرام عقد التأمين.

وتعتبر الخدمة التأمينية محور النشاط التأميني ونقطة إنطلاقه ووصوله، ولذلك فإنه ينتظر من شركات التأمين تطبيق معايير الجودة الشاملة كأسلوب إداري، ومدخل لتحسين مستوى هذه الخدمة، والتقيد بمعايير هذه الجودة؛

ب- طول مدة تسوية المتضررين[2]: التعويض هو أهم عناصر عقد التأمين وأول التزامات المؤمن اتجاه المؤمن لهم، ومنه فإن التأخير في دفع هذه التعويضات أو إجراءات التسوية ستؤثر على قرارت المؤمن لهم في التأمين مرة أخرى وتنزع ثقتهم في مؤسسات التأمين. ويشير الاستقصاء الذي أجراه المجس الوطني للتأمينات أن السبب الأول الذي أدى إلى عدم رضا المستجوبين تجاه شركات التأمين هو مشكل بطء إجراءات التعويض وتسوية الأضرار، وذلك بنسبة 35.9%.

ج- صعوبة المنافسة: بالرغم من القوانين الصادرة عن الحكومة الجزائرية بغية اصلاح الرامية لفتح المجال أمام الخواص للاستثمار في قطاع التأمين من خلال الأمر 95-07 المعدل والمتمم بالقانون 06-04 إلا أن دخول المستثمرين للقطاع لم يكن بالسهل خاصة أمام الهيمنة شبه الكبيرة لشركات التأمين العمومية التي تحوز اكثر من 80% من رقم الأعمال الوطني للصناعة التأمينية، وهو ماكان السبب في غياب المنافسة بين شركات التأمين والتي من شأنها إثراء السوق الجزائرية بمنتجات وخدمات وأساليب إدارية حديثة تساهم في تطوير نظرة الأفراد للتأمين[3]، وبالرغم من فصل تأمينات الأضرار عن تأمينات الأشخاص، إذ لم يعد مسموحا لشركات تأمين الأضرار التعاقد على تأمينات الأشخاص وهو ما كان سببا في ظهور

---

[1] ذبيح ميلود، **واقع ومستقبل الخدمة التأمينية في الجزائر مجال التأمين على المركبات نموذجا**، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 4، العدد 2، 2019، ص1314.

[2] غجاتي الهام، **مويلي لقطاع التأمينات في الاقتصاد الجزائري**، مذكر لنيل شهادة الماجيستير في العلوم الاقتصادية، جامعة المسيلة، 2010، ص 231.

[3] لبوزي ريم وكريم بيشاري، **نجاح اصلاحات قطاع التأمين الجزائري رهينة معالجة اشكالية ضعف ثقافة التأمين (2006-2017)**، Revue des reformes Economique et intégration dans l'économie mondiale، المجلد 13، العدد 2، 2019، ص 05.

شركات جديدة في سوق التأمين لتمارس هذا النوع من التأمينات، ومنذ سنة 2018 لم يعرف قطاع التأمين الجزائري أي وجه جديد للمنافسة إذ استمر الحال كما هو عليه مع استمرار ضعف تأمينات الأشخاص التي لم تحقق أكثر من 9% من الحصة السوقية سنة 2020[1].

د- **ضعف الخبرة التقنية والتسويقية لطاقم المؤسسة:** تعاني الكثير من شركات التأمين الوطنية من صعوبات ومشاكل داخلية أثرت على نشاطها، منها ماهو مرتبط بتدني الكفاءة الإدارية والمهنية لموظفيها، وأخرى لافتقارها المنهجية العلمية للتنظيم والتخطيط ودراسة سوق التأمين لتوفير المعلومات الإحصائية اللازمة لتقديم خدمات تأمينية ضمن قوالب تسويقية حديثة تلبي رغبات العملاء المتنوعة واحتياجاتهم المتعددة، كما أن عدم الاهتمام بوظيفة التسويق في المؤسسات وغياب الفلسفة الفكرية التسويقية في شركات التأمين، والتي تنادي بأن تكون مع العميل دائما بالإضافة إلى غياب الأدوات الابتكارية في صناعة القرارات التسويقية واعتبار بحوث التسويق أمرا ترفيهيا وتكلفة غير مبررة[2]، كان له الأثر البالغ في التعرف على خدمات التأمين المقدمة مما يساهم في محدودية انتشار الخدمات وتوسعها.

هـ- **استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصال:** باعتبار أن لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات تأثير عميق على الحياة الإجتماعية وعلى البيئة الإقتصادية للبلد، فإن مستوى استخدام هذه التكنولوجيا في قطاع الخدمات وخاصة نشاط التأمين أثر كبير في تحديد درجة الأداء والتطور، إذ تساهم في تخفيض تكاليف التشغيل وتحسين جودة الخدمات، بالإضافة إلى تسهيل الاتصال بين مكاتب الشركة وحتى فروعها وكذا بين المؤمن والمؤمنين لهم[3].

2- العوامل الخارجية

أ- **الثقافة التأمينية:** تعتبر الثقافة التأمينية من أهم العوائق التي يواجهها قطاع التأمين في الجزائر، إذ لم يصل القطاع إلى النتائج المرجوة عن طريق الإصلاحات المتبناة للقطاع بسبب قلة اقبال الافراد على خدمات

---

[1] انظر الجدول (02-06).

[2] كريم بيشاري ولبوزي ريم، **قطاع التأمين الجزائري بين ضعف الثقافة التأمينية ومتطلبات مرحلة التقشف خلال الفترة (1995-2006)**، مجلة الابحاث الاقتصادية لجامعة البليدة، الجزائر، العدد 16، 2017، ص 96.

[3] غفصي توفيق، **تحليل عوامل ضعف شركات التأمين الجزائرية في النهوض بقطاع التأمين**، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي – جامعة المسيلة، الجزائر، المجلد 03، العدد 01، ص 113.

التأمين الا تحت الاجبار[1]، كما أن الوعي التأميني والذي هو جزء من الثقافة التأمين إذ يعبر عن مدى اقتناع الفرد وقبوله لسياسة التأمين كأسلوب لادارة المخاطر هو الاخر ضعيفا ويعتبر من المعوقات[2].

ب- **تدني الدخل الفردي وضعف القدرة الشرائية:** يعتبر تدني الدخل الفردي أحد أهم التحديات التي تواجه شركات التأمين، إذ يعاني المجتمع الجزائري من ضعف القدرة الشرائية الناتجة عن تدني مستوى الدخل لدى أغلب المجتمع الجزائري، ومما سأهم في تفاقم الوضع أكثر هو إرتفاع معدلات التضخم خاصة خلال السنوات الأخيرة، وهذ ما ينتج عنه إنخفاض قيمة الدخل الحقيقي للفرد ومنه تآكل القدرة الشرائية للأجور والمرتبات، وهذا ما يقلل من الفائض المتبقي لديهم لاكتتاب عقود تأمين وتكوين ادخار طويل المدى، مما يجعل المجتمع ينظر للتأمين كنوع من النفقات الثانوية التي يمكن الاستغناء عنها أمام الاحتياجات الأساسية الأخرى[3].

ج- **التشريعات والقوانين المنظمة للقطاع:** شكل إحتكار سوق التأمين من طرف السلطات الحكومية قبل صدور قانون 95-07 عائقا كبيرا لتطور قطاع التأمين الجزائري، ولم تكن المنافسة بين الشركات العمومية كافية لخلق حركة ديناميكية تجارية تساعد على ازدهار نشاط التأمين وتطوره، كما أن تكملة الإصلاحات وتغطية النقائص وفتح السوق لشركات التأمين الأجنبية سنة 2006 جاءت متأخرة، وسأهمت في قلة المنافسة بين الشركات الناشطة أنذاك[4].

د- **العامل الديني:** يدخل نظام التأمين التجاري في شكله الحالي في محل الشك بين الفقهاء وأغلبهم يقولون انه يتعارض مع نصوص الشريعة الإسلامية، على إعتبار أن التأمين نظام تعأوني وليس تجاري ربحي، وتصنيف عقد التأمين ضمن عقود الغرر والمقامرة، إضافة إلى طريقة استثمار الأموال المجمعة التي يرى فقهاء الدين أنها تضفي عليه طابع الحرام بسبب الطريقة الربوية التي تستثمر بها، وبإعتبار الجزائر بلد مسلم، فإن الأفراد يجتنبون التأمين إلا في الفروع الإجبارية (تحاشيا للحرام).

---

[1] كريم بيشاري، نفس المرجع، ص 103.

[2] بالي مصعب، **مساهمة قطاع التأمين في نمو الاقتصاد الجزائري – دراسة قياسية باستخدام نموذج ARDL للفترة 1980/2016–**، مرجع سبق ذكره، ص 102.

[3] كريم بيشاري، مرجع سبق ذكره، ص 96.

[4] غجاتي الهام، مرجع سبق ذكره، ص 230.

خلاصة:

نستخلص من خلال دراستنا لواقع قطاع التأمين في الجزائر أن نشاط التأمين يعود إلى فترة الإستعمار الفرنسي، من خلال إفتتاح بعض الوكالات العامة لشركات تأمين فرنسية سنة 1842 بهدف تغطية مخاطر الأنشطة الصناعية والفلاحية للمعمرين الأوروبيين، وبعد الإستقلال طرأت عدة تغيرات على نشاط التأمين متمثلة في هيكلة سوق التأمين وفق مبدأ التخصص في حين لم يسلم هذا النشاط من إحتكار المؤسسات الحكومية له ناهيك عن إستمرار العمل بالتشريع الفرنسي لتنظيم عمليات التأمين باعتبار أن معظم الشركات الناشطة أنذاك كانت أجنبية.

ولتفعيل دور قطاع التأمين في دفع عجلة التنمية الإقتصادية. عمدت السلطات الجزائري إلى إصلاح قطاع التأمين حيث تم فتح سوق التأمين الجزائري بموجب الأمر95-07 بهدف تطوير القطاع وترقية الخدمات المقدمة من طرف مختلف شركات التأمين عن طريق خلق جو من المنافسة، وبما أن الإصلاحات التي جاءت في الأمر 95-07 لم تكن كافية لترقية نشاط التأمين، لذا أصدرت السلطات الجزائري القانون06-04 المؤرخ في 20 فيفري 2006 الذي سمح وضمن المسعى الهادف إلى إصلاح المنظومة المالية من أجل تفعيل أداء قطاع التأمين.

وأظهرت الدراسة التحليلية لأداء مؤشرات قطاع التأمين مايلي:

- أن إنتاج قطاع التأمين كان ضعيفا جدا خلال 15 سنة الأولى من الفترة المدروسة إذ لم يتجاوز 9.7 مليار دينار جزائري والمسجلة سنة 1994، كما انه ينمو بنسب ضئيلة جدا تكاد تنعدم أحيانا؛
- غياب شبه كلي لإنتاج الشركات الخاصة للفترة ماقبل سنة 2006، كما يعتبر إنتاج التأمين في هذه الفترة ناتجا عن تأمينات الأخطار فقط، إذ لم تظهر شركات تأمين الأشخاص الا بعد الإصلاحات الثانية لقانون التأمين سنة 2006؛
- سيطرت الشركات العمومية على سوق التأمين بشكل كبير جداً بالرغم من إلغاء التخصص وتحرير سوق التأمين أمام فروع شركات التأمين العمومية والخاصة؛
- بالرغم من أن معدل إنفاق الفرد الواحد لشراء خدمات التأمين في إرتفاع مستمر والذي إرتفع من 362.11 دينار إلى1381.47 دينار سنة 2006 ليفوق 3 الاف دينار سنة 2020، غير أن معدلات إختراق التأمين متدني طوال فترة الدراسة كما أنه غير مستقر إذ سجلت أدنى قيمة له سنة 2000 بـ 0.47% وسجلت أعلى قيمة لمعدل الإختراق سنة 2009 بنسبة 0.77%، وهذا مايُفسر ضُعف مساهمة قطاع في النمو الإقتصادي.

الفصل الثالث

الدراسة القياسية لأثر المتغيرات الإقتصادية الكلية على قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1980-2020

تمهيد:

أظهرت الدراسة التحليلية لواقع قطاع التأمين الجزائري في الفصل السابق من خلال عرض البيانات والمعطيات ودراسة تطورها الضعف الشديد والاختلالات المتكررة لمؤشرات القطاع (معدل الإختراق وكثافة التأمين) مقارنة بمعدلات النمو في الناتج المحلي، وبما ان خدمات التأمين تعتبر من الخدمات المالية الفعالة في التأثير والتأثر بالتنمية الإقتصادية، سنعكف في هذا الفصل على تحديد وتحليل العوامل أو المتغيرات الإقتصادية الكلية الخاصة بالجزائر والتي لها تأثيرات قصيرة أو طويلة المدى على قطاع التأمين الجزائري.

يتطلب تحليل أثر الإصلاحات الإقتصادية في قطاع التأمين قبل الشروع فيها إلى دراسة المؤشرات والمتغيرات لإقتصادية المؤثرة في معدلات نموه، لذلك سنختار من خلال الدراسات السابقة المتغيرات الإقتصادية الكلية التي كان لها تأثيرات مهمة على مؤشرات قطاع التأمين المدروسة، وبإستعمال المنهجية القياسية المختارة سنقوم بدراسة أثر المتغيرات الإقتصادية الكلية على مؤشر نمو قطاع التأمين الممثل له، وللإحاطة بجوانب الدراسة القياسية تم تقسيم الفصل إلى ثلاث مباحث كالآتي:

المبحث الأول: الدراسات السابقة وإختيار المتغيرات؛

المبحث الثاني: دراسة إستقرارية السلاسل الزمنية والعلاقات السببية لمتغيرات الدراسة؛

المبحث الثالث: إختبار التكامل المشترك وتقدير نموذج قصير وطويل الأجل بإستخدام منهجية ARDL.

المبحث الأول: الدراسات السابقة وإختيار المتغيرات

تناولت عديد الدراسات العربية والأجنبية أهمية قطاع التأمين ومكانته في الإقتصاديات، وهذا لما يوفره من مداخيل معتبرة بالإضافة إلى إضفاء حالة من الثقة والطمأنينة لتجنب الخسائر في نفوس المستثمرين والعمالة بصفة عامة، غير أن أغلب الدراسات خاصة العربية منها تركز على تأثير قطاع التأمين على النمو الإقتصادي، في حين نجد عدد قليل من الدراسات التي تناولت تأثُر قطاع التأمين بمختلف القطاعات الإقتصادية وكذا الإجتماعية والمؤسساتية، وفيما يلي أهم هاته الدراسات التي تطرقت لقطاع التأمين كمتغير مستقل (مؤثر) أو كمتغير تابع (متأثر).

المطلب الأول: الدراسات العربية

1- دراسة حسين علاء اسماعيل الدوري " أثر متغيرات الإقتصاد الكلي على ربحية قطاع شركات التأمين الاردنية" :

وهي رسالة مقدمة إستكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في التمويل والمصارف بجامعة آل البيت، وهدفت الدراسة لقياس أثر متغيرات الإقتصاد الكلي على ربحية قطاع شركات التأمين الأردني خلال الفترة (2005-2017)، حيث اشتملت الدراسة على 19 شركة تأمين، ولاستخراج نتائج الدراسة وتحليلها استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي وكذا استخدام برنامج Eviews لتقدير العلاقة بين متغيرات الدراسة عن طريق منهجية البانل ذات الأثر العشوائي (Panel Data(Random Effect، حيث إستخلصت الدراسة النتائج التالية:

- وجود أثر إيجابي ومعنوي للناتج المحلي الإجمالي على ربحية شركات التأمين الأردنية (العائد على الأصول)، وأرجعت الدراسة سبب العلاقة الإيجابية إلى ان الناتج المحلي الإجمالي يؤثر بطريقة إيجابية على مستويات الطاقة الإنتاجية للمجتمع مما يساهم في زيادة الاقبال على الاكتتاب في خدمات التأمين المختلفة مما ينعكس بذلك إيجابيا على ربحية شركات التأمين؛
- وجود اثر إيجابي لنسبة البطالة على ربحية شركات التأمين الأردنية (العائد على الأصول)، وعللت الدراسة هذه العلاقة هو تجنب شركات التأمين التقلبات العنيفة لعوائدها عن طريق إجراءات ووسائل إستباقية تمكنها من الحفاظ على مستوى ربحيتها؛
- عدم وجود اثر إيجابي لنسبة التضخم على ربحية شركات التأمين الأردنية (العائد على الاصول)، ويرجع ذلك حسب الباحث إلى إعتماد شركات التأمين الاردنية لإجراءات وسياسات تهدف إلى الحد من اثر التضخم على ربحيتها من خلال تجنب القصور المزمن.

2- دراسة علي عبد الحميد يوسف "محددات الطلب التأميني في سورية ودوره في النمو الإقتصادي (1990-2012)":

هي رسالة معدة لنيل درجة الماجستير في الإقتصاد والتخطيط بجامعة تشرين، وتناول البحث قطاع التأمين في الجمهورية العربية السورية خلال الفترة (1990-2012)، حيث تم التعرف على نظرية الطلب التأميني وكذا التعرف على أهم المتغيرت المؤثرة عليه.

تم تقسيم الطلب التأميني إلى الطلب على تأمينات الحياة والطلب على تأمينات غير الحياة، ودرست محددات كل منهما بالاستناد للبيانات التي تم الحصول عليها من مصادر مختلفة وقد ضمت هذه المحددات كل من الدخل، والتمدن، ومستوى الوعي التأميني، والبطالة، ومعدل الفائدة، وتطور النظام المالي بالإضافة لتوقعات الحياة، واجري تحليل احصائي عن طريق برنامج spss لدراسة المتغيرات، وذلك للتوصل لأهم المحددات المؤثرة على حجم الطلب التأميني، وخلصت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها:

- توجد علاقة طردية بين الدخل والطلب على التأمينات بنوعيها (تأمينات الحياة وتأمينات على غير الحياة)، حيث ان إرتفاع الدخل الفردي يرفع قدرة الافراد على شراء منتجات التأمين، كما أن زيادة دخل تجعلهم أكثر حاجة لشراء التأمين لحماية أصولهم المتزايدة الناجمة عن إرتفاع الدخل؛
- لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين البطالة والطلب على التأمينات بنوعيها (تأمينات الحياة وتأمينات على غير الحياة) وهو ما لا يتوافق مع الادبيات الإقتصادية، وارجعت الدراسة عدم وجود علاقة عكسية ذات دلالة إحصائية بين البطالة والطلب على التأمين إلى التذبذب الموجود في معدلاد البطالة السورية بالإضافة لمعاناة الإقتصاد السوري من البطالة المقنعة وعدم التمكن من الحصول على معدلات البطالة الفعلية؛
- لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الطلب على التأمينات بنوعيها (تأمينات الحياة وتأمينات على غير الحياة) والنمو الإقتصادي وهو ما لا يتوافق مع الادبيات الإقتصادية، ويعود عدم وجود علاقة بينهما للإنخفاض الكبير في مساهمة قطاع التأمين السوري في الناتج المحلي الإجمالي حيث لا يتجاوز 0.5% مما جعل من قطاع التأمين لا يساهم مساهمة فعالة في تحقيق النمو الإقتصادي؛

3- دراسة دنا محمد العجلان ونشوى على مصطفى محمد "أثر التأمين على النمو الإقتصادي في المملكة العربية السعودية خلال الفترة (1992-2017)":

هي مقالة منشورة في العدد 01 من المجلد السادس لمجلة البشائر الإقتصادية جامعة بشار بالجزائر، حيث هدف الباحثان لمعرفة أثر التأمين على النمو الإقتصادي في المملكة العربية السعودية، من خلال التأصيل النظري للعلاقة ومسح الدراسات السابقة، واستعراض التغيرات في قطاع التأمين بالمملكة العربية السعودية، وقنوات تأثير التأمين على النمو الإقتصادي فيها، ومن ثم قياس هذا التأثير للوصول إلى نتائج وتوصيات، قد تساهم في مساعدة متخذي القرار على إستغلال قطاع التأمين بالشكل الأمثل لدعم الإستثمارات في السعودية.

واستخدم الباحثان المنهج الوصفي لإستعراض الإطار النظري لتوضيح مفهوم التأمين ووظائفه وأهميته للنمو الإقتصادي للمملكة العربية السعودية، بالإضافة إلى الأسلوب القياسي بإستخدام منهجية الإنحدار الذاتي للفجوات الزمنية الموزعة (ARDL) لقياس أثر التأمين على النمو الإقتصادي من خلال تقدير معلمات النموذج الموالي:

$$\Delta GDP = \alpha_0 + \sum_{i=1}^{n} \beta_1 \Delta GDP_{t-i} + \sum_{i=0}^{m} \beta_2 \Delta IN_{t-i} + \sum_{i=0}^{m} \beta_3 \Delta CN_{t-i} + \sum_{i=0}^{m} \beta_4 \Delta NV_{t-i} + \delta_1 GDP_{t-1} + \delta_2 IN_{t-1} + \delta_3 CN_{t-1} + \delta_4 NV_{t-1} + \mu_t$$

حيث:

- IN التأمين والخدمات المالية (نسبة من واردات الخدمات التجارية)؛
- CN نسبة الاستهلاكي الخاص من إجمالي الناتج المحلي بالأسعار الجارية؛
- NV نسبة الإستثمار من إجمالي الناتج المحلي بالأسعار الجارية؛
- GDP معدل تغير إجمالي الناتج المحلي بالأسعار الجارية كمؤشر لمعدل النمو الإقتصادي؛
- n, m تمثل الحدود العليا لفترات الابطاء الزمني للمتغيرات المستقلة والمتغير التابع؛
- Δ تمثل الفرق، α_0 الحد الثابت؛
- $\beta_1, \beta_2, \beta_3$ معلمات الأجل القصير، $\delta_1, \delta_2, \delta_3$ معلمات الأجل الطويل؛
- μ_t حد الخطأ العشوائي.

وبتطبيق منهجة إختبار الحدود والتكامل المشترك حسب منهجية ARDL يتم إختبار الفرضية الصفرية التي تنفي وجود علاة توازنية طويلة الأجل كالاتي

$$H_0: \delta_1 = \delta_2 = \delta_3 = \delta_4 = 0$$

و خلصت الدراسة القياسية إلى أن لمؤشر التأمين كنسبة من الواردات الخدمية، تأثير إيجابي ومعنوي على النمو الإقتصادي في كل من الأجلين القصير والطويل في السعودية. بالإضافة إلى أن تأثير التأمين في الأجل الطويل أكبر من الأجل القصير.

كما توصل الباحثان إلى ان التأمين في ظل حسابه ضمن الواردات يؤثر بشكل إيجابي ومعنوي على النمو الإقتصادي، وهو يفوق أثر الواردات السلبي على هذا النمو، وذلك يعني أن المنافع التي تعود من خدمة التأمين والتي قد تتمثل في إتمام علميات التصدير، وانشاء المشاريع، لها تأثير إيجابي أكبر على النمو الإقتصادي من تأثير الواردات السلبي على هذا النمو.

4- دراسة توفيق غفصي "سياسات ترقية قطاع التأمين الجزائري في تفعيل دوره للنهوض بالإقتصاد الوطني دراسة ميدانية خلال الفترة (1995-2015)"

هي أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الإقتصادية بجامعة المسيلة بالجزائر، وهدفت هذه الدراسة إلى تحديد وتحليل العوامل الكامنة وراء ضعف مساهمة قطاع التأمين في تنمية الإقتصاد الوطني، ولتحقيق هذا الهدف جمع الباحث بيانات حول واقع القطاع بالإعتماد على التقارير والإحصائيات الدورية لهيئات رسمية في الفترة التي تلت تاريخ رفع إحتكار الدولة لنشاط التأمين وتحريره أمام المتعاملين (1995-2015)، ولأجل تحديد العوامل التي تكبح توسع نشاط التأمين ونموه تم الاستعانة في إعداد الدراسة الميدانية على شكلين من الاستبيانات، إستهدف الأول عينة عشوائية من الأفراد بإعتبارهم مستهلكي خدمات التأمين، أما الشكل الثاني فوزع على عينة من العاملين في مختلف مؤسسات التأمين التي تمثل جانب العرض.

وأظهرت النتائج التطبيقية للدراسة عدة نقاط أهمها:

- ✓ الضعف الكبير والمستمر لمعدل الإختراق الذي لم يتجاوز 0.8% مقارنة بالمعدل العالمي الذي بلغ متوسطه في فترة الدراسة 6.7%؛
- ✓ الانفاق المحتشم للفرد الجزائري على خدمات التأمين الذي لم يبلغ 10% من الانفاق العالمي المقدر خلال فترة الدراسة بـ 507 دولار، ورغم تعادل متوسط نصيب الفرد الجزائري من الناتج الداخلي الخام مع المعدل العالمي، فقد أظهر مؤشر كثافة التأمين وفق عامل تعادل القدرة الشرائية خلال فترة

الدراسة الضعف الكبير في طلب الفرد الجزائري على منتجات التأمين، حيث قدر متوسطه خلال الفترة بمبلغ 66,4 دولار دولي مقابل 2946,6 لدى الفرد الفرنسي، وفي حدود 138 دولار دولي لدى كل من الفرد المغربي والتونسي؛

- ✓ ضعف مساهمة قطاع التأمين الجزائري في تنمية الإقتصاد الوطني يتأتى أساسًا من تدني نشاط التأمين على الأشخاص، حيث بلغ متوسط معدل الإختراق الخاص بهذا النشاط خلال فترة الدراسة نسبة 0,04% مقابل 4% كمعدل عالمي. في حين أن متوسط معدل الإختراق الخاص بالتأمين على الأضرار كان في حدود 0,57% بالنسبة للجزائر، و2,8% كمعدل عالمي.

وخلصت الدراسة إلى تحديد جملة من العوامل المساهمة في ضعف قطاع التأمين ممثلة في:

- عوامل خارجية تتعلق بالأفراد: هي غياب الوعي والثقافة التأمينية، وضعف معدل الدخل الشهري؛
- عوامل داخلية تتعلق بمؤسسات التأمين: هي تقليدية خدمات التأمين ورداءة أدائها، تواضع جهود التسويق والإشهار والاتصال، وعجز في تغطية قطاع التأمين بالإطارات المؤهلة؛
- عوامل أخرى تتعلق بعدم ملاءمة البيئة التنظيمية والقانونية للقطاع، واختلالات الإقتصاد الجزائري والسياسة الإجتماعية المتبناة من قبل الدولة.

5- دراسة نعيمة حميدي "إشكالية تطوير قطاع التأمين في الجزائر بين تحديات الواقع وآفاق التطوير"

وهي أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه (ل.م.د) في العلوم الإقتصادية تخصص اقتصاد التأمينات بجامعة البليدة 02 بالجزائر، وتهدف الدراسة إلى إبراز آليات وعوامل تطوير قطاع التأمين في الجزائر، من خلال تشخيص تحليلي وتقييمي لواقع سوق التأمين بالإعتماد على المؤشرات الأدائية الخاصة به في الفترة (2006-2018)، واعتمدت الباحثة على المنهج الوصفي والتحليلي والإستعانة بأدوات القياس الإقتصادي لقياس تأثير بعض العوامل الإقتصادية والديمغرافية على طلب خدمات التأمين في الجزائر عن طريق تطبيق منهجة نماذج أشعة الإنحدار الذاتي (VAR) لبيانات سنوية خلال الفترة (1994-2018).

وأظهرت نتائج الدراسة القياسية وجود علاقة طردية بين نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي كمؤشرًا لقياس الدخل مع كثافة التأمين (وجود اثر موجب ومعنوي)، وهذا مايوافق النظرية الإقتصادية ويجعل التأمين سلعة عادية من ناحية الطلب، كما أظهرت النتائج العلاقة العكسية بين معدل البطالة وكثافة التأمين والعلاقة الطردية لهاته الأخيرة مع التضخم غير انهما غير معنويتين.

وتلخصت أهم نتائج الدراسة فيما يلي:

- ✓ تدني مستوى مؤشرات نمو وتطور سوق التأمين الجزائري؛
- ✓ ضعف متوسط انفاق الفرد على الخدمات التأمينية (كثافة التأمين) وكذا تدني معدل إختراق التأمين الذي يمثل نسبة مداخيل التأمين إلى الدخل القومي؛
- ✓ سيطرت تأمينات الأضرار على 91% من مداخيل قطاع التأمين في حين نجد تأمينات الأشخاص تساهم بباقي النسبة 09%، كما يسيطر فرع تأمينات السيارات على 50% من مداخيل تأمينات الأضرار.

المطلب الثاني: الدراسات الأجنبية

1- دراسة (Bc. Lenka Čepeléaková)، 2015 بعنوان

The Impact of the Macroeconomic Environment on Insurance Companies

وهي رسالة ماجيستير بمعهد الدراسات الإقتصادية، كلية العلوم الإجتماعية، جامعة تشارلز في براغ حيث قيمت الدراسة تأثير العوامل الإقتصادية والمؤسسية والديموغرافية على أقساط التأمين الإجمالية المكتتبة على الحياة وغير الحياة لشركات التأمين، من خلال دراسة الفرضيات المقترحة أهمها:

- هناك علاقة ارتباط قوية بين نمو إجمالي أقساط التأمين المكتتبة في قطاع التأمين على الحياة ومحددات الإقتصاد الكلي (معدل البطالة، والناتج المحلي الإجمالي الاسمي والحقيقي، والدخل الدائم وأسعار الفائدة).
- هناك علاقة ارتباط قوية بين النمو في إجمالي أقساط التأمين المكتتبة في قطاع التأمين على غير الحياة ومحددات الإقتصاد الكلي (معدل البطالة، الناتج المحلي الإجمالي الاسمي والحقيقي، الدخل الدائم وأسعار الفائدة).

وللتخلص من التحيز الناتج عن موسمية المحددات في الإنحدار قام الباحث بإدخال اللوغاريتم الطبيعي على متغيرات الدراسة، كما إستخدم المنهجية القياسية لإنحدار النماذج المقطعية الديناميكية ذات الأثر الثابت (PANEL Regression With Effects Separately) بإستخدام برنامج SATA وبإستعمال السلاسل الزمنية المستقرة (الفرق الأول لجميع المتغيرات) في تقدير العلاقة بين إجمالي أقساط التأمين المكتتبة في قطاع التأمين بباقي المتغيرات المستقلة بالإعتماد على بيانات 29 دولة أوروبية لقطاع التأمين على الحياة والتأمين على غير الحياة للفترة (2005-2012) وإختبار النتائج عن طريق إختبار Arrelano-Bond. وبالتالي تكون المعادلة الأساسية لبيانات البانل هي نموذج الإنحدار الآتي

$$Y_{it} = \beta_0 + \sum_{s=1}^{l} \beta_s X_{its} + \alpha_i + u_{it}; i = 1, \dots, N; t = 1, \dots, T$$

حيث i: يمثل رقم الدولة؛ t: يمثل السنة أو الزمن؛

Y_{it}: المتغير التابع، X_{its}: شعاع المغيرات المستقلة الممثلة للدولة i في السنة t؛

β_s: مجموعة المعاملات المراد تقديرها، α_i: التأثير غير الملحوظ على المتغير التابع Y_{it}.

u_{it}: الخطأ العشوائي

واشارت النتائج إلى مايلي:

- يؤثر إجمالي الناتج المحلي إيجابا على إجمالي الأقساط المكتتبة في التأمين على الحياة ؛
- يتأثر إجمالي أقساط التأمين المكتتبة في التأمين على الحياة بمعدل البطالة للسنتين السابقتين، غير أن معدل البطالة في الفترة (t-2) يؤثر بشكل أكبر على المتغير التابع حيث ينخفض إجمالي أقساط التأمين المكتتبة في التأمين على الحياة بنسبة 2.7% عن إرتفاع معدل البطالة في الفترة (t-2) بنسبة 1%؛
- العلاقة الإيجابية لمعدل البطالة بإجمالي أقساط التأمين المكتتبة في التأمين على الحياة ناتج عن قوة تأثير السلطة ودورها في نجاح سياستها لتطوير قطاع التأمين؛
- يؤثر معدل الفائدة سلبا على إجمالي أقساط التأمين المكتتبة في التأمين على غير الحياة، إذ ينخفض هذا الاخير بنسبة 1.4% عند زيادة بنسبة مئوية واحدة في الفترة (t-1).
- محددات الإقتصاد الكلي هي محركات مهمة لنمو التأمين؛

2- دراسة (Krishna Chaitanya Vadlamannati)، 2008 بعنوان

Do Insurance Sector Growth and Reforms Affect Economic Development? Empirical Evidence from India

وهي دراسة منشورة في مجلة (The Journal of Applied Economic Research)، وكان غرض الباحث من الورقة دراسة العلاقة بين نمو قطاع التأمين والتنمية الإقتصادية، ودراسة اثر إصلاحات قطاع التأمين ومعدل نموه على التنمية الإقتصادية، ومعرفة ما إذا كان هناك أي توازن طويل المدى ومزيج خطي بينهما بإستخدام التكامل المشترك ومنهجية vecm، واستخدم الباحث ثلاث مجموعات من المتغيرات المستقلة لقياس أثرها على المتغير التابع والمتمثل في نصيب الفرد من الناتج الإجمالي. تتضمن المجموعة الأولى المتغيرات الرئيسية وهي نمو قطاع التأمين وإصلاحات قطاع التأمين، وضمت المجموعة الثانية متغيرات تحكم تشمل متغيرات إقتصادية كلية وسياسية ومالية مختلفة (عرض النقود، التضخم، الإدخار، معدلات الاقراض)، فيما تألفت المجموعة الثالثة من متغيرات وهمية وتفاعلية.

قدر الباحث في دراسته سبعة نماذج لدراسة الآثار المترتبة على نمو قطاع التأمين والإصلاحات إلى جانب متغيرات الرقابة الهامة الأخرى على التنمية الإقتصادية، وذلك بإستخدام سلاسل زمنية للمتغيرات المختارة خلال الفترة 1980-2006.

أظهرت نتائج الدراسة القياسية تماشي علاقة المتغيرات المفسِرة مع النظرية باستثناء نمو المعروض النقدي، الذي له ارتباط سلبي بالتنمية الإقتصادية وهو ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية 1%، أما معدل الإقراض كان هو

الآخر ذو دلالة إحصائية مقبولة عند مستوى معنوية 10% غير أنه يرتبط إيجابيا بنصيب الفرد من الناتج الإجمالي ربما بسبب إنخفاض معدلاته مقارنة بالفترة التي تسبق فترة الدراسة. في حين وجد أن معدل الإدخار ومعدل نمو التضخم ليسا مهمين.

كما أظهرت نتائج الجزء الأول أن نمو قطاعي التأمين على الحياة وإجمالي التأمين يؤثران بشكل إيجابي على التنمية الإقتصادية، ولكن آثار نمو قطاع التأمين على غير الحياة لا تظهر إلا بعد عام، أما نتائج الجزء الثاني أظهرت أن نمو قطاع التأمين خلال فترة ما بعد الإصلاحات وفترة إصلاحات قطاع التأمين اللاحقة له تأثير قوي للغاية على التنمية الإقتصادية في الهند.

3- دراسة (David N. Rulli,Liam J. A. Lenten)، 2006 بعنوان

A Time-Series Analysis of the Demand for Life Insurance Companies in Australia: An Unobserved Components Approach

وهي مقالة منشورة في العدد 1 من المجلد 31 لمجلة (Australian Journal of Management) في هذه الورقة، استخدم الباحثان نموذج السلاسل الزمنية الهيكلية بغرض توفير منظور أصلي لدراسة الطلب على التأمين على الحياة، ومحاولة لوصف السلوك الهيكلي للطلب على التأمين على الحياة في أستراليا بإستخدام عدة متغيرات إقتصادية واجتماعية، وركزت الدراسة على المتغيرات الإقتصادية الكلية (الدخل، البطالة، التضخم، معدل الفائدة) بشكل أكبر لعدم التأكد من العلاقة بين المتغيرات الديمغرافية (نسبة التعليم ونسبة الاعالة) والطلب على التأمين.

واستندت الدراسة على بيانات ربع سنوية وفصلية لمعالجة التغيرات الموسمية في نسب متغيراتها، وبتطبيق نموذج SUTSE لإختبار وجود العوامل المشتركة، وفق النموذج الموالي

$$Y_t = \mu_t + \emptyset_t + \gamma_t + X'_t B + \varepsilon_t$$

حيث Y_t: السلسلة المقدرة للمتغير التابع

μ_t: مركبة الاتجاه العام

$\emptyset_t$: هي المركبة الدورية

γ_t: هي المركبة الموسمية

X'_t: مصفوفة المتغيرات التفسيرية

B: شعاع المعاملات المقدرة

ε_t: المركبة العشوائية والتي تعتبر ضجة بيضاء

أثبتت الدراسة التطبيقية معنوية كل مركبات السلسلة (الاتجاه العام، المركبة الدرورية، المركبة الموسمية)، وبعد تقدير تأثيراتها، أظهرت نتائج تقدير نموذج السلاسل الزمنية نسبة معتدلة لقوة النموذج التفسيرية مع خطأ معياري منخفض نسبيا كما أظهرت الدراسة القياسية النتائج التالية:

- وجود متجهات (علاقة) مشتركة معنوية بين كل من الطلب على التأمين والمتغيرات الإقتصادية الكلية بإستثناء معدل الفائدة (البطالة، التضخم، الدخل)، مستسقاة من خلال مركبة الاتجاه العام والمركبة الدورية، وتعود هذه المتجهات للعلاقة طويلة الأجل بين الطلب على التأمين وباقي المتغيرات المعنوية؛
- عدم وجود اتجاهات مشتركة بين سعر الفائدة والطلب على التأمين على الحياة، مما يشير إلى أن العلاقة هي علاقة قصيرة الأجل بطبيعتها.

استنتجا الباحثان من خلال دراستهما عدة نتائج أهمها:

- ✓ مكونات طلب التأمين على الحياة عشوائية، إذ يمكن ان يتأثر الطلب على التأمين على الحياة ببعض التأثيرات البيئية؛
- ✓ تعتبر المتغيرات الإقتصادية الكلية (التضخم والدخل والبطالة) جميعها لها اتجاهات ودورات مشتركة مع تلك الخاصة بالطلب على تأمينات الحياة، مما يعني ضمنيا علاقة التكامل المشترك ضمن السلاسل الزمنية لهذه المتغيرات.

4- دراسة (Thorsten Beck & Ian Webb)، 2003، بعنوان:

Economic, Demographic, and Institutional Determinants of Life Insurance Consumption across Countries

هي دراسة نشرت في المجلة الإقتصادية للبنك العالمي، المجلد (17)، العدد (11)، عام 2003، وتناولت موضوع نشاط التأمين على الحياة لما له من أهمية متزايدة في القطاع المالي بإعتباره من المصادر الرئيسية للإستثمار في مشاريع القطاعين العام والخاص، مما توفره منتجات التأمين على الحياة من رؤوس أموال جد هامة بإعتبارها إدخار طويل الأجل ومن خلال الإستفادة من دورهم كوسطاء ماليين، أصبحت شركات التأمين على الحياة مصدرًا رئيسيًا للتمويل طويل الأجل، هاته الأهمية وجهت الباحثان للتحقق من العوامل الإقتصادية والديموغرافية والمؤسسية التي تؤدي إلى تنشيط سوق التأمين على الحياة. كما هدف الباحثان إلى تفسير التباين الكبير في طلب منتجات التأمين على الحياة عبر 68 بلدا بما فيهم الجزائر خلال الفترة 1961-2000.

ولاستخراج نتائج الدراسة المقارنة للطلب على تأمينات الحياة في الدول المستهدفة إستخدم الباحثان منهجية PANEL Data على نموذج الطلب الموسع على التأمين لـ (Lewis, 1989)، وحسب هذا النموذج يشتق

الطلب على التأمين على الحياة كمشكلة تعظيم المنفعة للمستفيدين من خلال دمج تفضيلات المعالين والمستفيدين والصياغة الرياضية للنموذج هي كالاتي:

$$(1-l\rho)F = \max\{[(1-lp)/l(1-p)]^{\frac{1}{\delta}}TC - W, 0\}$$

حيث:

l: هو عامل تحميل البوليصة (نسبة تكلفة التأمين إلى قيمته الاكتوارية)؛

ρ: احتمالية وفاة صاحب الأجر الأساسي؛

F: القيمة الإسمية لجميع التأمينات على الحياة المكتوبة على حياة صاحب الأجر الأساسي؛

δ: مقياس من النفور النسبي من المخاطرة للمستفيدين؛

TC: القيمة الحالية لإستهلاك كل نسل حتى يغادر المنزل أو على مدى العمر المتبقي المتوقع؛

W: صافي ثروة الاسرة.

وأشارت الدراسة إلى عدة نتائج من تقدير الإنحدار أهمها:

- تباين انتشار تأمينات الحياة في البلدان المدروسة ناتج عن التباين في مستويات الدخل؛
- زيادة الدخل الحقيقي يزيد من نسبة التأمين على الحياة؛
- التقدم في السن (العمر) أحد أهم المتغيرات المؤثرة في الطلب على تأمينات الحياة طرديا أي يرتفع الطلب على منتجات المدخرات (تأمينات الحياة) والأقساط السنوية مع زيادة تقدم السكان في العمر؛
- يعتبر التضخم مؤشر مهم لإستهلاك التأمين على الحياة، إذ يتأثر الطلب على تأمينات الحياة عكسيا بالمستوى العام للاسعار؛
- يرتبط معدل الفائدة إيجابيا بمعدل تغلغل التأمين على الحياة عندما يتم التحكم في نسبة التضخم؛
- يرتبط معدل تغلغل تأمينات الحياة إيجابا بتطور القطاع المصرفي، فقد أظهرت النتائج أن البلدان التي لديها بنوك متطورة لديها أيضًا استهلاك أعلى للتأمين على الحياة؛

وخلص الباحثان في دراستهم إلى أن البلدان ذات الدخل المرتفع، والتضخم المنخفض، والبنوك الأفضل تقدمًا لديها استهلاك أعلى للتأمين على الحياة. وأن إرتفاع نسبة السكان الأكبر سناً إلى سن العمل تزيد من كثافة التأمين على الحياة، وتقلل من نسبة التأمين على الحياة إلى الناتج المحلي الإجمالي (معدل تغلغل تأمينات الحياة). كما يُعد نصيب الفرد من الدخل والتضخم وتطور القطاع المصرفي من أقوى العوامل التي تنبئ باستهلاك التأمين على الحياة، بالإضافة إلى ذلك، يمكن للإختلافات الدينية والمؤسسية أن تفسر بعض

التباين في استهلاك التأمين على الحياة عبر البلدان. ولكن لا توجد صلة قوية بين التعليم والمتغيرات الديموغرافية واستهلاك التأمين على الحياة.

المطلب الثالث: اختيار متغيرات الدراسة

بعدما تطرقنا لواقع سوق التأمين في الجزائر وتطور بعض مؤشراته، وبعد عرض بعض الدراسات التى تناولت قطاع التأمين كأحد متغيرات وجوانب دراستها، سنعرض في هذا المطلب المتغيرات التي سنستخدمها في الدراسة القياسية من اجل اكتشاف العلاقة بين هاته المتغيرات ومعدل نمو قطاع التأمين، وذلك بالإعتماد على الأدوات القياسية، كما سنعتمد في الدراسة على 41 مشاهدة لبيانات إحصائية سنوية لكل المتغيرات في الفترة (1980-2020)، هاته الإحصائيات مستمدة من النشرات والمواقع الرسمية لكل من الديوان الوطني للإحصائيات والبنك الدولي و Sigma Swiss Re.

أولا: المتغير التابع (المتغير الممثل لقطاع التأمين) والمتغيرات المستقلة

يقاس نشاط التأمين بعدة مؤشرات، ولكننا نكتفي بمؤشريين أساسين وهما كثافة التأمين (Insurance density rate) ومعدل الإختراق (Insurance penetration rate)، وسنعتمد هذا الأخير في دراستنا كمؤشر لقياس نمو قطاع التأمين وتأثره بالمتغيرات الإقتصادية المختارة إذ يعكس معدل الإختراق مساهمة قطاع التأمين في الناتج الداخلي الخام، فإذا كانت قيمة معدل الإختراق عالية فهذا يدل على التطور السريع لقطاع التأمين وتطور مداخليه مقارنة بالناتج المحلي، ومنه نستنتج ان الدول المتقدمة تكون حصص مساهمة التأمين في الناتج الداخلي الخام مرتفعة عكس الدول النامية وهذا ما أظهرته نتائج الدراسة التحليلية لقطاع التأمين الجزائري في الفصل الثاني.

اما بالنسبة للمتغيرات المستقلة فسنختار بناءا على أغلب ماتناولته الدراسات السابقة مع التركيز على معنوية تأثير المتغير المستقل على المتغير الممثل لقطاع التأمين، وتم اختيار المتغيرات الموالية:

- **GDP** إجمالي الناتج المحلي (دينار جزائري)
- **INF** التضخم، معامل تكميش إجمالي الناتج المحلي (% سنويا)
- **CH** إجمالي البطالة (% من إجمالي القوى العاملة)

حيث تعتبر هاته الاخيرة المتغيرات الخارجية أوالمفَسِرة اما المتغير التابع فهو معدل إختراق التأمين ويرمز له بالرمز PEN.

ومنه يمكن بناء النموذج على النحو التالي:

$$PEN = f(GDP, INF, CH, \mu)$$

μ: الخطأ العشوائي

وللتخلص من التحيز الناتج عن موسمية المحددات سنستخدم في تقدير الإنحدار المتغيرات المختارة بعد إدخال اللوغاريتم الطبيعي عليها.

ثانيا: منهجية الدراسة

لإستظهار نتائج تجيبنا على فرضيات الدراسة سنستخدم منهجية حديثة في الإقتصاد القياسي وهي منهجية الإنحدار الذاتي للفجوات الزمنية الموزعة ARDL (Auto Regressive Distributed Lag)، أو كما يسمى ايضا بإختبار الحدود (Bounds test) والمقدمة من طرف Pesaran and Shin (1997)، Pesaran and al (2001)، وتم اختيار هذا النموذج لتبيان العلاقتين طويلة وقصيرة الأجل، حيث تُمكننا منهجية ARDL الفصل بين تأثرات الأجل القصير و تأثيرات المدى الطويل وتحديد علاقات التكامل بين المتغيرات، كما انه تم اختيار هاته المنهجية بدلا من غيرها من نماذج التكامل المشترك مثل إختبار االخطوتين ل (Engle and Granger ,1987) وإختبار (Johansen and Juselius ,1990) لعدة اسباب منها:

- لانه لا يتطلب ان تكون السلاسل محل الدراسة متكاملة من نفس الدرجة غير انه يشترط أن لا تكون أكبر من I(1)، أي أن تكون السلاسل موضع الدراسة بدرجة تكامل I(0) أو I(1) أو مزيج بينهما[1]؛
- يتم تصحيح الخطأ الديناميكي؛
- يمكن اشتقاق نموذج (ECM) من ARDL من خلال تحويل خطي بسيط[2]؛

ومن مزايا نموذج ARDL[3]:

- مناسب بشكل أفضل للعينات الصغيرة مقارنة بمنهجيات التكامل المشترك المذكورة سابقا؛
- يقلل من شدة الإرتباط الذاتي لبواقي النموذج من خلال إدراج عدد كافٍ من التأخيرات.

يستند إختبار الحدود الذي جاء كل من Pesaran وShin و Smith سنة 2001 على إحصائية فيشر F-stat لإختبار (Wald Test) والذي يختبر فرضية عدم التكامل المشترك بين المتغيرات $H_0: \alpha_1 = \alpha_2 = \ldots\ldots = \alpha_k = 0$ مقابل وجود تكامل مشترك $H_1: \alpha_1 \neq \alpha_2 \neq \ldots\ldots = \alpha_k \neq 0$[4]،وتحسب قيمة الإحصائية F وفق الصيغة التالية:

[1] M.Hashem Pesaran, Yongcheol Shin , **Bounds Testing Approuches To The Analysis Of Long-Run Relationships**, Journal Of Applied Econometrics, N° 16, 1999, P290.

[2] B.Shrestha. Khorshed Chowdhury, **Ardl modeling approach to testing the financial liberalization hypothesis,** Applied Financial Economics, N° 17, 2007, P 1535.

[3] Khalil Ahmed, Sajida Wajid, **What Matters For Economic Growth In Pakistan: Fiscal Policy Or Its Composition?,** Asian Economic and Financial Review, 2013, P206.

[4] بتال أحمد حسين واخرون، **"أثر التحرير المالي على رأس المال البشري في العراق دراسة قياسية للمدة (2005-2006)"**، مجلة جامعة الأنبار للعلوم الاقتصادية والادارية، العدد 27، 2019، ص 89.

$$F = \frac{(SSeR - SSeu)/M}{SSeu/(n-k)}$$

$SSeR$: مجموع مربعات البواقي للنموذج المقيد، $SSeu$: مجموع مربعات البواقي للنموذج غير المقيد

M: عدد معلمات النموذج المقيد، k: عدد المتغيرات المستقلة، n: حجم العينة (عدد المشاهدات).

أما عن قاعدة القرار وبما أن إختبار F له توزيع غير معياري، اقترح Pesaran جدول للقيم الحرجة والتي جاءت على شكل حدود أي قيمة عليا التي تفترض أن كل المتغيرات متكاملة من الدرجة الأولى $I\sim(1)$ وأخرى دنيا تفترض أن كل المتغيرات مستقرة عند المستوى أي $I\sim(0)$، وتقارن الإحصائية المحسوبة بحدود القيم المجدولة على ثلاث حالات كالتالي:

- إذا كانت قيمة F المحسوبة من العلاقة المقدرة أكبر من القيمة الحرجة للحد الأعلى فإنه يتم رفض H_0 القائلة بعدم وجود تكامل مشترك، ونستنتج أن المتغيرات ترتبط بعلاقة تكامل مشترك طويلة الأجل؛
- إذا كانت قيمة F المحسوبة من العلاقة المقدرة أقل من القيمة الحرجة للحد الأدنى فإنه يتم قبول H_0 بمعنى لا توجد علاقة تكامل مشترك بين المتغيرات؛
- إذا كانت قيمة F المحسوبة من العلاقة المقدرة تقع بين الحدين الأدنى والأعلى، عندها تكون النتيجة غير محسومة حول وجود علاقة تكامل مشترك بين المتغيرات.

ويجدر الملاحظة إلى أنه إذا كانت كل المتغيرات متكاملة من الدرجة الأولى $I\sim(1)$ فسوف يكون القرار على أساس مقارنة قيمة الإحصائية F المحسوبة بالقيمة المجدولة للحد الأعلى، أما إذا كانت كل المتغيرات متكاملة من الرتبة صفر أي $I\sim(0)$ فإن القرار سيكون على أساس مقارنة قيمة الإحصائية F المحسوبة بالقيمة المجدولة للحد الأدنى، وفي حالة كانت المتغيرات متكاملة من درجات مختلفة نعود للحالات الثلاثة السابقة في اتخاذ القرار[1].

المبحث الثاني: دراسة إستقرارية السلاسل الزمنية والعلاقات السببية لمتغيرات الدراسة

تعتمد الدراسات التطبيقية الرامية لتقدير العلاقات الإقتصادية إلى بناء نماذج الإنحدار بإستخدام بيانات السلاسل الزمنية، وحتى منتصف السبعينات من القرن الماضي كان الباحثون يفترضون في هاته الدراسات أن السلاسل الزمنية ساكنة أو مستقرة.

في سنة 1974 اكتشف كل من Grangerو Newbold ضرورة كشف إستقرارية السلسلة الزمنية[2]، حيث توصل الباحثان إلى نتيجة هامة مفادها أن المقدرات التي تنتج عن إجراء الإنحدار لسلاسل زمنية غير مستقرة تنتج

[1] حسن علي عبد الزهرة وعبد اللطيف حسن شومان، **تحليل العلاقة التوازنية طويلة الأجل باستعمال إختبارات جذر الوحدة وأسلوب دمج النماذج المرتبطة ذاتيا ونماذج توزيع الإبطاء ARDL**، مجلة العلوم الاقتصادية، جامعة البصرة، العدد 34، 2013، ص 190-191.

[2] J. Granger, Newbold .P, **Spurious Regressions in Econometrics,** Journal of Econometric , N° 02, 1974,PP 112- 120.

إنحدار زائف والإختبارات الإحصائية تعطي نتائج مضللة، في هذا الاطار، سيتم التطرق إلى أهم الإختبارات التي تقاس بها إستقرارية السلسلة الزمنية، مع تطبيق بعضها على السلاسل الزمنية لمتغيرات دراستنا الحالية.

المطلب الأول: دراسة إستقرارية السلاسل من خلال تحليل المنحنيات البيانية ودوال الإرتباط الذاتي

أولا: عرض المنحنيات البيانية لمتغيرات الدراسة وتحليلها

يعتبر العرض البياني لأي سلسلة زمنية قبل دراستها أمر مهم، لأن السلسلة الزمنية تتكون من مجموعة من المركبات التي تساعدنا على معرفة سلوك السلسلة وتحديد مقدار تغيراتها وإدراك طبيعتها واتجاهها حتى يصبح بالإمكان القيام بالإختبارات والتقديرات اللازمة والتنبؤات الضرورية، ويمكن كشف وجود مركبات السلاسل الزمنية والمتسببة في عدم إستقراريتها عن طريق تحليل المعلومات بيانيا، فيتمثل الإتجاه العام في تلك المركبة التي تدفع بمنحنى تطور السلسلة عبر الزمن إلى الأعلى (ميل موجب)، أو إلى الأسفل (ميل سالب)، بينما تنعكس المركبة الدورية في الشكل البياني على هيئة قمم أو إنخفاضات بشكل منتظم يسمح لنا بتحديد فترة حدوث هذه الظاهرة.

وأما المتغيرة العشوائية تتمثل في التذبذب الحاصل على مستوى السلسلة، أما المتغيرة الموسمية تتضح من خلال الإنتظام الموجود في تسجيل قيمة على الفصل الأخير لكل سنة، أو إنخفاض في كل بداية سنة جديدة مثلا.

الشكل رقم(03-01): المنحنيات البيانية لمتغيرات الدراسة عند المستوى

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على برنامج (Eviews 12)

من خلال الشكل رقم (03-01) للمنحنيات البيانية لمتغيرات الدراسة عند المستوى نلاحظ أن السلاسل لا تحتوي على مركبات فصلية ولا دورية كما أنها ليس لها اتجاه عام باستثناء منحنى LGDP الذي يتبين أنه به اتجاه عام موجب، غير ان كل السلاسل تتذبذب بشكل عشوائي ولا تتذبذب حول وسط حسابي ثابت و إحصائيا يفسر هذا الاضطراب الكبير في قيم السلسلة بعدم ثبات التباين مما يوحي بعدم إستقرارية هذه السلسلة، كما أن المسار العام للسلاسل يتزايد بميل موجب احيانا ثم يتناقص بميل سالب مما يحتمل وجود مركبة الاتجاه العام، ويعتبر هو الآخر أحد أسباب عدم إستقرارية هذه السلاسل عند المستوى، والشكل الموالي يوضح المنحنيات البيانية لهاته السلاسل عند الفرق الأول.

الشكل رقم(03-02): المنحنيات البيانية لمتغيرات الدراسة عند الفرق الأول

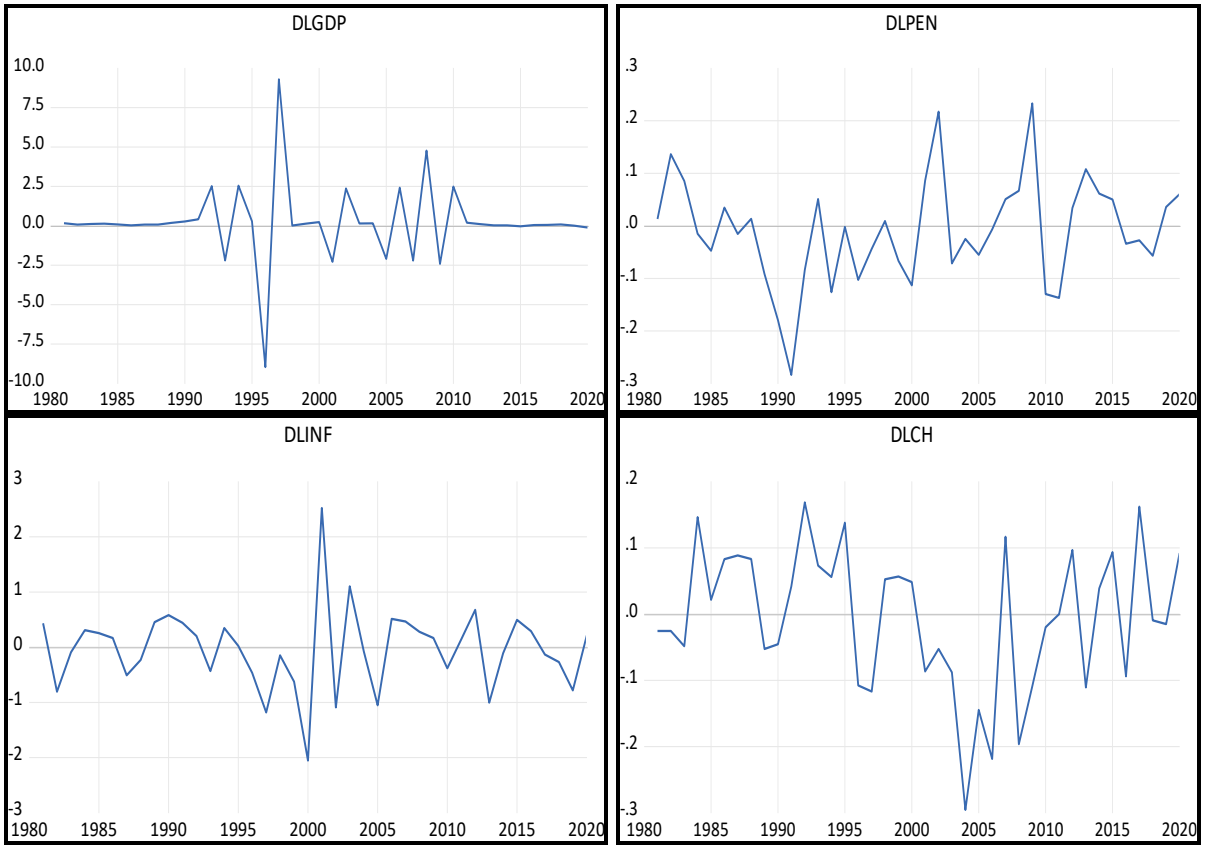

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على برنامج (Eviews 12)

يتضح من خلال الشكل رقم(03-02) للمنحنيات البيانية لمتغيرات الدراسة عند الفرق الأول نلاحظ أن السلاسل تتذبذب حول وسط حسابي ثابت، وأن المسار العام للسلاسل لايتزايد أو يتناقص بشكل مستمر، مما يوحي لنا بإمكانية إستقرارية السلاسل عند الفرق الأول.

ثانيا: دوال الإرتباط الذاتي لمتغيرات الدراسة عند المستوى والفرق الأول

لقيم دالة الإرتباط الذاتي (FAC) دور كبير في تحليل مركبات السلسلة الزمنية و دراسة مدى إستقراريتها، إذ تعطي دالة الإرتباط الذاتي الإرتباط الموجود بين المشاهدات لفترات مختلفة وهي ذات أهمية بالغة في إبراز بعض الخصائص الهامة للسلسلة الزمنية، حيث تتمثل دالة الإرتباط الذاتي لسلسلة ما (Y_t) عند الفجوة k كما يلي[1]:

$$\hat{p}(k)_k = \frac{\sum_{t=k+1}^{T}(Y_t - \bar{Y})(Y_{t-k}\bar{Y})}{\sum_{t=1}^{T}(Y_t - \bar{Y})^2} \ , t = 1,2,3, \dots \dots , T$$

1- مجال الثقة لدالة الإرتباط الذاتي (FAC): في حالة لما يفوق حجم العينة 30 مشاهدة مثلما لدينا في الدراسة فإن r_k تتوزع حسب التوزيع الطبيعي بمتوسط معدوم، و نكتب:

$$r_k \rightarrow N\left(0, Var(r_k) = \frac{1}{n}\left(1 + 2\sum_{i=1}^{k} r_i^2\right)\right)$$

و يكون مجال الثقة بمستوي معنوية 5% هو:

$$r_k \in \left[-1.96\sqrt{Var(r_k)} \ , \ 1.96\sqrt{Var(r_k)}\right]$$

فإذا كانت r_k تقع داخل مجال الثقة فإننا نقبل فرضية العدم و التي تنص على أن $\rho_k = 0$ بمستوي معنوية 5%. و لما تكون كل معاملات الإرتباط تقع داخل مجال الثقة فهي إحصائياً معدومة، و بالتالي يمكن القول أن السلسلة Y_t بدون ذاكرة ولا وجود لمركبة الاتجاه العام و لا المركبة الفصلية و بالتالي فهي مستقرة، و قيمها تقع داخل المجال:

$$r_k \in \left[-1.96/\sqrt{n} \ , \ 1.96/\sqrt{n}\right]$$

2- في حالة دراسة سلسلة ذات مشاهدات شهرية و لاحظنا أن $r_{12}, r_{24}, \dots$ معنوياً تختلف عن الصفر أي أنها تقع خارج مجال الثقة يمكننا القول أن السلسلة تتضمن المركبة الفصلية؛

3- في حالة دراسة سلسلة ذات مشاهدات ربع سنوية و لاحظنا أن $r_4, r_8, r_{12} \dots$ معنوياً تختلف عن الصفر أي أنها تقع خارج مجال الثقة يمكننا القول أن السلسلة تتضمن المركبة الفصلية.

[1] شيخي محمد، **طرق الاقتصاد القياسي محاضرات وتطبيقات**، دار الحامد، الطبعة الاولى، 2001، ص 203.

4- أما في حالة إذا لاحظنا أن قيم دالة الإرتباط الذاتي r_k تقع خارج مجال الثقة أي أنها ذات معنوية إحصائية تختلف عن الصفر غير أنها تتناقص ببطء مع إرتفاع قيم k فإن هذا يوحي بوجود مركبة الإتجاه العام ضمن السلسلة المدروسة و بأن السلسلة غير مستقرة.

وبما أن بيانات سلاسل متغيرات الدراسة هي بيانات سنوية، فلا يمكن الكشف عن المركبة الفصلية من خلالها، غير أنه يمكن دراسة معنوية معلاملات الإرتباط وبالتالي إستقرارية السلسلة الزمنية من عدمها.

والشكل الموالي يعطي نتائج دوال الإرتباط الجزئي لـ 20 تأخيرا زمنيا

الشكل رقم(03-03): دوال الإرتباط الذاتي لمتغيرات الدراسة عند المستوى والفرق الأول

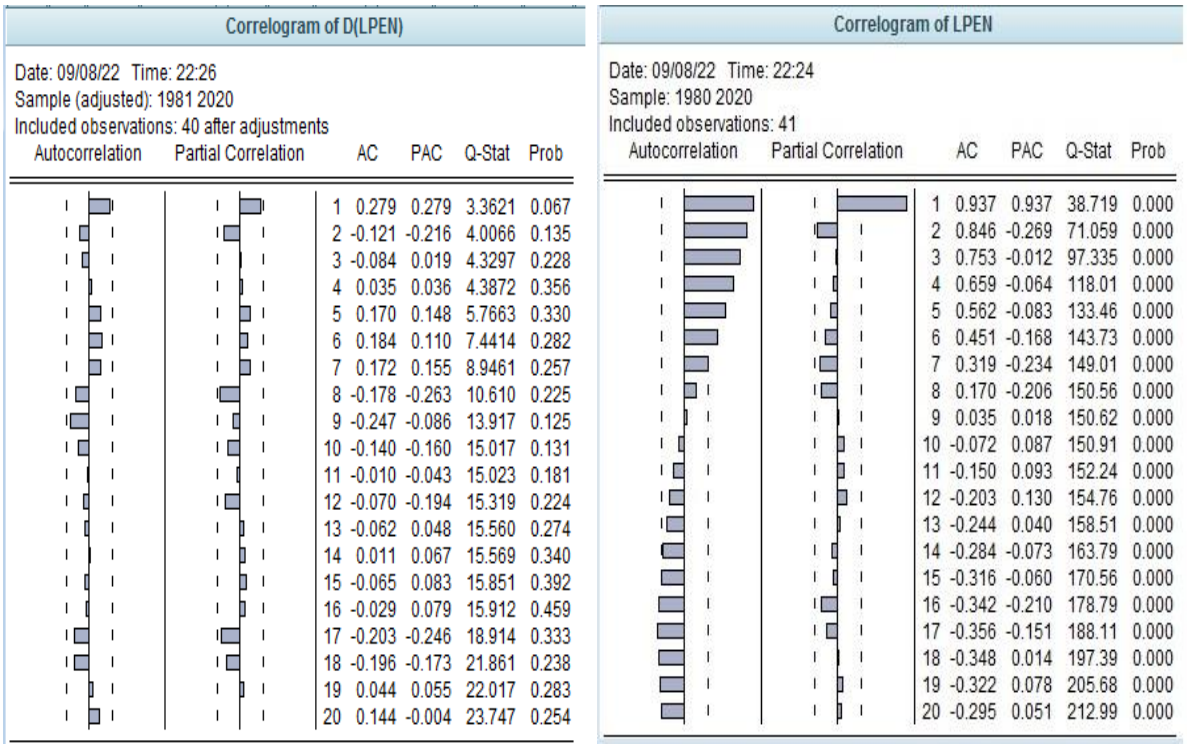

Correlogram of D(LGDP)

Date: 09/09/22 Time: 18:52
Sample (adjusted): 1981 2020
Included observations: 40 after adjustments

Autocorrelation	Partial Correlation		AC	PAC	Q-Stat	Prob
		1	-0.578	-0.578	14.402	0.000
		2	0.074	-0.392	14.642	0.001
		3	0.075	-0.163	14.900	0.002
		4	-0.187	-0.323	16.540	0.002
		5	0.185	-0.183	18.179	0.003
		6	-0.016	-0.014	18.192	0.006
		7	-0.095	-0.064	18.646	0.009
		8	0.011	-0.203	18.652	0.017
		9	0.096	-0.021	19.157	0.024
		10	-0.159	-0.172	20.576	0.024
		11	0.241	0.075	23.937	0.013
		12	-0.234	-0.080	27.215	0.007
		13	0.122	0.036	28.138	0.009
		14	0.001	0.027	28.138	0.014
		15	-0.093	-0.022	28.719	0.017
		16	0.085	-0.084	29.223	0.022
		17	-0.043	-0.065	29.359	0.031
		18	0.017	-0.050	29.381	0.044
		19	0.009	-0.028	29.388	0.060
		20	-0.002	-0.043	29.388	0.080

Correlogram of LGDP

Date: 09/08/22 Time: 22:30
Sample: 1980 2020
Included observations: 41

Autocorrelation	Partial Correlation		AC	PAC	Q-Stat	Prob
		1	0.735	0.735	23.788	0.000
		2	0.724	0.400	47.484	0.000
		3	0.677	0.166	68.754	0.000
		4	0.594	-0.048	85.572	0.000
		5	0.592	0.094	102.76	0.000
		6	0.505	-0.077	115.60	0.000
		7	0.420	-0.156	124.77	0.000
		8	0.375	-0.055	132.27	0.000
		9	0.321	0.014	137.94	0.000
		10	0.222	-0.155	140.74	0.000
		11	0.194	-0.005	142.95	0.000
		12	0.080	-0.135	143.34	0.000
		13	0.068	0.060	143.63	0.000
		14	0.022	0.001	143.66	0.000
		15	-0.024	0.027	143.70	0.000
		16	-0.007	0.115	143.70	0.000
		17	-0.128	-0.205	144.91	0.000
		18	-0.151	-0.107	146.66	0.000
		19	-0.182	-0.032	149.31	0.000
		20	-0.197	0.056	152.56	0.000

Correlogram of D(LCH)

Date: 09/08/22 Time: 22:42
Sample (adjusted): 1981 2020
Included observations: 40 after adjustments

Autocorrelation	Partial Correlation		AC	PAC	Q-Stat	Prob
		1	0.175	0.175	1.3243	0.250
		2	0.218	0.193	3.4173	0.181
		3	0.183	0.127	4.9462	0.176
		4	0.063	-0.021	5.1286	0.274
		5	0.196	0.143	6.9649	0.223
		6	-0.082	-0.169	7.2988	0.294
		7	0.197	0.192	9.2726	0.234
		8	0.150	0.104	10.452	0.235
		9	-0.189	-0.301	12.379	0.193
		10	-0.140	-0.228	13.474	0.198
		11	-0.287	-0.199	18.235	0.076
		12	-0.107	-0.010	18.925	0.090
		13	-0.224	-0.087	22.056	0.055
		14	-0.155	0.049	23.609	0.051
		15	-0.044	-0.030	23.739	0.070
		16	-0.196	-0.068	26.420	0.048
		17	-0.143	0.006	27.917	0.046
		18	-0.206	-0.008	31.159	0.028
		19	-0.038	0.084	31.272	0.038
		20	-0.086	-0.115	31.887	0.045

Correlogram of LCH

Date: 09/08/22 Time: 22:41
Sample: 1980 2020
Included observations: 41

Autocorrelation	Partial Correlation		AC	PAC	Q-Stat	Prob
		1	0.953	0.953	40.053	0.000
		2	0.888	-0.230	75.675	0.000
		3	0.805	-0.191	105.74	0.000
		4	0.708	-0.163	129.60	0.000
		5	0.599	-0.131	147.15	0.000
		6	0.479	-0.147	158.69	0.000
		7	0.361	0.006	165.44	0.000
		8	0.226	-0.284	168.18	0.000
		9	0.085	-0.159	168.58	0.000
		10	-0.047	0.016	168.70	0.000
		11	-0.169	-0.011	170.38	0.000
		12	-0.267	0.135	174.73	0.000
		13	-0.351	0.013	182.49	0.000
		14	-0.407	0.108	193.33	0.000
		15	-0.457	-0.154	207.50	0.000
		16	-0.492	0.014	224.56	0.000
		17	-0.506	0.024	243.38	0.000
		18	-0.496	0.121	262.26	0.000
		19	-0.466	0.003	279.63	0.000
		20	-0.429	-0.131	295.05	0.000

Correlogram of D(LINF)

Date: 09/08/22 Time: 22:28
Sample (adjusted): 1981 2020
Included observations: 40 after adjustments

Autocorrelation	Partial Correlation		AC	PAC	Q-Stat	Prob
		1	-0.347	-0.347	5.1940	0.023
		2	0.053	-0.077	5.3195	0.070
		3	0.056	0.056	5.4613	0.141
		4	-0.229	-0.214	7.9188	0.095
		5	0.198	0.056	9.7940	0.081
		6	-0.033	0.061	9.8482	0.131
		7	-0.149	-0.153	10.984	0.139
		8	-0.011	-0.193	10.991	0.202
		9	0.004	-0.005	10.992	0.276
		10	-0.127	-0.167	11.899	0.292
		11	0.071	-0.127	12.187	0.350
		12	-0.117	-0.162	13.002	0.369
		13	0.064	-0.009	13.256	0.428
		14	0.060	-0.027	13.488	0.489
		15	-0.046	-0.061	13.630	0.554
		16	-0.100	-0.258	14.327	0.574
		17	0.160	0.032	16.187	0.511
		18	-0.009	0.018	16.193	0.579
		19	-0.085	-0.242	16.768	0.606
		20	0.088	-0.168	17.415	0.626

Correlogram of LINF

Date: 09/08/22 Time: 22:27
Sample: 1980 2020
Included observations: 41

Autocorrelation	Partial Correlation		AC	PAC	Q-Stat	Prob
		1	0.667	0.667	19.596	0.000
		2	0.541	0.173	32.804	0.000
		3	0.412	-0.003	40.661	0.000
		4	0.255	-0.119	43.763	0.000
		5	0.243	0.128	46.665	0.000
		6	0.094	-0.172	47.112	0.000
		7	-0.051	-0.193	47.247	0.000
		8	-0.092	0.014	47.703	0.000
		9	-0.097	0.120	48.223	0.000
		10	-0.129	-0.096	49.170	0.000
		11	-0.094	0.047	49.687	0.000
		12	-0.101	0.033	50.312	0.000
		13	-0.044	0.088	50.436	0.000
		14	-0.031	-0.115	50.499	0.000
		15	-0.076	-0.112	50.893	0.000
		16	-0.109	-0.080	51.735	0.000
		17	-0.047	0.174	51.898	0.000
		18	-0.069	-0.113	52.262	0.000
		19	-0.114	-0.144	53.300	0.000
		20	-0.068	0.172	53.687	0.000

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على برنامج (Eviews 12)

نلاحظ من خلال الشكل رقم(03-03) أن معاملات الإرتباط المحسوبة لدالة الإرتباط الذاتي لمتغيرات النموذج عند المستوى من أجل الفجوات h=20 أغلبها معنويا تختلف عن الصفر (تقع خارج مجال الثقة)، ويظهر عدم إستقرارية السلسلة مع الإنخفاض السريع لقيم دالة الإرتباط الذاتي مع تزايد قيم التأخيرات، أما معاملات الإرتباط المحسوبة لدالة الإرتباط الذاتي لمتغيرات النموذج عند الفرق الأول من أجل الفجوات h=20 فهي ذات معنوية إحصائية معدومة (تقع داخل مجال الثقة)، وهذا مايؤكد نتائج تحليل المنحنيات البيانية، أي أن السلاسل المدروسة غير مستقرة عند المستوى وتستقر عند الفرق الأول، وللتأكد من نتائج إختبارات الإستقرارية لابد من إجراء إختبارات إحصائية أخرى مثل إختبارات جذر الوحدة.

المطلب الثاني: دراسة إستقرارية السلاسل من خلال الإختبارات الإحصائية لإستقرارية

تسمى إختبارات الإستقراراية بإختبارات جذر الوحدة و تعتبر هاته الإختبارت أبرز الطرق لإختبار الإستقرارية وتحديد درجة تكامل السلاسل، كما انه هناك عدة إختبارات للكشف عن جذر الوحدة وإستقرارية السلاسل إلا أن أهمها وأكثرها شيوعا وإستخداما لدى الباحثين هما إختبار ديكي فولر بنوعيه البسيط والموسع (Dickey-Fuller , Augmented Dickey-Fuller,1979) وإختبار فيليبس-بيرون (Philips-Perron,1988)، وإختبار Kwiatkowski, Phillips, Schmidt et Shin (KPSS)، ولا

يقتصر دور هذه الإختبارات في الكشف عن إستقرارية السلسلة من عدمها فقط بل لها دور في تحديد سبب عدم الإستقرارية والطريقة المثلى لمعالجة عدم إستقرارية السلسلة وجعلها مستقرة. و لفهم هذه الإختبارات نقوم في البداية على التعرف أسباب عدم الإستقرارية.

أولا: أنواع النماذج الغير مستقرة

هناك نوعين من النماذج الغير مستقرة وهما[1]:

1- نموذج TS (Trend Stationary):

هذا النوع من النماذج يكتب على النحو التالي:

$$Y_t = f(t) + \varepsilon_t = \alpha_0 + \alpha_1 t + \varepsilon_t$$

حيث أن: ε_t هو تشويش أبيض، و $f(t)$ دالة في الزمن.

لدينا الأمل للسلسلة Y_t هو: $E(Y_t) = a_0 + a_1 t$

أي أن متوسط السلسلة Y_t مرتبط بالزمن و بالتالي فالسلسلة Y_t غير مستقرة، غير أنه يمكننا جعل السلسلة Y_t مستقرة عن طريق تقدير $\hat{a}_0$ و $\hat{a}_1$ بطريقة المربعات الصغرى ثم نقوم بإزالة مركبة الزمن من السلسلة الأصلية: $[Y_t - (\hat{a}_0 + \hat{a}_1 t)]$ و هي مساوية لسلسلة التشويش الأبيض و بالتالي هي مستقرة بالتعريف.

و على إعتبار أن سبب عدم الإستقرارية في السلسلة Y_t معلوم فيسمى هذا النوع من عدم الإستقرارية بعدم الإستقرارية التحديدية (La non stationnarité déterminist).

2- نموذج DS (Differency Stationary):

يكتب هذا النوع من النماذج على النحو التالي:

$$Y_t = Y_{t-1} + \varepsilon_t$$
$$\varepsilon_t \to BB(0, \sigma_\varepsilon^2)$$

حيث أن: ε_t هو ضجة بيضاء

و على أساس أن ε_t هو ضجة بيضاء و بالتالي فإن السلسلة Y_t تمثل صيرورة عشوائية، ويعتبر هذا النوع من النماذج الأكثر إستعمالاً و الأكثر شيوعاً في التطبيقات الإقتصادية.

لدينا:

$$Y_t = Y_{t-1} + \varepsilon_t \Rightarrow Y_{t-1} = Y_{t-2} + \varepsilon_{t-1}$$

نعوض في عبارة Y_t نجد أن:

$$Y_t = Y_{t-2} + \varepsilon_{t+1} + \varepsilon_t \Rightarrow Y_{t-2} = Y_{t-3} + \varepsilon_{t-2}$$

[1] Régis Bourbonnais, **Économétrie : Cours et exercices corrigés**, 9 ème édition, Dunod, Paris, 2015, p 245.

نعوض في عبارة Y_t نجد أن:

$$Y_t = Y_{t-3} + \varepsilon_{t-2} + \varepsilon_{t-1} + \varepsilon_t$$

و هكذا بتكرار هذه العملية نجد أن:

$$Y_t = Y_0 + \sum_{i=1}^{t} \varepsilon_i$$

و يكون: $Var(Y_t) = t \times \sigma_\varepsilon^2$

و بالتالي فإن السلسلة Y_t غير مستقرة، و على أساس الكتابة الأخيرة للسلسلة Y_t فإن Y_t هي مجموع الأخطاء للسلسلة من 1 إلى t، فإذا حدث إضطراب في فترة ما فإن تأثير هذا الإضطراب يبقى مستمرا و يبعد السلسلة عن متوسطها Y_0 و هذا يؤدي إلى عدم ثبات التباين عبر الزمن وبالتالي عدم إستقرارية السلسلة.

و بما أن سبب عدم الإستقرارية في هذا النوع من النماذج ناتج عن الإضطرابات العشوائية، فإنها تسمى بعدم الإستقرارية العشوائية (La non stationnarité Aléatoire).

و بصفة عامة يمكننا كتابة نماذج DS على النحو التالي:

$$Y_t = c + Y_{t-1} + \varepsilon_t$$

حيث أن: c يمثل الحد الثابت، و نميز الحالتين:

- إذا كان: $c = 0$ فإن النموذج من نوع DS بدون مشتق؛
- إذا كان: $c \neq 0$ فإن النموذج من نوع DS مع مشتق.

نلاحظ أنه يمكننا كتابة: $Y_t - Y_{t-1} = c + \varepsilon_t$

و بالتالي فإن السلسلة ΔY_t هي سلسلة مستقرة، و نسمي عندئذٍ السلسلة Y_t بأنها سلسلة متكاملة من الدرجة الأولى، و نكتب: $Y_t \to I(1)$

و بصفة عامة يمكننا أخذ الفروق من الدرجة d اللازمة و الضرورية فقط لجعل السلسلة مستقرة، و يمكننا أن نكتب: $\nabla^d Y_t = c + \zeta_t$

و بالتالي يمكننا القول أن السلسلة $\nabla^d Y_t$ هي سلسلة مستقرة، و نسمي عندئذٍ السلسلة Y_t بأنها سلسلة متكاملة من الدرجة d ، و نكتب: $Y_t \to I(d)$

حيث أن:

$$d = 1 \Rightarrow \Delta Y_t = Y_t - Y_{t-1}$$
$$d = 2 \Rightarrow \nabla^2 Y_t = (Y_t - Y_{t-1}) - (Y_{t-1} - Y_{t-2})$$

ثانيا: الإختبارات الإحصائية للإستقرارية [1]

1- إختبار ديكي فولر البسيط (Dicky et Fuller, 1979):

يرتكز إختبارDF على أن سبب عدم الإستقرارية في نماذج DS هو أن معامل Y_{t-1} يسأوي 1، غير أن تقدير هذا النوع من النماذج قد يعطي نتائج مغايرة، و عليه يكون النموذج الموجه للتقدير هو على النحو التالي:

$$Y_t = \emptyset Y_{t-1} + \varepsilon_t \Leftrightarrow \Delta Y_t = (\emptyset_1 - 1)Y_{t-1} + \varepsilon_t$$

و يمكن إدراج الحد الثابت و مركبة الاتجاه العام و هذا بغرض البحث عن سبب عدم الإستقرارية، وبالتالي فإن النماذج الثلاثة التي يرتكز عليها هذا الإختبار هي:

النموذج I: $Y_t = \emptyset Y_{t-1} + \varepsilon_t \Leftrightarrow \Delta Y_t = (\emptyset_1 - 1)Y_{t-1} + \varepsilon_t$

النموذج II: $Y_t = \emptyset Y_{t-1} + c + \varepsilon_t \Leftrightarrow \Delta Y_t = (\emptyset_1 - 1)Y_{t-1} + c + \varepsilon_t$

النموذج III: $Y_t = \emptyset Y_{t-1} + c + bt + \varepsilon_t \Leftrightarrow \Delta Y_t = (\emptyset_1 - 1)Y_{t-1} + c + bt + \varepsilon_t$

حيث أن: ε_t هو تشويش ابيض يخضع للتوزيع الطبيعي: $\varepsilon_t \to BB(0, \sigma_\varepsilon^2)$

و الإحصائية المحسوبة لهذا الإختبار هي: $\tau_{\widehat{\emptyset}_1} = \frac{\widehat{\emptyset}_1 - 1}{\widehat{\sigma}_{\widehat{\emptyset}_1}}$

أما عن كيفية إتخاذ قاعدة القرار فإن هذا الإختبار يختلف عن الإختبارات الأخرى، فإذا كانت الإحصائية المحسوبة $\tau_{\widehat{\emptyset}_1}$ أكبر من الإحصائية المجدولة نقبل الفرضية المعدومة $(H_0 : \phi_1 = 1)$ و نقول أن السلسلة Y_t تملك جذر وحدة وبالتالي فهي غير مستقرة.

حسب الفرضية الصفرية لهذا الإختبار، فإن القواعد الإحصائية الاعتيادية من غير الممكن تطبيقها من أجل الإختبار. لذلك عمد ديكي وفولار إلى دراسة التوزيع التقاربي للمقدر $\widehat{\emptyset}$، وذلك بمساعدة محاكاة مونتي-كارلو، Monte-Carlo simulation حيث جدولوا القيم الحرجة من أجل عينات مختلفة ألاطوال.

وعملياً فإننا نعتمد على منهجية ديكي فولر الموضحة في الشكل (03-04) من أجل إختبار إستقرارية السلسلة المدروسة و تحديد سبب عدم الإستقرارية في حالة ثبوتها.

2- إختبار ديكي فولر المطور (Dicky et Fuller, 1981):

في نماذج إختبارDF البسيط حد الخطأ العشوائي ε_t هو تشويش أبيض بالفرض، غير أن هذا عملياً غير محقق في كل الحالات، و عليه فإن ديكي و فولر يقترحان في حالة وجود إرتباط ذاتي للأخطاء ضمن نماذج جذر الوحدة إستعمال ΔY_{t-j} كمتغيرات مساعدة ضمن نماذج الإختبار يمكنها إصلاح الإرتباط الذاتي للأخطاء، ويسمى هذا الإختبار بديكي فولر المطور ADF، و عليه فإن نماذج هذا الإختبار تكون على النحو التالي:

النموذج IV: $\Delta Y_t = (\emptyset_1 - 1)Y_{t-1} + \sum_{j=2}^{p} \emptyset_j \Delta Y_{t-j+1} + \varepsilon_t$

[1] Régis Bourbonnais, Michel Terraza , **Analyse des séries temporelles : Cours et exercices corrigés - Applications à l'économie et à la gestion**, 4ème édition, Dunod, Paris, 2016, p 162.

النموذج V: $\Delta Y_t = (\emptyset_1 - 1)Y_{t-1} + \sum_{j=2}^{p} \emptyset_j \Delta Y_{t-j+1} + c + \varepsilon_t$

النموذج VI: $\Delta Y_t = (\emptyset_1 - 1)Y_{t-1} + \sum_{j=2}^{p} \emptyset_j \Delta Y_{t-j+1} + c + bt + \varepsilon_t$

حيث أن: ε_t هو تشويش أبيض يخضع للتوزيع الطبيعي: $\varepsilon_t \rightarrow BB(0, \sigma_\varepsilon^2)$

(P) تمثل قيمة التأخير اللازمة لتصحيح مشكل الإرتباط الذاتي للبواقي ضمن النماذج الثلاثة السابقة.

و تتم منهجية إختباري ديكي فولر بنوعيه البسيط والمطور(DF & ADF) مع تغيير صيغة النموذج كالآتي:

الشكل(**03–04**): منهجية إختبار جذر الوحدة لديكي فولر

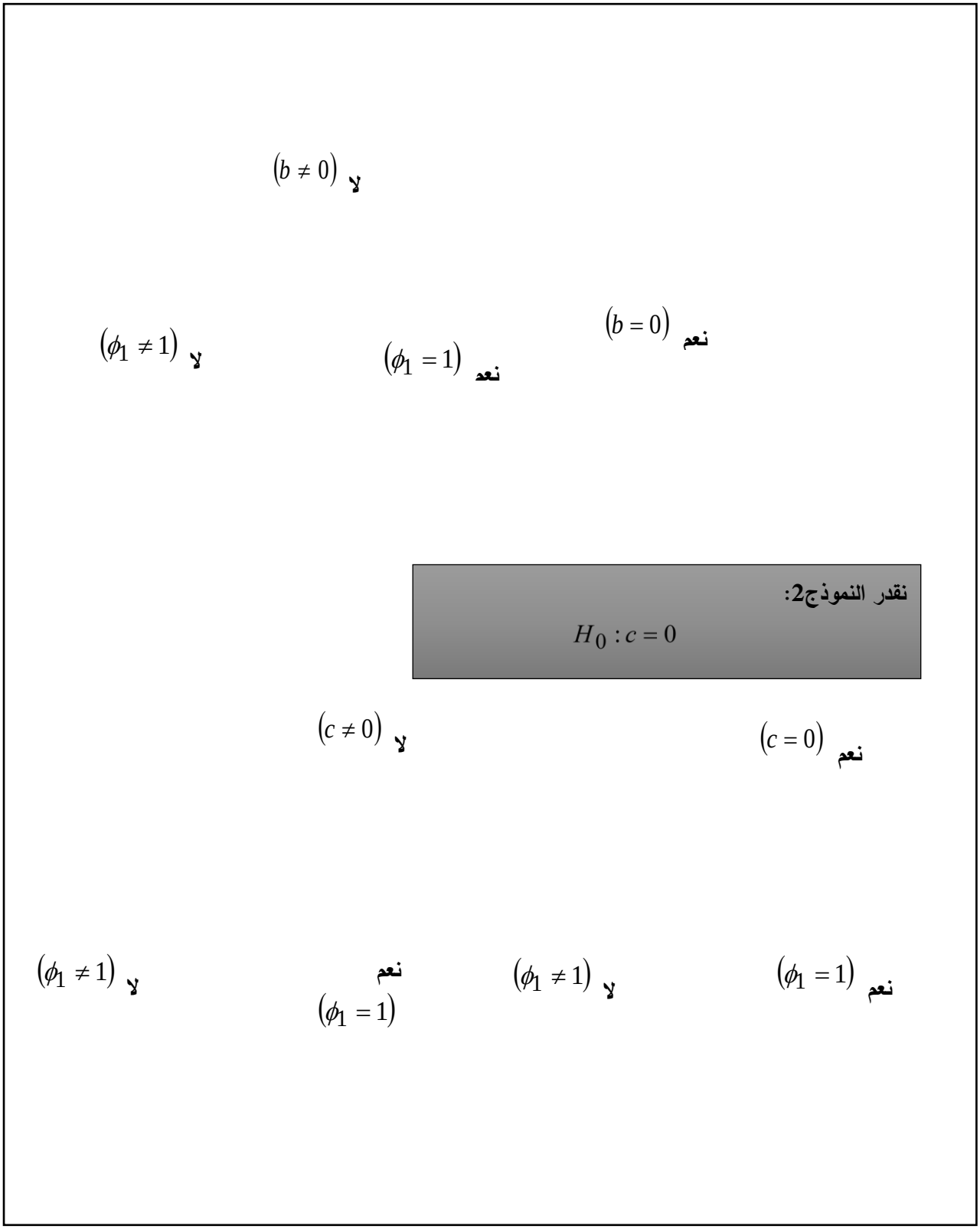

المصدر: Régis Bourbonnais, Michel Terraza , Op cite, p 170.

3- إختبار فيليبس و بيرون (1988) Phillips and Perron test:

يعتبر هذا الإختبار غير المعلمي فعالا، إذ يعتمد إختبار فيليبس بيرون (PP) على التصحيح غير معلمي للتحيز الموجود في إحصائية إختبار ديكي فولر و الناتج عن مشكلتي الإرتباط الذاتي و عدم تجانس التباين لبواقي نماذج جذر الوحدة، و يضم هذا الإختبار أربعة خطوات هي:

I. تقدير النماذج الثلاثة لإختبار ديكي فولر بطريقة MCO وإستخراج قيم الإحصائيات المحسوبة $t_{\hat{\phi}_1}$ و بواقي النماذج ε_t.

II. تقدير التباين قصير المدى للبواقي: $\sigma_\varepsilon^2 = \frac{1}{n}\sum_{t=1}^{n} \varepsilon_t^2$

III. تقدير معامل التصحيح أو التباين طويل المدى للبواقي:

$$S_t^2 = \frac{1}{n}\sum_{t=1}^{n} \varepsilon_t^2 + 2\sum_{t=1}^{l}\left(1-\frac{i}{l+1}\right)\frac{1}{n}\sum_{t=i+1}^{n} \varepsilon_t \varepsilon_{t-i}$$

حيث أن قيمة التأخير l تتحدد على أساس العلاقة التالية: $l \approx 4(n/100)^{2/9}$

n: عدد المشاهدات في السلسلة.

IV. حساب إحصائية إختبار فيليبس بيرون (PP) على النحو التالي:

$$t_{\hat{\phi}_1}^{*} = \sqrt{\theta} \times \frac{(\hat{\phi}_1 - 1)}{\hat{\sigma}_{\hat{\phi}_1}} + \frac{n(\theta-1)\hat{\sigma}_{\hat{\phi}_1}}{\sqrt{\theta}}$$

حيث أن: $\theta = \frac{\sigma_\varepsilon^2}{S_t^2}$

و يتم مقارنة الإحصائية المحسوبة $t_{\hat{\phi}_1}^{*}$ بالإحصائية المجدولة لماكي نون (MacKinnon)، و منهجية هذا الإختبار هي نفس منهجية إختبار دكي فولر.

4- إختبار KPSS (Kwiatkowski, Phillips, Schmidt et Shin, 1992):

يعتمد إختبار (KPSS) على الفرضية المعدومة التي تنص على أن السلسلة مستقرة، و يتم إختبار هذه الفرضية على أساس نموذجين فقط (نموذج بوجود ثابت فقط ونموذج بوجود ثابت واتجاه عام)، و تحديد الإحصائية المحسوبة لهذا الإختبار يعتمد على التباين طويل المدى للبواقي S_t^2 لإختبار (PP) و هي:

$$LM = \frac{1}{S_t^2}\frac{\sum_{t=1}^{n}\tau_t^2}{n^2}$$

حيث أن: $\tau_t = \sum_{i=1}^{t} \varepsilon_i$ يمثل المجموع الجزئي لمربعات البواقي، $t = 1,2,\ldots\ldots,n$

إذا كانت LM أكبر من الإحصائية المجدولة نرفض الفرضية المعدومة و نقول أن السلسلة غير مستقرة. و منهجية هذا الإختبار هي نفس منهجية إختبار دكي فولر، والإحصائيات المجدولة لهذا الإختبار هي كالاتي:

جدول رقم (03–01):الإحصائيات المجدولة لإختبار (KPSS)

مستوى المعنوية / النموذج	%1	%5	%10
النموذج (2)	0.739	0.463	0.347
النموذج(3)	0.216	0.146	0.119

المصدر: Régis Bourbonnais, Michel Terraza, **Analyse des séries temporelles: Cours et exercices corrigés - Applications à l'économie et à la gestion**, 4ème édition, Dunod, Paris, 2016, p 181.

ثالثا: الإختبارات الإحصائية لإستقرارية متغيرات الدراسة

الجدول رقم(03–02): نتائج إختبارات جذر الوحدة ADF لمتغير لوغاريتم معدل إختراق التأمين في المستوى وعند الفرق الأول

إختبار جذر الوحدة ADF عند المستوى								
السلسلة	النموذج	مركبات السلسلة	الإحصائية المحسوبة	الإحصائيات المجدولة %1	%5	%10	قرار الإختبارات	النتيجة
LPEN	6	@trand	0.147	2.575	1.96	1.644	نقبل H_0	LPEN سلسلة غير مستقرة من نوع DS
		Ø	-0.862	-4.205	-3.526	-3.194	نقبل H_0	
	5	C	-1.278	2.575	1.96	1.644	نقبل H_0	
		Ø	-1.282	-3.605	-2.936	-2.606	نقبل H_0	
	4	Ø	-0.594	-2.624	-1.949	-1.611	نقبل H_0	
إختبار جذر الوحدة ADF عند الفرق الأول								
السلسلة	النموذج	مركبات السلسلة	الإحصائية المحسوبة	الإحصائيات المجدولة %1	%5	%10	قرار الإختبارات	النتيجة
LPEN	6	@trand	0.837	2.575	1.96	1.644	نقبل H_0	DLPEN سلسلة مستقرة بدون حد ثابت
		Ø	**-4.571** ***	-4.211	-3.529	-3.196	نرفض H_0	
	5	C	-1.278	2.575	1.96	1.644	نقبل H_0	
		Ø	**-4.520** ***	-3.610	-2.938	-2.607	نرفض H_0	
	4	Ø	**-4.550** ***	-2.625	-1.949	-1.611	نرفض H_0	

Notes: (*)Significant at the 10%; (**)Significant at the 5%; (***) Significant at the 1%.

المصدر: من اعداد الطالب بالإعتماد على مخرجات برنامج (EViews 12)

الجدول رقم(03-03): نتائج إختبارات جذر الوحدة **PP** لمتغير لوغاريتم معدل إختراق التأمين في المستوى وعند الفرق الأول

إختبار جذر الوحدة PP عند المستوى								
السلسلة	النموذج	مركبات السلسلة	الإحصائية المحسوبة	الإحصائيات المجدولة			قرار الإختبارات	النتيجة
				%1	%5	%10		
LPEN	6	@trand	0.147	2.575	1.96	1.644	نقبل H_0	LPEN سلسلة غير مستقرة من نوع DS
		Ø	-1.089	-4.205	-3.526	-3.194	نقبل H_0	
	5	C	-1.278	2.575	1.96	1.644	نقبل H_0	
		Ø	-1.379	-3.605	-2.936	-2.606	نقبل H_0	
	4	Ø	-0.594	-2.624	-1.949	-1.611	نقبل H_0	
إختبار جذر الوحدة PP عند الفرق الأول								
السلسلة	النموذج	مركبات السلسلة	الإحصائية المحسوبة	الإحصائيات المجدولة			قرار الإختبارات	النتيجة
				%1	%5	%10		
LPEN	6	@trand	0.837	2.575	1.96	1.644	نقبل H_0	DLPEN سلسلة مستقرة بدون حد ثابت
		Ø	*** **-4.374**	-4.211	-3.529	-3.196	نرفض H_0	
	5	C	-1.278	2.575	1.96	1.644	نقبل H_0	
		Ø	*** **-4.403**	-3.610	-2.938	-2.607	نرفض H_0	
	4	Ø	*** **-4.434**	-2.625	-1.949	-1.611	نرفض H_0	

Notes: (*)Significant at the 10%; (**)Significant at the 5%; (***) Significant at the 1%.

المصدر: من اعداد الطالب بالإعتماد على مخرجات برنامج (**EViews 12**)

الجدول رقم(03–04): نتائج إختبارات جذر الوحدة KPSS لمتغير لوغاريتم معدل إختراق التأمين في المستوى وعند الفرق الأول

إختبار جذر الوحدة KPSS عند المستوى								
السلسلة	النموذج	مركبات السلسلة	الإحصائية المحسوبة	الإحصائيات المجدولة			قرار الإختبارات	النتيجة
				%1	%5	%10		
LPEN	3	@trand	-5.082	2.575	1.96	1.644	نرفض H_0	LPEN سلسلة غير مستقرة (عند 5%) من نوع DS
		LM-Stat	***0.175	0.216	0.146	0.119	نقبل H_0	
	2	C	-5.426	2.575	1.96	1.644	نقبل H_0	
		LM-Stat	* 0.430	0.739	0.463	0.347	نقبل H_0	
إختبار جذر الوحدة KPSS عند الفرق الأول								
السلسلة	النموذج	مركبات السلسلة	الإحصائية المحسوبة	الإحصائيات المجدولة			قرار الإختبارات	النتيجة
				%1	%5	%10		
LPEN	3	@trand	0.941	2.575	1.96	1.644	نقبل H_0	DLPEN سلسلة مستقرة بدون حد ثابت
		LM-Stat	*** 0.102	0.216	0.146	0.119	نقبل H_0	
	2	C	-0.584	2.575	1.96	1.644	نقبل H_0	
		LM-Stat	*** 0.197	0.739	0.463	0.347	نقبل H_0	

Notes: (*)Significant at the 10%; (**)Significant at the 5%; (***) Significant at the 1%.

المصدر: من اعداد الطالب بالإعتماد على مخرجات برنامج (EViews 12)

من خلال إختبارات جذر الوحدة لاحظنا ان سلسلة لوغاريتم معدل إختراق التأمين غير ساكنة في المستوى عند درجة معنوية 1% و5% و10%، ولكنها وصلت لمرحلة السكون عند مستوى معنوية 5% بعد إجراء الفروق من الدرجة الأولى، ومنه نستنتج ان المتغير معدل إختراق التأمين متكامل من الدرجة الأولى I(1).

إذ أن درجة التكامل هي عدد الفروقات اللازمة لجعل السلسلة مستقرة، فمثلا تحتاج السلسلة Y لعدد (p) من الفروقات لتصبح مستقرة، فنقول ان السلسلة Y متكاملة من الدرجة (P) ونكتب $Y \sim I(P)$.[1]

كما أسفرت إختبارات جذر الوحدة لباقي المتغيرات على النتائج التالية:

[1] Robert F. Engle and C. W. J. Granger, **Co-Integration and Error Correction: Representation, Estimation, and Testing**, Econometrica, vol 55, N02, 2019, P 252.

- نتائج إختبارات جذر الوحدة لسلسلة لوغاريتم إجمالي الناتج المحلي: أظهرت نتائج إختبارات الإستقرارية المطبقة (ADF، PP، KPSS) والموضحة في الملحق رقم (06) أن سلسلة لوغاريتم إجمالي الناتج المحلي غير مستقرة في المستوى عند درجة معنوية 5% وهي من نوع DS، إلا أن السلسلة تستقر عند إجراء الفرق الأول، غير أن إختباري (PP، KPSS) يقران بوجود ثابت ضمن سلسلة DLGDP المستقرة أما إختبار (ADF) ينفي وجود ثابت ضمن هذه السلسلة. ومنه نستنتج ان سلسلة لوغاريتم إجمالي الناتج المحلي متكاملة من الدرجة الأولى $LGDP \sim I(1)$.
- نتائج إختبارات جذر الوحدة لسلسلة لوغاريتم معدل البطالة: يلاحظ من خلال نتائج إختبارات (ADF، PP، KPSS) (أنظر الملحق رقم (07)) أن سلسلة لوغاريتم معدل البطالة هي الأخرى كذلك غير مستقرة في المستوى عند درجة معنوية 5% وهي من نوع DS من خلال إختباري ADF و PP غير أن إختبار KPSS تظهر نتائجه أن السلسلة LCH هي سيرورة من نوع TS، كما أظهرت نتائج جميع الإختبارات أن السلسلة تستقر عند إجراء الفرق الأول، وبالتالي فإن سلسلة لوغاريتم معدل البطالة هي الأخرى متكاملة من الدرجة الأولى $LCH \sim I(1)$.
- نتائج إختبارات جذر الوحدة لسلسلة لوغاريتم معدل التضخم: لم تكن نتائج إختبارات جذر الوحدة لسلسلة لوغاريتم معدل التضخم مختلفة عن سابقتيها[1]، فقد أكدت النتائج أن السلسلة غير مستقرة في المستوى، ولكنها تستقر بعد إجراء الفروق من الدرجة الأولى، كما أن نتائج إختباري ADF و PP يظهران أن السلسلة LINF هي سيرورة DS بينما أظهرت نتائج إختبار KPSS بأن السلسلة سيرورة TS. وبما أن السلسلة تستقر في الفرق الأول فهي كذلك متكاملة من الدرجة I(1).

المطلب الثالث: إختبار العلاقات السببية بين متغيرات الدراسة

تعتبر منهجية Granger لدراسة العلاقات السببية بين المتغيرات من أشهر المنهجيات واكثرها إستعمالا وانتشاراً إذ تمكننا من معرفة العلاقة بين المتغيرات المستهدفة، حيث أنه يمكننا القول بأن هناك علاقة سببية من المتغير X إلى المتغير Y خلال الفترة الزمنية t بمفهوم Granger إذا كان [2]:

$$E(Y_t/Y_{t-1}, X_{t-1}) \neq E(Y_t/Y_{t-1})$$

[1] نتائج الإختبار موضحة في الملحق رقم (08).

[2] Granger. C, **Investigating Causal Relations by Econometric Models and rossspectral Methods**, Econometrica, 37(3),1969, 424-438.

ومن أهم شروط إستعمالها هو إستقرار السلاسل الزمنية من نفس الدرجة وخاصة عند المستوى، لهذا اقترح كل من Toda & Yamamoto منهجية جديدة لإختبار العلاقة السببية في الأجل الطويل والتي تعتمد على معادلة Granger وتم تطويرها بإضافة عدد فترات التباطؤ لنموذج VAR(p) المقدر ليصبح VAR(p+d) وهي طريقة مطورة MWALD لإختبار Wald Test.

ومن مميزات إختبار السببية Toda-Yamamoto Causality أنه يستخدم السلاسل الزمنية ذات درجات تكامل مختلفة I(1),I(0) أو حتى I(2)[1]، وبهذا يتم تفادي مشكلة الإنحدار الزائف[2].

أما بالنسبة لإختبار السببية في الأجل القصير فيمكننا إستخدام إختبار Wald عن طريق استخراج نموذج شعاع تصحيح الخطأ، ومن ثم إختبار معنوية معلمات الأجل القصير ضمن معادلة النموذج للمتغير التابع.

أولا: تحديد فترة الابطاء المثلى

سيتم في هذه المرحلة تقدير واختيار فترة الابطاء المثلى للمسار VAR(p) على أساس عدة معايير، وأهمها معياري Schwarz(SC) و Akaike (AIC) والتي تقوم على اختيار النموذج ذو أقل قيمة للمعيارين.

- **معيار Akaike**: يعد هذا المعيار الأكثر إستعمالا والذي يهدف إلى تصغير التباين مقارنة بالزيادة في معلمات النموذج حيث تتم المفاضلة بين النماذج حسب أصغر قيمة له وهو يعطى وفق العلاقة التالية[3]:

$$AIC = n\ln\left(\frac{SCR}{n}\right) + 2K$$

- **معيار Schwarz**: اقترح هذا المعيار من طرف Schwarz حيث تتم المفاضلة بين النماذج كذلك حسب أقل قيمة له وهو يعطى وفق الصيغة التالية[4]:

$$SC = n\ln\left(\frac{SCR}{n}\right) + K\log n$$

حيث أن: n: تمثل حجم عينة الدراسة، SCR: مجموع مربعات البواقي، K: عدد معلمات النموذج.

ونتائج التقدير موضحة في الجدول الموالي:

---

[1] Toda. H, & Yamamoto. T, **Statistical Inference in Vector Autoregressions with Possibly Integrated Processes**, Journal of Econometrics, 66, 1995, 225-250.

[2] منصوري حاج موسى، دادن عبد الغاني، **دراسة علاقة سوق المال البحريني بالنمو الاقتصادي للفترة 2003-2016 باستخدام مقاربة (Toda and Yammomto)**، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد (12)، 2017، ص 360.

[3] Akaike. H, **A New Look at the Statistical Model Identification, IEEE Transactions on Automatic Control,** AC-19(06), 1974, 716-723.

[4] Schwarz. G, **Estimating the Dimension of a Model,** Annals of Statistics, 06, 1978, 461-464.

الجدول رقم(03-05): تحديد فترة الابطاء المثلى

VAR Lag Order Selection Criteria						
Endogenous variables: LPEN LINF LGDP LCH						
Exogenous variables: C						
Date: 09/07/22 Time: 14:28						
Sample: 1980 2020						
Included observations: 38						
Lag	LogL	LR	FPE	AIC	SC	HQ
0	-153.8150	NA	0.047577	8.306054	8.478431	8.367385
1	**-42.20127**	**193.8555***	**0.000312***	**3.273751***	**4.135639***	**3.580404***
2	-29.96340	18.67886	0.000392	3.471758	5.023155	4.023733
3	-10.34175	25.81796	0.000351	3.281145	5.522052	4.078442
* indicates lag order selected by the criterion						
LR: sequential modified LR test statistic (each test at 5% level)						
FPE: Final prediction error						
AIC: Akaike information criterion						
SC: Schwarz information criterion						
HQ: Hannan-Quinn information criterion						

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على برنامج (Eviews 12)

نلاحظ من الجدول رقم (03-05) أن درجة التأخير المثلى والموافقة لأقل قيمة للمعايير هي :**P=1**.

ثانيا: إختبار السببية في المدى القصير (TEST WALD): بعد تحديد درجة التأخير المثلى لنموذج var، نمر الآن لإختبار السببية قصيرة الأجل بإستخدام إختبار Wald من خلال تقدير نموذج شعاع تصحيح الخطأ vecm ونتائج التقدير والإختبار هي كالآتي

الجدول رقم(03–06): نتائج تقدير نموذج vecm

System: vecm01
Estimation Method: Weighted Least Squares
Date: 09/09/22 Time: 16:55
Sample: 1982 2020
Included observations: 39
Total system (balanced) observations 39
Linear estimation after one-step weighting matrix

	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C(1)	-0.200976	0.061710	-3.256780	***0.0026
C(2)	0.310937	0.134599	2.310094	**0.0273
C(3)	0.040061	0.018791	2.131947	**0.0405
C(4)	0.017913	0.006448	2.778188	***0.0089
C(5)	0.227848	0.156372	1.457083	0.1545
C(6)	-0.007363	0.013453	-0.547284	0.5879

Determinant residual covariance 0.006858

Equation: D(LPEN) = C(1)*(LPEN(-1) + 0.177695349702*LINF(-1) + 0.125981887848*LGDP(-1) + 0.779674372155*LCH(-1) - 6.95922260253) + C(2)*D(LPEN(-1)) + C(3)*D(LINF(-1)) + C(4) *D(LGDP(-1)) + C(5)*D(LCH(-1)) + C(6)
Observations: 39

R-squared	0.317961	Mean dependent var	-0.009836
Adjusted R-squared	0.214621	S.D. dependent var	0.101588
S.E. of regression	0.090029	Sum squared resid	0.267471
Durbin-Watson stat	1.807335		

Notes: (*)Significant at the 10%; (**)Significant at the 5%; (***) Significant at the 1%.

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على برنامج (Eviews 12)

نلاحظ من خلال نتائج تقدير نموذج vecm في الجدول رقم (03–06) أن أغلب معلمات النموذج للعلاقة قصيرة الأجل والموضحة في الجدول من خلال إدراج التأخير للمتغير {c(2), c(3), c(4), c(5)} معنوية عند 5% بإستثناء معلمة متغير معدل البطالة، وإختبار wald الموالي يقيس إحتمال إنعدام هاته المعلمات في الأجل القصير، أي تأثير المتغيرات التفسيرية في النموذج من عدمه، واتخاذ القرار في هذا الإختبار يتم عن طريق معنوية إحصائية Chi-square لقبول الفرضية الصفرية أو رفضها وقبول الفرضية البديلة:

$$\begin{cases} H_0: c(2) = c(3) = c(4) = c(5) = 0 \\ H_1: c(2) \neq c(3) \neq c(4) \neq c(5) \neq 0 \end{cases}$$

ونتائج الإختبار موضحة في الجدول الموالي:

الجدول رقم (03–07): نتائج إختبار Wald

Wald Test: Equation: vecm01			
Test Statistic	Value	df	Probability
F-statistic	2.921952	(4, 33)	0.0357
Chi-square	11.68781	4	0.0198
Null Hypothesis: C(2)=C(3)=C(4)=C(5)=0 Null Hypothesis Summary:			

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على برنامج (Eviews 12)

من خلال نتائج إختبار Wald نجد ان قيمة Chi-square $\chi^2 = 11.6878$ باحتمال معنوية أقل من 5% $prob = 0.0198$ ومنه نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة، أي أن معلمات النموذج قصير المدى لايمكن أن تنعدم وأن المتغيرات التفسيرية مهمة في تقدير النموذج وإلغاء أي منها يؤثر على نتائج التقدير.

اقتصاديا: تفسر نتائج إختبار Wald للسببية انه هناك علاقة بين معدل إختراق التأمين مع كل من معدل الناتج المحلي والبطالة والتضخم في المدى القريب، وان 31% من قيمة معدل الإختراق في الأجل القريب ناتج من خلال هاته المتغيرات.

ثالثا: إختبار السببية في الأجل الطويل (Toda–yamamoto)

يعتبر إختبار Toda-Yamamoto من أهم الطرق والمنهجيات الحديثة في دراسة العلاقات السببية بين المتغيرات، وتقوم هذه المنهجية على إختبار طبيعة العلاقة بين السلاسل غير المستقرة والتي تعتمد على تطبيق خطوات سببية غرانجر(Causalité au sens de Granger) عن طريق إستخدام نموذج VAR المعدل، وخطوات تطبيق هاته المنهجية[1] موضحة في الشكل الموالي:

[1] Toda. H, & Yamamoto. T,**Op cit**, pp 225-250.

الشكل رقم (03-05): منهجية Toda-yamamoto لدراسة السببية

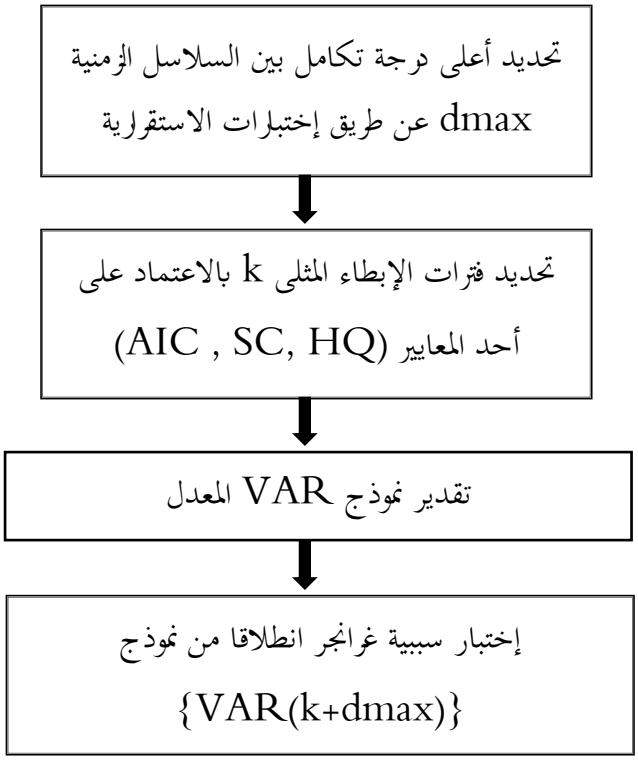

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على (Toda. H, & Yamamoto. T, **Statistical Inference in Vector Autoregressions with Possibly Integrated Processes**, Journal of Econometrics, 66, 1995, 225-250)

من الشروط الأساسية لتطبيق منهجية Toda-Yamamoto Causality أن لا تفوق درجة تكامل السلاسل الزمنية dmax فترات الإبطاء المثلى k $(k \geq dmax)$[1]، وللتوضيح أكثر نقوم باستعراض العلاقات الرياضية لدراسة العلاقة السببية بين لوغاريتم معدل الإختراق ولوغاريتم معدل البطالة كمثال وفق منهجية Toda–Yamamoto

يجب علينا تقدير نموذج VAR(k+dmax) على النحو التالي:

$$\begin{cases} LPEN_t = \alpha_0 + \sum_{i=1}^{k} \alpha_{1i} LPEN_{t-i} + \sum_{j=k+1}^{k+dmax} \alpha_{2j} LPEN_{t-j} + \sum_{i=1}^{k} \alpha_{1i} LCH_{t-i} + \sum_{j=k+1}^{k+dmax} \alpha_{2j} LCH_{t-j} + u_{1t} \\ LCH_t = \beta_0 + \sum_{i=1}^{k} \beta_{1i} LCH_{t-i} + \sum_{j=k+1}^{k+dmax} \beta_{2j} LCH_{t-j} + \sum_{i=1}^{k} \beta_{1i} LPEN_{t-i} + \sum_{j=k+1}^{k+dmax} \beta_{2j} LPEN_{t-j} + u_{2t} \end{cases}$$

[1] Toda. H, & Yamamoto. T,**Op cit**, p242.

1- **إختبار إستقرارية نموذج VAR المقدر**: قبل الشروع في إختبار السببية عن طريق منهجية Toda–Yamamoto، نختبر أولا إستقرارية نموذج VAR(k+dmax) الذي من خلاله نختبر السببية بين المتغيرات لكي لا تكون النتائج زائفة أو مضللة، والشكل التالي يوضح نتائج الإختبار

الشكل رقم (03–06):الدائرة الوحدوية لمقلوب الجذور

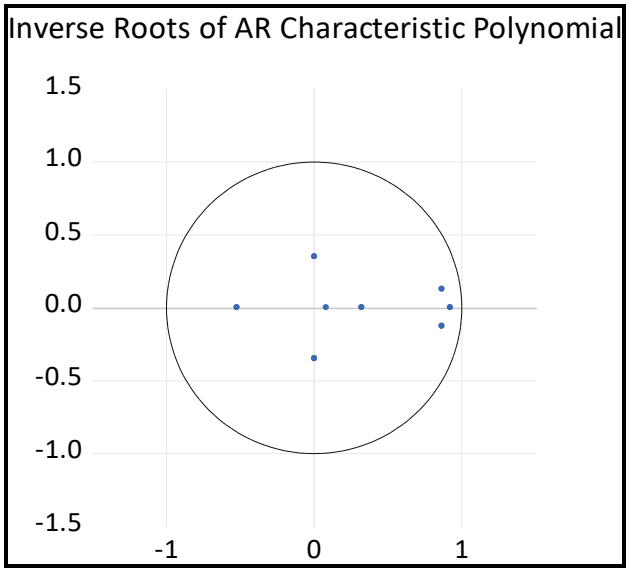

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على برنامج (Eviews 12)

نلاحظ من الشكل رقم (03–06) أن مقلوب الجذور الأحادية تقع كلها داخل الدائرة الوحدوية، وبالتالي فإن نموذج VAR(k+dmax) المقدر مستقر ويمكن بذلك تطبيق إختبار السببية.

2- **كيفية اتخاذ القرار ونتائج الإختبار** Toda–Yamamoto:

يعتمد الإختبار في إقرار السببية من عدمها على إحصائية Wald التي يتم توزيعها وفقا لـ χ^2 حيث يختبر الفرضيات الصفرية التالية:

$$\begin{bmatrix} H_0: \alpha_{1i} = 0 \left(\chi^2_{c1} < \chi^2_t; p - value\ \chi^2 > 5\%\right): LCH\ ne\ cause\ pas\ LPEN \\ H_0: \beta_{1i} = 0 \left(\chi^2_{c2} < \chi^2_t; p - value\ \chi^2 > 5\%\right): LPEN\ ne\ cause\ pas\ LCH \end{bmatrix}$$

أظهرت نتائج إختيار الفجوات الزمنية المبينة في الجدول رقم (03–05) أن أقل قيمة لمعياري AIC و SC تقابل التأخير الأول k=1، بعد تحديد درجة التأخير ودرجة التكامل بين المتغيرات dmax=1 نقوم بتقدير نموذج VAR(1+1) ومن ثم إختبار العلاقة السببية بين متغيرات الدراسة وهذا وفق منهجية Toda–Yamamoto Causality حيث كانت النتائج كما يلي:

الجدول رقم (03–08): نتائج إختبار السببية وفق منهجية Toda–Yamamoto

VAR Granger Causality/Block Exogeneity Wald Tests
Date: 09/08/22 Time: 12:27
Sample: 1980 2020
Included observations: 39

Dependent variable: LPEN

Excluded	Chi-sq	df	Prob.
LINF	2.953490	2	0.2284
LGDP	5.749914	2	0.0564
LCH	5.101794	2	0.0780
All	9.024514	6	0.1722

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على برنامج (Eviews 12)

بما أننا في صدد دراسة متغير معدل إختراق التأمين كمتغير تابع، فإننا نكتفي باستعراض إختبار سببية باقي المتغيرات عليه والتي تعتبر متغيرات مستقلة أو مفَسِرة للمتغير التابع.

وتظهر نتائج الجدول أن إحتمالية Chi–square المحسوبة لكل من متغيرتي لوغاريتم الناتج المحلي ولوغاريتم البطالة أقل من 10% ($\chi_c^2(LGDP) = 5.7499, prob = 0.0564 < 10\%$) ($\chi_c^2(LCH) = 5.1017, prob = 0.0780 < 10\%$)، ومنه نقر بأنه هناك سببية طويلة الأجل لكل من لوغاريتم الناتج المحلي ولوغاريتم البطالة على لوغاريتم معدل الإختراق عند مستوى معنوية 10%، أما فيما يخص متغير لوغاريتم التضخم فإن Chi–square المحسوبة له لم تكن معنوية حتى عند 10% ($\chi_c^2(LINF) = 2.9534, prob = 0.2284 > 10\%$) وبالتالي فإختبار Toda–Yamamoto Causality ينفي وجود علاقة سببية للوغاريتم التضخم على لوغاريتم معدل إختراق التأمين في الأجل الطويل، مثل هذه النتائج نجده في دراسة **(Krishna Chaitanya Vadlamannati, 2008)** [1] التي أقرت نتائجها بوجود علاقة طويلة الأجل بإستعمال منهجية التكامل المشترك في حين لم تكن هناك علاقة تكامل بين معدل التضخم مع نمو قطاع التأمين في الهند.

[1] Krishna Chaitanya Vadlamannati, **Do Insurance Sector Growth and Reforms Affect Economic Development? Empirical Evidence from India,** The Journal of Applied Economic Research, vol 2, N° 1, 2008, PP 43-86.

المبحث الثالث: إختبار التكامل المشترك وتقدير نموذج قصير وطويل الأجل بإستخدام منهجية ARDL

المطلب الأول: إختبارات التكامل المشترك

أولا: مفهوم التكامل المشترك cointégration: اصبح التكامل المشترك متطلب أساسي لأي نموذج إقتصادي مبني على سلاسل زمنية غير مستقرة، فإذا كانت المتغيرات لاتتكامل وليس فيما بينها تكامل مشترك فاحتمال وقوع مشكلة الإنحدار الزائف كبيرة.

قدم مفهوم التكامل المشترك لأول مرة من طرف جرانجر Granger سنة 1983، ثم من طرف جرانجر وانجل Granger & Engele سنة1987، حيث أُعتبر من أهم المفاهيم الجديدة في تحليل السلاسل الزمنية[1].

ويعرف التكامل المشترك على أنه تصاحب بين سلسلتين زمنيتين أو أكثر، بحيث تؤدي التقلبات في إحداها إلى إلغاء التقلبات في السلسلة الأخرى بطريقة تجعل الفرق بين قيمتيهما ثابتة عبر الزمن، وهذا الربط يؤدي إلى تشكيل توليفة خطية متكاملة برتبة أقل أو تسأوي أصغر رتبة للمتغيرات المدروسة[2]. ولعل هذا يعني أن بيانات السلاسل الزمنية قد تكون غير مستقرة إذا ما أخذت كل سلسلة على حدة، ولكنها تكون مستقرة كمجموعة. ومثل هذه العلاقة طويلة الأجل بين المتغيرات تعتبر مفيدة في التنبؤ بقيم المتغير التابع بدلالة مجموعة من المتغيرات المستقلة. ويسمح التكامل المشترك بتحديد جيد وواضح للعلاقة الحقيقية بين المتغيرات وهذا بالبحث عن وجود شعاع إدماج مشترك ثم إزالة أثره عند الإقتضاء[3].

ثانيا: إختبار Granger – Engele (1987):

يصطلح على هذا الإختبار بإختبار الخطوتين ويستعمل في النماذج المكونة من متغيرين لا أكثر، وتعتمد هاته المنهجية على إختبار الفرضية الصفرية القائلة بعد وجود تكامل مشترك بين المتغير التابع والمتغير المفسِر، كما يشترط تنفيذ هذا الإختبار تكامل متغيري النموذج من نفس الدرجة[4]. وخطوتي هذا الإختبار هي كالآتي:

الخطوة الأولى: يتم في هذه الخطوة تقدير العلاقة طويلة الأجل بين متغيري الدراسة بإستخدام طريقة المربعات الصغرى العادية (OLS)، ثم يتم إختبار معلمات النموذج المقدر ($\hat{Y}_t = \hat{\alpha} + \hat{\beta}X_t + \varepsilon_t$) إحصائيًا كما تختبر إستقرارية بواقي النموذج ε_t، فإذا كانت سلسلة البواقي غير مستقرة فإننا نستنتج عدم وجود تكامل مشترك بين متغيري النموذج، والعكس في حالة إستقرار بواقي النموذج[5].

---

[1] Régis Bourbonnais, **Économétrie**, 10 ème édition, Dunod, Paris, 2018, P 322.

[2] امحمد بن البار، **اثر السياسة النقدية والمالية على التضخم في الجزائر خلال الفترة (1986–2014) – دراسة قياسية –**، اطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، جامعة المسيلة، 2017، ص 257.

[3] Régis Bourbonnais, **Économétrie**, 9 ème édition, Op Cit, P 297.

[4] Robert F. Engle and C. W. J. Granger, **Op Cit**, P 252.

[5] امحمد بن البار، مرجع سبق ذكره، ص 259.

الخطوة الثانية: تقدير نموذج تصحيح الخطأ ECM لإظهار العلاقة التوازنية قصيرة الأجل وإدراج بواقي النموذج المقدرة في المرحلة الأولى مبطئة بفترة زمنية واحدة (ε_{t-1}) كمتغير مستقل في النموذج كما يلي:

$$\Delta y_t = \alpha_1 \Delta x_t + \alpha_2 \varepsilon_{t-1} + u_t$$

Δ : الفرق الأول؛

α_2: يسمى معامل تصحيح الخطأ يجب ان يكون سالبا ($\alpha_2 < 0$) ومعنويا.

ثالثا: إختبار جوهانسن و جوسليس للتكامل المشترك[1] (Johansen and Juselius ,1990):

يمتاز هذا الإختبار عن إختبار Granger – Engele بتناسبه مع العينات صغيرة الحجم، كما أنه يمكن إستعماله في حالة وجود أكثر من متغيرين إثنين، بالإظافة إلى ذلك تختبر هاته المنهجية ما إذا كان هناك متجه تكامل مشترك واحداً أو أكثر، ويتم ذلك من خلال القيم الذاتية (رتبة r) للمصفوفة ويتم حسابها كالآتي:

$$Y_t = A_1 Y_{t-1} + \ldots\ldots\ldots\ldots + A_p Y_{t-p} + \beta x_t + \varepsilon_t$$

ويمكن صياغة النموذج كما يلي[2]:

$$\Delta Y_t = \sum_{i=1}^{p-1} \Gamma_i \, \Delta Y_{t-i} + \prod Y_{t-1} + \beta x_t + \varepsilon_t$$

حيث:

$$\Gamma = -\sum_{j=i+1}^{p} A_j \qquad \prod = \sum_{i=1}^{p} A_i - I$$

ε_t: الخطأ العشوائي؛

$\prod$: مصفوفة معاملات متغيرات الأجل الطويل.

يتحدد عدد متجهات التكامل المشترك من خلال رتبة المصفوفة r، إذ تعتبر منهجية Johansen and Juselius إختبار رتبة الصفوفة $\prod$ [3]،

وتعتمد هاته المنهجية لتحديد قرار التكامل من عدمه وكذا عدد متجهات التكامل على إختبارين إحصائيين هما إختبار الأثر (trace test «λ_{trace}») وإختبار القيم العضمى (maximum eigenvalues «λ_{max} »)، حيث تختبر الفرضيات المعدومة ($H_0: r = 0; 1,2 \ldots$) مقابل الفرضيات البدلية ($H_0: r > 0; 1,2 \ldots$) على التوالي حيث ($0 < r < \eta$)، ويتم اتخاذ القرار من خلال مقارنة

[1] Johansen Soren, **Statistical Analysis Of Cointegration Vectors**, Journal Of Economic Dynamics And Control, N° 12, 1988, PP 231-254.

[2] Johansen S.and Juselius. K, **Maximum likelihood estimation and inference on cointegration with application to the demand for money**, oxford bulletin of economics and statistic, vol.52.N° 2, 1990,PP 169-210.

[3] Johansen Soren ,**Estimation and Hypothesis Testing of Co integration Vectors in Gaussian Vector Autoregressive Models** ,Econometrica, 1991, Vol 59, N° 6, 1551-1581.

الإحصائيات المحسوبة لإختبار الأثر والقيم المميزة العظمى المبنية على دالة الإمكانات العظمى (Maximum Likelihood Ratio test) بالإحصائيات المجدولة المستخرجة من محاكاة قام بها Johansen and Juselius سنة 1990 والتي تشبه إلى حد بعيد توزيع χ^2. وتحسب الإحصائتين من خلال الصيغتين التاليتين:

$$\lambda_{trace}(r) = -T \sum_{i=r+1}^{p} \ln(\hat{\lambda}_i)$$

$$\lambda_{max}(r, r+1) = -T ln(1 - \hat{\lambda}_{i+1})$$

المطلب الثاني: إختيار النموذج المناسب وتقديره وإختبار صلاحيته

أولا: إختيار النموذج المناسب (تحديد عدد الفجوات)

بعد تحديد فترة الابطاء المثلى لجملة المتغيرات أو النموذج المدروس، سنقوم الآن بتحديد عدد الفجوات أو الإبطاءات المثلى لكل متغير، وذلك بأخذ أقل قيمة لمعيار Akaike، ونتائج الإختبار في الشكل الموالي:

الشكل (03-07): النموذج الملائم للتقدير حسب معيار AIC

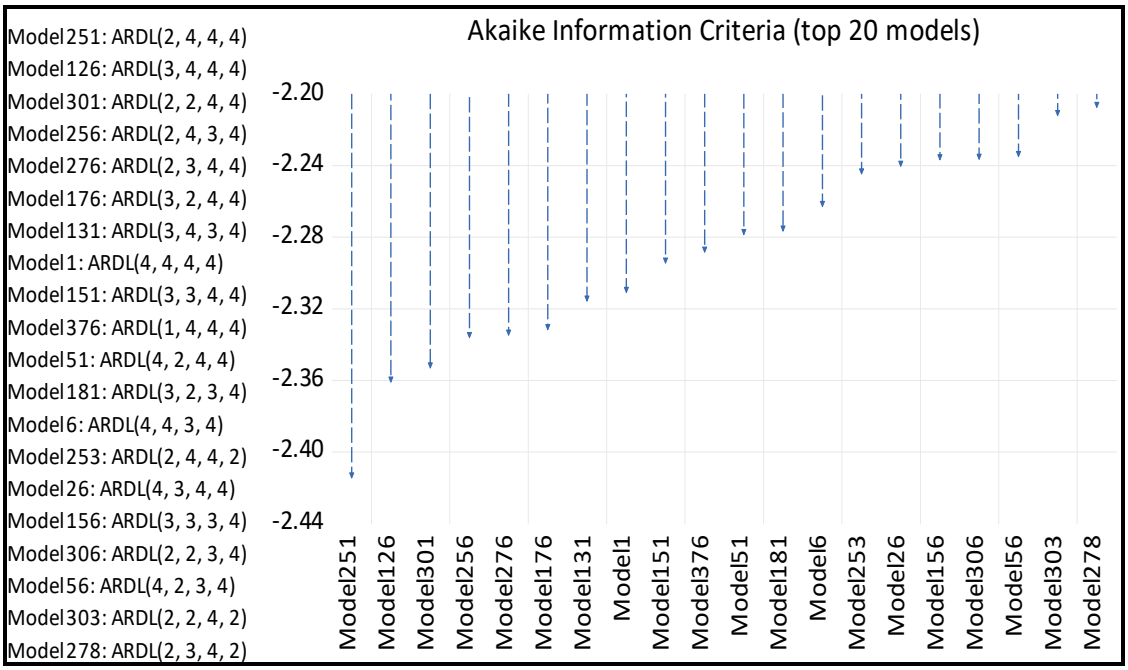

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على برنامج (Eviews 12)

من خلال الشكل (03-07) نلاحظ أن فترة الإبطاء المثلى بالنسبة لمعدل إختراق التأمين هي 2 و 4 تأخيرات لباقي المتغيرات (معدل التضخم واجمالي الناتج المحلي وكذا معدل البطالة ومنه يصبح لدينا نموذج ARDL(2.4.4.4) هو الأنسب ويمكن صياغته رياضياكالتالي:

$$\Delta PEN = C + \lambda PEN_{t-1} + \beta_1 INF_{t-1} + \beta_2 GDP_{t-1} + \beta_3 CH_{t-1} + \sum_{P=0}^{1} \alpha_P \Delta PEN_{t-P} + \sum_{P=0}^{3} \gamma_P \Delta INF_{t-P} + \sum_{P=0}^{3} n_P \Delta GDP_{t-P} + \sum_{P=0}^{3} k_P \Delta CH_{t-P} + \varepsilon_t$$

حيث:

$\boldsymbol{\lambda}$: معامل تصحيح الخطأ؛ $\boldsymbol{\beta_i}$: معاملات الأجل الطويل؛

$\boldsymbol{\alpha_i, \gamma_i, n_i, k_i}$: معاملات الأجل القصير؛ $\boldsymbol{\varepsilon_t}$: الخطأ العشوائي.

ثانيا: إختبار الحدود Bounds test

يعد إختبار الحدود المقترح من طرف بيساران أهم الإختبارات وأحدثها للكشف على العلاقة التوازنية طويلة الأجل، بحيث نختبر إذا ماكان هناك علاقة توازنية طويلة الأجل بين المتغير التابع محل الدراسة لدينا LPEN والمتغيرات المستقلة (LINF,LGDP,LCH)، إذ تقول الفرضية الصفرية لهذا الإختبار عدم وجود علاقة توازنية طويلة الأجل، ويتم رفض هذه الفرضية عند مستوى معنوية معين إذا كانت إحصائية فيشر المحسوبة F-stat أكبر من الحد الاعلى للقيم المجدولة لـ Pesaran والإقرار بوجود علاقة توازنية طويلة الأجل، وتقبل الفرضية إذا كانت إحصائية فيشر المحسوبة F-stat أقل من الحد الأدنى للقيم المجدولة لـ Pesaran، أما إذا كانت الإحصائية F-stat تقع بين الحدين الأدنى I(0) والاعلى I(1) عند مستوى معنوية معين فالإختبار غير محسوم عند هذا المستوى وهي منطقة شك، ونتائج هذا الإختبار موضحة في الجدول التالي:

الجدول (03-09): نتائج إختبار الحدود Bounds Test

F-Bounds Test		Null Hypothesis: No levels relationship		
Test Statistic	Value	Signif.	I(0)	I(1)
F-statistic	**9.232613**	10%	2.72	3.77
k	3	5%	3.23	4.35
		2.5%	3.69	4.89
		1%	4.29	5.61

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على برنامج (Eviews 12)

من خلال النتائج الموضحة في الجدول لإختبار الحدود وبمقارنة الإحصائية المحسوبة لفيشر F-stat=7.395 فهي أكبر من قيمة الحد الاعلى لقيم Pesaran عند عدد متغيرات مستقلة k=3 ومستوى معنوية 1% والمقدرة بـ 5.544، وبالتالي نرفض الفرضية المعدومة (H_0) عند مستوى معنوية 1% ونقر بوجود علاقة تكامل مشترك بين

متغيرات الدراسة، أي أنه هناك علاقة توازنية طويلة الأجل بين المتغير التابع LPEN والمتغيرات المستقلة (LINF,LGDP,LCH).

ثالثا: تقدير نموذج ARDL وإختبار صلاحيته

1- **تقدير النموذج:** في هذه المرحلة نقدر نموذج ARDL المختار من خلال عدد تأخيرات المتغيرات حسب أقل قيمة لمعايير المفاضلة، وكما رأينا سابقا أن أفظل نموذج هو ARDL(2.4.4.4) والجدول الموالي يوضح نتائج التقدير.

الجدول رقم (03-10): نتائج تقدير نموذج ARDL

Dependent Variable: LPEN				
Method: ARDL				
Date: 07/20/22 Time: 18:49				
Sample (adjusted): 1984 2020				
Included observations: 37 after adjustments				
Maximum dependent lags: 4 (Automatic selection)				
Model selection method: Akaike info criterion (AIC)				
Dynamic regressors (4 lags, automatic): LGDP LCH LINF				
Fixed regressors: C				
Number of models evalulated: 500				
Selected Model: ARDL(2, 4, 4, 4)				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.*
LPEN(-1)	0.712531	0.175416	4.061952	***0.0007
LPEN(-2)	-0.261826	0.135238	-1.936046	*0.0679
LGDP	-0.014531	0.006570	-2.211869	**0.0394
LGDP(-1)	-0.017282	0.006629	-2.606963	**0.0173
LGDP(-2)	-0.033492	0.007066	-4.739576	***0.0001
LGDP(-3)	-0.007259	0.007700	-0.942686	0.3577
LGDP(-4)	0.011766	0.007135	1.649016	0.1156
LCH	0.068134	0.135236	0.503817	0.6202
LCH(-1)	0.115773	0.156382	0.740326	0.4682
LCH(-2)	0.152161	0.165609	0.918797	0.3697
LCH(-3)	-0.471828	0.166188	-2.839119	***0.0105
LCH(-4)	-0.280618	0.171096	-1.640114	0.1174
LINF	-0.043833	0.020994	-2.087838	**0.0505
LINF(-1)	0.005246	0.018702	0.280513	0.7821
LINF(-2)	-0.044526	0.018992	-2.344459	**0.0301
LINF(-3)	0.014601	0.019509	0.748388	0.4634
LINF(-4)	-0.047262	0.019168	-2.465682	**0.0234
C	3.511129	0.814596	4.310269	***0.0004
R-squared	0.977151	Mean dependent var		-0.322195
Adjusted R-squared	0.956707	S.D. dependent var		0.298579
S.E. of regression	0.062125	Akaike info criterion		-2.412835
Sum squared resid	0.073331	Schwarz criterion		-1.629145
Log likelihood	62.63744	Hannan-Quinn criter.		-2.136547
F-statistic	47.79658	Durbin-Watson stat		2.321900
Prob(F-statistic)	0.000000			

Notes: (*)Significant at the 10%; (**)Significant at the 5%; (***) Significant at the 1%.

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على برنامج (Eviews 12)

نلاحظ من نتائج الجدول رقم (03-10) أن المعنوية الإحصائية للنموذج مقبولة من خلال إحصائية F=47.796 وبإحتمال معنوية Prob=0.0000<1%، كما نلاحظ أن القدرة التفسيرية للنموذج جيدة من خلال معامل التحديد المصحح والبالغة 95.67%.

2- إختبارات صلاحية النموذج

تعتبر دراسة صلاحية النموذج من أهم خطوات بناء النماذج في الإقتصاد القياسي، وذلك لمعرفة مدى ملائمة النموذج المقترح لفرضيات واهداف الدراسة، وفيما يلي نقوم بإختبار نموذج ARDL(2.4.4.4) المختار بأهم الإختبارات:

2-1- مقارنة القيم الحقيقة بالمقدرة

الشكل (03-08): القيم المقدرة والحقيقية وبواقي نموذج ARDL(2.4.4.4)

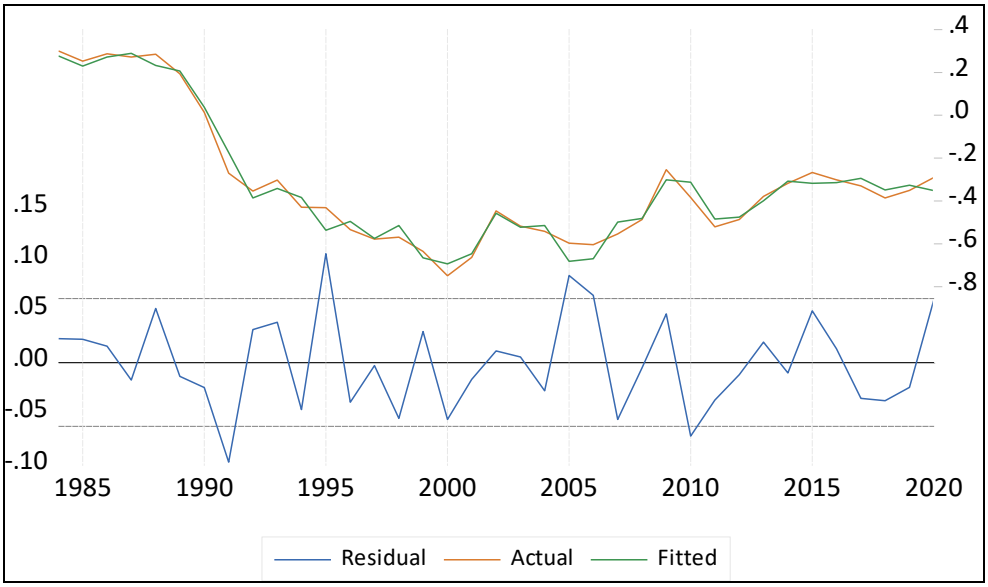

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على برنامج (Eviews 12)

من خلال الشكل (03-08) نلاحظ التقارب الكبير للقيم المقدرة بالقيم الحقيقية وهذا ما يوحي بجودة النموذج في تحليل وتفسير النتائج.

2-2- إختبار التوزيع الطبيعي للبواقي:

لإختبار شرط اتباع البواقي للتوزيع الطبيعي نستخرج بعض القيم والخصائص الإحصائية لسلسلة البواقي، الشكل الموالي من مخرجات برنامج Eviews يوضح ذلك

الشكل (03–09): نتائج إختبار التوزيع الطبيعي لبواقي النموذج

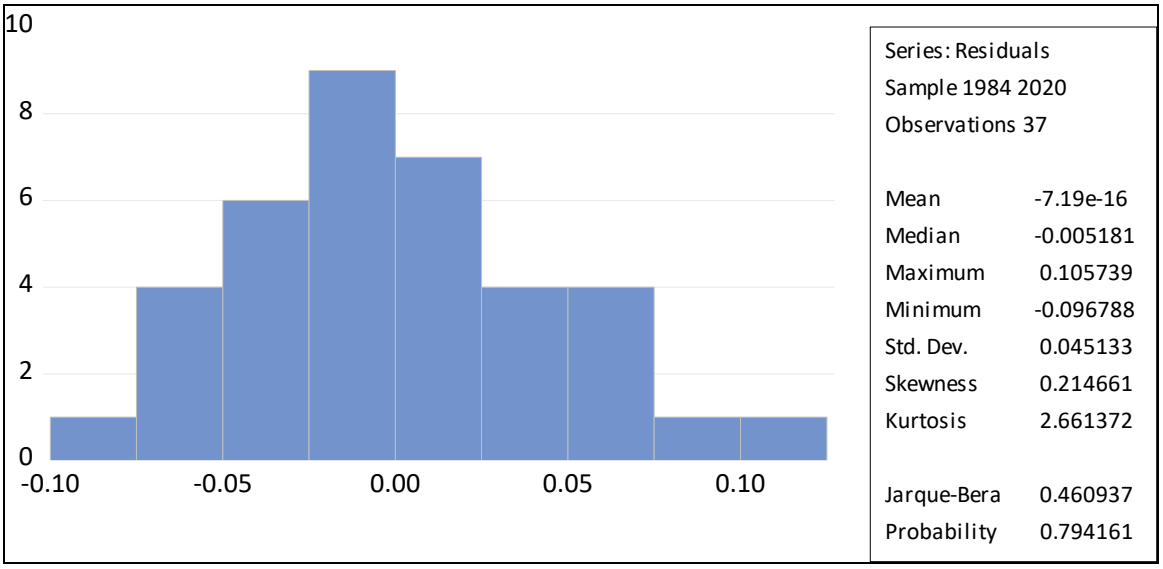

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على برنامج (Eviews 12)

بإستخدام إختبار (Jarque-Bera 1984) الذي يعتمد على الفرضية المعدومة القائلة بأن البواقي تخضع للتوزيع الطبيعي، ومن الشكل نجد أن إحصائية J-B $(JB = 0.4609 < x^2_{0.95} = 5.99)$ وبإحتمال $(Prob = 0.7941 > 5\%)$ ومنه نقر بعدم معنوية الإحصائية المحسوبة لـ Jarque-Bera ونقبل الفرضية المعدومة للإختبار، وبالتالي فإن بواقي النموذج تتبع التوزيع الطبيعي.

2–3– إختبار الإرتباط التسلسلي للبواقي LM TEST

سنقوم في هذا المرحلة من إختبارات صلاحية النموذج بإختبار الإرتباط التسلسلي للبواقي بواسطة إختبار Breusch-Godfrey Serial Correlation LM Test وذلك برفض أو قبول الفرضية المعدومة التي تفترض عدم وجود ارتباط ذاتي بين بواقي النموذج قيد الدراسة، والجدول التالي يوضح نتائج الإختبار:

الجدول (03–11): نتائج إختبار الإرتباط التسلسلي للبواقي LM TEST

Breusch-Godfrey Serial Correlation LM Test: Null hypothesis: No serial correlation at up to 1 lag			
F-statistic	1.780714	Prob. F(1,18)	0.1987
Obs*R-squared	3.330841	Prob. Chi-Square(1)	0.0680

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على برنامج (Eviews 12)

من خلال نتائج الجدول نلاحظ ان قيمة (Obs*R-squared=3.3308) غير معنوية عند 5% حيث أن احتمالها (P-value=0.0680)، وهذا ما يمكننا من قبول الفرضية المعدومة والقول انه لايوجد ارتباط ذاتي بين بواقي النموذج.

2-4- إختبار ثبات التباين ARCH TEST

من بين إختبارات ثبات تباين الاخطاء إخترنا اختبار Heteroskedasticity Test: ARCH لإختبار مدى تجانس تباين بواقي النموذج المدروس، حيث نختبر الفرضية المعدومة التي تنص على أن بواقي النموذج ذات تباين متنجانس، وبالنظر لنتائج الإختبار نجد ان (Obs*R-squared=0.0002, P-value=0.9868>5%) وبالتالي يمكننا قبول الفرضية المعدومة والقول أن بواقي النموذج ذات تباين متجانس، ونتائج الإختبار موضحة في الجدول الموالي:

الجدول (03-12): نتائج إختبار ثبات التباين ARCH TEST

Heteroskedasticity Test: ARCH			
F-statistic	0.000257	Prob. F(1,34)	0.9873
Obs*R-squared	0.000272	Prob. Chi-Square(1)	0.9868

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على برنامج (Eviews 12)

2-5- إختبار ملائمة النموذج المقدر من حيث الشكل الدالي (REMSEY RESET TEST)

إختبار Remsey Test هو إختبار خاص بمعرفة مدى ملائمة تحديد أو تصميم النموذج من حيث الشكل الدالي ونتائج هذا الإختبار موضحة في الجدول التالي:

الجدول (03-13): نتائج إختبار ملائمة النموذج المقدر من حيث الشكل الدالي (Remsey Reset Test)

Ramsey RESET Test
Equation: UNTITLED
Omitted Variables: Squares of fitted values
Specification: LPEN LPEN(-1) LPEN(-2) LINF LINF(-1) LINF(-2) LINF(-3) LINF(-4) LGDP LGDP(-1) LGDP(-2) LGDP(-3) LGDP(-4) LCH LCH(-1) LCH(-2) LCH(-3) LCH(-4) C @TREND

	Value	df	Probability
t-statistic	1.799589	17	0.0897
F-statistic	3.238522	(1, 17)	0.0897
Likelihood ratio	6.451855	1	0.0111

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على برنامج (Eviews 12)

من خلال الجدول نستنتج أن النموذج ذو شكل دالي ملائم وذلك بقبول الفرضية الصفرية التي تنص على ان الدالة لاتعاني من مشكلة عدم التحديد، حيث أن إحصائية فيشر قدرت بـ (F-stat=3.238) وبإحتمال تجاوز 5% (Prob=0..0897>0.05).

2-6- إختبار الإستقرار الهيكلي لنموذج ARDL المقدر

يعتبر إختبار إستقرارية النموذج وخلو البيانات من وجود تغيرات هيكلية من أهم إختبارات التشخيص في نموذج ARDL، ومن أهم الإختبارات نجد المجموع التراكمي للبواقي المعاودة (CUSUM) و مجموع التراكمي لمربعات البواقي المعاودة (CUSUMSQ) والشكل الموالي يوضح نتيجة هذين الإختبارين:

الشكل (03-10): نتائج إختبار ثبات وإستقرارية النموذج (CUSUM TEST & CUSUMSQ TEST)

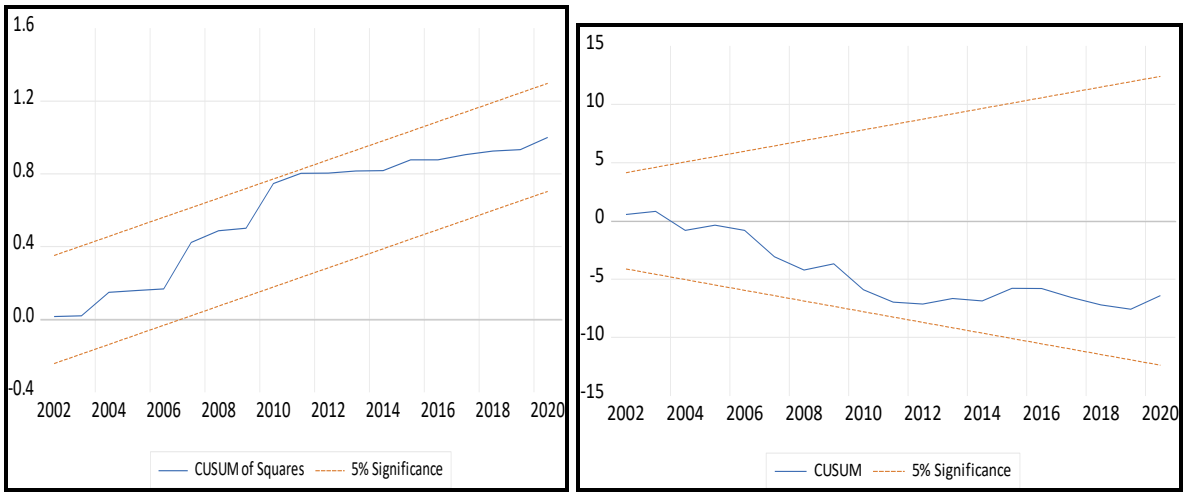

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على برنامج (Eviews 12)

نلاحظ من الشكل أن كل من منحى المجموع التراكمي للبواقي المعاودة والمجموع التراكمي لمربعات البواقي المعاودة واقعين داخل حدود ثقة 5% عبر كامل فترة الدراسة، وهذا ما يؤكد عدم وجود تغيرات هيكلية ضمن النموذج وإستقرار وانسجام متغيرات الدراسة بين نتائج تصحيح الخطأ في المدى القصير مع المدى الطويل.

المطلب الثالث: تقدير نموذج العلاقة قصيرة وطويلة الأجل بإستخدام نموذج ARDL

أولا: تقدير العلاقة قصيرة الأجل بإستخدام نموذج (ARDL-ECM)

لإستخراج معامل تصحيح الخطأ، يتم تقدير علاقة المتغير التابع في الأجل القصير عن طريق إستخدام البواقي المبطأة كمتغيرات مستقلة بدلا من إستخدام المتغيرات مبطأة من مستواها، ونتائج التقدير موضحة في الجدول الموالي:

الجدول رقم (03–14): نتائج نموذج تصحيح الخطأ المستخرجة من نموذج ARDL المقدر

ARDL Error Correction Regression
Dependent Variable: D(LPEN)
Selected Model: ARDL(2, 4, 4, 4)
Case 3: Restricted Constant and No Trend
Date: 09/22/22 Time: 11:13
Sample: 1980 2020
Included observations: 37

ECM Regression
Case 3: Restricted Constant and No Trend

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	3.511129	0.537434	6.533138	*** **0.0000**
D(LPEN(-1))	0.261826	0.110151	2.376980	** **0.0281**
D(LINF)	-0.043833	0.016744	-2.617890	** **0.0169**
D(LINF(-1))	0.077187	0.018634	4.142336	*** **0.0006**
D(LINF(-2))	0.032661	0.018358	1.779089	* **0.0912**
D(LINF(-3))	0.047262	0.015326	3.083769	*** **0.0061**
D(LGDP)	-0.014531	0.005774	-2.516725	** **0.0210**
D(LGDP(-1))	0.028985	0.009173	3.159721	*** **0.0052**
D(LGDP(-2))	-0.004507	0.008370	-0.538422	0.5965
D(LGDP(-3))	-0.011766	0.006215	-1.893076	* **0.0737**
D(LCH)	0.068134	0.100834	0.675704	0.5074
D(LCH(-1))	0.600285	0.127986	4.690249	*** **0.0002**
D(LCH(-2))	0.752445	0.127735	5.890687	*** **0.0000**
D(LCH(-3))	0.280618	0.141854	1.978215	* **0.0626**
CointEq(-1)*	-0.549295	0.084000	-6.539234	*** **0.0000**

R-squared	0.796370	Mean dependent var	-0.016364
Adjusted R-squared	0.666787	S.D. dependent var	0.100017
S.E. of regression	0.057734	Akaike info criterion	-2.574997
Sum squared resid	0.073331	Schwarz criterion	-1.921922
Log likelihood	62.63744	Hannan-Quinn criter.	-2.344757
F-statistic	6.145641	Durbin-Watson stat	2.321900
Prob(F-statistic)	0.000090		

Notes: (*)Significant at the 10%; (**)Significant at the 5%; (***) Significant at the 1%.

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على برنامج (Eviews 12)

من نتائج تقدير العلاقة قصيرة الأجل ونموذج تصحيح الخطأ نلاحظ مايلي:

- معامل تصحيح الخطأ λ سالب ومعنوي $\lambda = -0.549295$(Prob=0.0000<1%,
) وهذا من شروط نموذج ARDL مثله مثل نماذج تصحيح الخطأ الأخرى مثل (ECM,VECM..)،

كما تؤكد هاته النتيجة وجود تكامل مشترك بين متغيرات النموذج أي أن هناك علاقة طويلة الأجل بين معدل الإختراق بكل من إجمالي الناتج المحلي ومعدل البطالة وكذلك معدل التضخم، وتشير قيمة معامل تصحيح الخطأ $\lambda = -0.549295$ إلى ان 54.92 % من أخطاء السنة السابقة وبعد قيم معدل الإختراق عن القيمة التوازنية في الأجل الطويل تصحح في السنة الحالية، غير أن هذا التصحيح يمتد لمدة تقارب فترتين زمنيتين $(1/0.549 = 1.821)$ أي سنة و 10 أشهر، وهذا يرجع لعدة اسباب نذكر منها:

- ❖ المدة الزمنية للأقساط والتي غالبا تكون سداسية أو حتى سنوية في بعض الاحيان؛
- ❖ ضعف مرونة قطاع التأمين للتغيرات في المحيط الإقتصادي نتيجة ضعف الثقافة التأمينية لدى الأشخاص؛
- ❖ الاستخدام المحدود لتكنولوجيات الاعلام والاتصال لعكس التطورات الحاصلة في الإقتصاد على المؤمنين لهم بغية تجديد عقودهم التأمينية وفق المعطيات الإقتصادية المتجددة؛
- ❖ قلة الدراسات الدورية والمشخصة لقطاع التأمين وعلاقته بمحيطه الإقتصادي؛
- ❖ تأخر تطبيق القوانين وتجسيد الإصلاحات نتيجة ضعف البنية التحتية لقطاع التأمين.

➢ معنوية النموذج الكلية هي مقبولة إحصائيا عند مستوى معنوية 1%، حيث بلغت قيمة إحصائية فيشر المحسوبة (F=6.145) بقيمة إحتمالية (Prob=0.000)، ومنه نرفض الفرضية الصفرية ونقر بمعنوية معادلة الإنحدار وفق النموذج المقدر وتأكيد تأثير وأهمية المتغيرات المستقلة (إجمالي الناتج المحلي، معدل البطالة، معدل التضخم) في تفسيير المتغير التابع (معدل إختراق التأمين).

➢ القدرة التفسيرية للنموذج هي الأخرى بلغت نسبة جيدة، فمن خلال معامل التحديد المصحح $Adj.R^2 = 0.6667$ نستنتج أن المتغيرات المستقلة لها نسبة مهمة في تفسير المتغير التابع، أي أن 66.67% من التغير في معدل الإختراق ناتج عن التغير في كل من إجمالي الناتج المحلي ومعدلي البطالة والتضخم، وتعود باقي النسبة 33.33% لمتغيرات أخرى لم تدرج في الدراسة وكذلك للتغيرات العشوائية.

➢ نلاحظ ان كل معلمات الأجل القصير معنوية عند مستوى معنوية 10% إلا متغيرتي D(LGDP(-2)) و D(LCH)، كما إختلفت تأثيراتها بين الايجاب والسلب، إلا أن معاملات معدل البطالة كانت بقيم معتبرة على عكس قيم باقي معاملات إجمالي الناتج المحلي ومعدل التضخم والنتائج كانت كما يلي:

- **بالنسبة لمعدل الإختراق:** نلاحظ ان قيمة معدل الإختراق في الفترة الزمنية (t-1) بلغت 0.261 باشارة موجبة، وتدل على وجود علاقة طردية بين معدل الإختراق للسنة الحالية بتأخيره الزمني لفترتين، أي أن التغير في معدل الإختراق في الفترة (t-1) بنسبة 1% يساهم بـ 0.26 في نسبة معدل الإختراق للسنة الحالية (الفترة الزمنية t)

- **بالنسبة لمعدل البطالة:** من نتائج العلاقة قصيرة الأجل نلاحظ أن تأثيرات معدل البطالة كانت كلها موجبة، وهذا مايشير إلى العلاقة الطردية بين معدل الإختراق ومعدل البطالة في الأجل القصير، وجاءت قيم التأخيرات المعنوية {D(LCH(-1))=0.60 ; D(LCH(-2))=0.75 ; D(LCH(-3))=0.28}، أي أن 10% من معدل الإختراق للسنة الحالية كان نتيجة معدلات البطالة لهاته السنوات بالنسب الموالية: 6% لمعدل البطالة في السنة (t-2) و 7.5% لمعدل البطالة في سنة (t-3) وما نسبته 2.8% لمعدل البطالة في السنة (t-4)، هذه العلاقة الإيجابية مخالفة للنظرية الإقتصادية فالأشخاص منخفضي الدخل لايمكنهم إقتناء الخدمات التأمينية، إلا أن هذا التأثير الإيجابي يعود إلى التوجه التأميني قصير المدى لتأمينات البطالة الموسمية، وكذا التغطية الإجتماعية[1]، ويظهر هذا التوجه التأميني من خلال عوائد التأمين وربحية الشركات الممارسة لنشاط التأمين[2].

- **بالنسبة لإجمالي الناتج المحلي:**

من المؤكد أن البلدان ذات الناتج المحلي الإجمالي المرتفع ستنفق أكثر على التأمين بالقيمة المطلقة، أي العلاقة الإيجابية بين الكثافة والناتج المحلي الإجمالي، ولكن من الناحية النسبية، بالنسبة لبلدين لهما نفس نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي، قد يلعب التأمين دورًا مختلفًا بسبب الإختلافات التي قد توجد في الأهمية النسبية لقطاع التأمين على الحياة من ناحية، وقطاع التأمين على الأضرار من ناحية أخرى. علاوة على ذلك، تتأثر أعمال التأمين على الحياة والتأمين على غير الحياة بالسياق القانوني والمالي لكل بلد[3].

---

[1] عبدالقادر عمارة وتوفيق غفصي، **دراسة قياسية لعلاقة معدل إختراق التأمين بالبطالة واجمالي الناتج الداخلي في الجزائر خلال الفترة 1980-2018**، مجلة البشائر الاقتصادية، العدد 02، 2021، ص 261.

[2] حسين علاء الدوري، **أثر متغيرات الاقتصاد الكلي على ربحية قطاع شركات التأمين الاردنية**، رسالة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في التمويل والمصارف، جامعة آل البيت، الاردن، 2019، ص45.

[3] J. Françoise Outreville, **The Relationship Between Insurance Growth And Economic Development: 80 Empirical Papers For A Review Of The Literature,** International Centre For Economic Research, HEC Montréal, 2011, P 7.

وتظهر نتائج التقدير تباين تأثيرات إجمالي الناتج المحلي بين الإيجاب والسلب، إذ يتأثر معدل إختراق التأمين للسنة الحالية سلبا بإجمالي الناتج المحلي للسنة السابقة وكذا إجمالي الناتج المحلي للسنة (t-4) بينما يرتبط إيجابا بإجمالي الناتج المحلي للسنة (t-2)، في حين كانت معلمة الفترة الزمنية (t-3) غير معنوية، إلا أننا نلاحظ أن معلمات إجمالي الناتج المحلي ضئيلة إذ لم تتجاوز 0.03 وهذا مايعكس التأثير المحدود لإجمالي الناتج المحلي على معدل إختراق التأمين، وتظهر العلاقة الإيجابية من خلال زيادة تخصيصات الأفراد لنصيبا من دخلهم الفردي والذي يعتبر جزءا من الناتج الإجمالي علي عمليات التأمين واعادة التأمين بشقيه (التأمين على الحياة وتأمينات الأضرار)[1].

- **بالنسبة لمعدل التضخم**: يعتبر تسعير الأقساط التأمينية دورا في غاية الأهمية لتسويق الخدمات التأمينية بنوعيها (التأمين على الحياة والتأمين على الأضرار) [2]، نلاحظ من خلال نتائج تقدير العلاقة قصيرة الأجل أن معلمات معدل التضخم كلها مقبولة إحصائيا عند مستوى معنوية 10%، في حين تؤثر قيم الفترات الزمنية (t-2)، (t-3)، (t-4) لمعدل التضخم بالايجاب على معدل إختراق التأمين، نجد أن قيمة الفترة (t-1) لمعدل التضخم تؤثر عليه سلبا، هذه القيم الإيجابية للتضخم والتي تقابلها طرديا قيم موجبة أخرى في معدل إختراق التأمين ناتجة عن إرتفاع قيمة تكاليف الأقساط التأمينية دون التغير في قيمتها الحقيقية وبالتالي رفع قيمة مساهمة قطاع التأمين في الناتج المحلي وبالتالي إرتفاع قيمة معدل الإختراق، هذه العلاقة مخالفة للنظرية الإقتصادية فزيادة التكلفة لاتؤدي دوما إلى زيادة الطلب على السلعة. أما القيمة السالبة لمعامل التضخم في الفترة (t-1) فهذا يدل على أن إرتفاع معدل التضخم بـ 10% مع ثبات باقي المتغيرات سيؤثر عكسيا على معدل إختراق التأمين للسنة الحالية بنسبة 0.4%، أي أن إرتفاع القيم الإسمية فقط لخدمات التأمين (أسعار الأقساط التأمينية) نتيجة إرتفاع نسبة التضخم سيؤدي إلى إنخفاض الطلب على هذه الخدمات وبالتالي إنخفاض عائدات التأمين وتبعا لذلك سينخفض معدل الإختراق التأميني.

ثانيا: تقدير العلاقة طويلة الأجل

بما أن نتائج إختبار الحدود أكدت على وجود تكامل مشترك بين معدل الإختراق بكل من إجمالي الناتج المحلي ومعدلي البطالة والتضخم، فيمكننا حينئذ تقدير العلاقة التوازنية طويلة الأجل بين معدل الإختراق بالمتغيرات المفسِرة

[1] Bc. Lenka Čepeléaková, **Op cit,** P 36-41.

[2] Thorsten Beck And Ian Webb, **Economic, Demographic, And Institutional Determinants Of Life Insurance Consumption Across Countries**, The World Bank Economic Review, Vol 17, No1, 2003, P 56.

في النموذج وكذَا دراسة معنوية المعلمات مع طبيعة العلاقة طردية أو عكسية بين المتغير التابع بالمتغيرات المستقلة، ونتائج العلاقة موضحة في الجدول الموالي:

الجدول رقم(03-15): نتائج العلاقة طويلة الأجل لمعدل الإختراق بالمتغيرات المستقلة للنموذج

ARDL Long Run Form
Dependent Variable: D(LPEN)
Selected Model: ARDL(2, 4, 4, 4)
Case 3: Restricted Constant and No Trend
Date: 09/22/22 Time: 23:56
Sample: 1980 2020
Included observations: 37

Long Run Coefficient

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
LINF	-0.210768	0.049403	-4.266308	***0.0004
LGDP	-0.110685	0.010408	-10.63473	***0.0000
LCH	-0.758021	0.090266	-8.397611	***0.0000
C	6.392064	0.612900	10.42921	***0.0000

Notes: (*)Significant at the 10%; (**)Significant at the 5%; (***) Significant at the 1%

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على برنامج (Eviews 12)

من نتائج تقدير العلاقة طويلة الأجل نلاحظ أن معدل إختراق التأمين يرتبط سلبا في الأجل الطويل بكل متغيرات النموذج كما أنها ذات معنوية إحصائية مقبولة عند مستوى معنوية 1%، كما أن معلمة الحد الثابت هي الأخرى معنوية حيث تمثل قيمة المتغير التابع عند إنعدام المتغيرات المستقلة، وبلغت هاته القيمة 6.392 وهي قيمة لوغاريتم معدل الإختراق المستقلة عن متغيرات النموذج في حالة إنعدامهم.

- **بالنسبة لمعدل البطالة:** نلاحظ من نتائج تقدير العلاقة طويلة الأجل العلاقة العكسية لمعدل إختراق التأمين بمعدل البطالة، إذ يتراجع معدل إختراق التأمين بمقدار 7.58% عند إرتفاع نسبة البطالة بـ 10% ($\beta_3 = -0.7580$)، حيث لا يستطيع الأشخاص عديمي الدخل شراء خدمات ومنتجات التأمين وبالتالي ينخفض الطلب على التأمين كلما ارتفع معدل البطالة، وهذا ما أظهرته بعض الدراسات مثل **(Yazid et All, 2012)** التي اقترحت وجود علاقة سلبية بين معدل البطالة وطلب التأمين التكافلي العائلي[1]، وأظهرت نتائج دراسة **(Lenten & Rulli, 2006)** إلى أن البطالة لها تأثير سلبي على الطلب على التأمين على

[1] Ahmad Shukri Yazid et all, **Determinants of Family Takaful (Islamic Life Insurance) Demand: A Conceptual Framework for a Malaysian Study**, International Journal of Business and Management, Vol 7, N° 6, 2012, P 120.

الحياة، كما أرجعت الدراسة أن هذا التأثير المتوقع للعمالة على الطلب على التأمين على الحياة ينعكس بشكل إفتراضي من خلال متغير الدخل[1].

- **بالنسبة لإجمالي الناتج المحلي**: أظهرت نتائج العلاقة طويلة الأجل ان معدل إختراق التأمين يرتبط عكسيا باجمإلى الناتج المحلي، وبما ان التأمين يعتبر نسبة من الواردات الخدمية فإن هذه العلاقة توافق النظرية الإقتصادية[2] كما تم التوصل لمثل هذه العلاقة العكسية في دراسة عبدالرحمان زيرياح واخرون **(Abdul Rahman Zuriah et All, 2008)** التي تناولت دراسة العلاقة بين العوامل الإقتصادية والطلب على التأمين التكافلي[3].

ونلاحظ من نتائج تقدير علاقة النمودج أن معدل إختراق التأمين يتراجع بمقدار 1.106% عند إرتفاع نسبة الناتج الداخلي بـ 10% $(\beta_2 = -0.1106)$، غير أن هذه العلاقة العكسية لاتعطي حقيقة الإرتباط بين المتغيرين إذ أن معدل الإختراق هو نسبة مساهمة مداخيل قطاع التأمين في الناتج الإجمالي، في حين نركز في دراستنا على التأثير العكسي لإجمالي الناتج المحلي على قطاع التأمين ممثلة بمعدل الإختراق، وبما أن الناتج المحلي الإجمالي يتحسن بمعدلات جيدة وبصفة مستمرة وترتفع بذلك حصة الفرد منه، غير أن تخصيصات الافراد لخدمات التأمين تبقى ضئيلة رغم تحسن حصصهم من الناتج المحلي، وهذا ماتعكسه معدلات الإختراق المتدنية على طول فترة الدراسة التي لم تتجاوز 1%، وبالتالي نمو إجمالي الناتج المحلي والثبات النسبي لتخصيصات الأفراد على خدمات التأمين يعطي علاقة عكسية بين هذين المتغيرين.

- **بالنسبة لمعدل التضخم**:

يعد التضخم أحد المظاهر التي تدل على عدم الإستقرار الإقتصادي وبالتالي فإن إرتفاع معدلات التضخم يخلق حالة من عدم التأكد حول إستقرار الوضع الإقتصادي والمعاملات التجارية والرأسمالية، ومن ناحية أخرى فإن

---

[1] Liam j. A. Lenten et david n. Rulli**, A Time-Series Analysis of the Demand for Life Insurance Companies in Australia: an Unobserved Components Approach,** Australian Journal of Management, Vol. 31, N° 1, 2006, P 48.

[2] محمد العجلان دنا و علي مصطفى محمد نشوى، **أثر التأمين على النمو الاقتصادي في المملكة العربية السعودية خلال الفترة (1992–2017)**، مجلة البشائر الاقتصادية، العدد، 2020، ص 262.

[3] Zuriah Abdul Rahman Et All, **Family Takaful: It's Role In Social Economic Development And As A Savings And Investment Instrument In Malaysia – An Extension**, Shariah Journal, Vol 16, N° 01, 2008, 89-105.

الإرتفاع غير المتوقع لمعدلات التضخم له نتائج سلبية على سوق التأمين وعلى طلب الافراد للمنتجات التأمينية بسبب إنخفاض القدرة الشرائية للأفراد وبالتالي إنخفاض القدرة على دفع قسط التأمين.

وتظهر نتائج التقدير لدينا ان معدل إختراق التأمين يتراجع بقيمة 2.107% عند إرتفاع معدل التضخم بـ 10% ($\beta_1 = -0.2107$)، وتوقع كل من **(Thorsten Beck And Ian Webb, 2003)** أن يكون للتضخم وتقلبه علاقة عكسية مع الطلب على التأمين على الحياة، نظرًا لأن منتجات ادخار التأمين توفر عادةً مزايا نقدية على المدى الطويل، فإن عدم اليقين النقدي له تأثير سلبي كبير على العوائد المتوقعة على هذه المنتجات[1]. كما يظهر الأثر السلبي على طلب المنتجات التأمينية بسبب إرتفاع معدلات التضخم من خلال إنخفاض قيمة المنافع المستقبلية من شراء المنتجات التأمينية (خاصة التأمين على الحياة) وبالتالي لم تعد منتجات التأمين تعطي نفس قيمة الفائدة بالنسبة للأفراد[2].

[1] Thorsten Beck And Ian Webb, **Op Cit**, P 61.

[2] علي عبد الحميد يوسف، **محددات الطلب التأميني في سورية ودوره في النمو الاقتصادي (1990–2012)**، رسالة معدة لنيل درجة الماجستير في الاقتصاد والتخطيط، جامعة تشرين، 2014، ص69.

خلاصة:

تعد دراسة إستقرارية السلاسل الزمنية أمر مهم في تقدير العلاقات بين المتغيرات لتفادي النتائج المغلوطة وكذا تجنبا للانحدار الزائف، وأظهرت نتائج إختبارات جذر الوحدة تكامل السلاسل الزمنية لمتغيرات الدراسة ككل من الدرجة الأولى، وبهذا أمكننا القول بإحتمال وجود تكامل مشترك بين المتغيرات الإقتصادية الكلية المختارة (إجمالي الناتج المحلي ومعدلي التضخم والبطالة) مع معدل إختراق التأمين.

أثبت إختبار السببية للأجل القصير (Wald Test) وجود علاقة سببية للمتغيرات الإقتصادية الكلية على معدل إختراق التأمين، كما اكد إختبار (Toda-yamamoto) وجود علاقة سببية طويلة الأجل لكل من إجمالي الناتج المحلي ومعدلي البطالة والتضخم على معدل إختراق التأمين، وبعد تقدير العلاقة طويلة وقصيرة الأجل عن طريق منهجية ARDL توصلنا للنتائج التالية:

- ✓ وجود تكامل مشترك بين متغيرات النموذج أي أن هناك علاقة طويلة الأجل بين معدل الإختراق بكل من إجمالي الناتج المحلي ومعدل البطالة ومعدل التضخم، وأن 54.92 % من أخطاء السنة السابقة وتباعد قيم معدل الإختراق عن القيمة التوازنية في الأجل الطويل تصحح في السنة الحالية؛
- ✓ القدرة التفسيرية للنموذج جيدة حيث بلغت 66.67% وتعبر هذه النتيجة على أن التغير في معدل الإختراق ناتج عن التغير في كل من إجمالي الناتج المحلي ومعدلي البطالة والتضخم؛
- ✓ وجود علاقة توازنية قصيرة الأجل بين المتغيرات الإقتصادية الكلية ومعدل الإختراق، غير أن تأثيراتها اختلفت ما بين الايجاب والسلب بإختلاف المتغير ودرجة التأخير؛
- ✓ وجود علاقة توازنية طويلة الأجل بين معدل الإختراق وإجمالي الناتج المحلي ومعدلي البطالة والتضخم، كما أن علاقة معدل الإختراق بهم عكسية في المدى الطويل.

الخاتمة

يعتبر قطاع التأمين أحد القطاعات الهامة في الإقتصاد وهذا من خلال توضيف مداخيل القطاع في بعث نشاط الدورة الإقتصادية للدولة، فضلا عن مايوفره في بعث الضمان والأمن والطمأنينة للأفراد بالإضافة إلى عمله على تحقيق إستقرار المشروعات وتوفير التغطية اللازمة للمؤسسات ضد المخاطر ضمن عقود محددة المدة وطبيعة الأخطار التي تغطيها، كما أن هاته العقود تحكمها مبادئ وأخلاقيات تعمل الدول على إحترامها من الطرفين عن طريق مؤسسات رقابية حكومية.

قطاع التأمين الجزائري وعلى غرار الدول النامية، شهد عديد الاصلاحات نتيجة التحولات الإقتصادية والسياسية، هذه الاخيرة التي كان لها النصيب الأكبر في بداية الفترة الزمنية للدراسة، حيث يعود نشاط التأمين إلى فترة الإستعمار الفرنسي، من خلال تقديم بعض الوكالات العامة الفرنسية لخدمات تأمين للمعمرين الأوروبيين بهدف تغطية مخاطر الأنشطة الصناعية والفلاحية، وبعد الإستقلال ولتفعيل دور قطاع التأمين في دفع عجلة التنمية الإقتصادية. عمدت السلطات الجزائرية إلى إصلاح قطاع التأمين عن طريق إصدار تشريعات جديدة تحدد شروط وكيفيات تقديم خدمات التأمين، حيث تم فتح سوق التأمين الجزائري وإنهاء هيمنة الدولة عليه بموجب الأمر95-07 بهدف تطوير القطاع وترقية الخدمات المقدمة من طرف مختلف شركات التأمين، وبما أن الإصلاحات التي جاءت في الأمر 95-07 لم تكن كافية لترقية نشاط التأمين، ومواكبةً للتطورات الحاصلة في السوق المحلي والعالمي، أصدرت السلطات الجزائرية القانون 06-04 المؤرخ في 20 فيفري 2006 الذي فتح باب الإستثمار في قطاع التأمينات أمام الخواص والشركات الأجنبية والسماح لشركات التأمين بتنويع قائمة منتجاتها التأمينية، فضلا عن إعتماد البنوك في توزيع المنتجات التأمينة على عملائها.

وأظهرت الدراسة التحليلية لأداء مؤشرات قطاع التأمين مايلي:

- إنتاج قطاع التأمين كان ضعيفا جدًا خلال 15 سنة الأولى من الفترة المدروسة إذ لم يتجاوز 9.7 مليار دينار جزائري والمسجلة سنة 1994، كما أنه ينمو بنسب ضئيلة تكاد تنعدم أحياناً؛
- غياب شبه كلي لإنتاج الشركات الخاصة للفترة ماقبل سنة 2006، كما يعتبر إنتاج التأمين في هذه الفترة ناتجا عن تأمينات الأخطار فقط، إذ لم تظهر شركات تأمين الأشخاص إلا بعد الإصلاحات الثانية لقانون التأمين سنة 2006؛

- سيطرت الشركات العمومية على سوق التأمين بشكل كبير جدا بالرغم من إلغاء التخصص وتحرير سوق التأمين أمام فروع شركات التأمين العمومية والخاصة؛
- يتشكل إنتاج تأمينات الأخطار أساسًا من إنتاج تأمينات السيارات وتأمينات المخاطر المنوعة، إذ تساهم تأمينات السيارات بإنتاج نصف إجمالي إنتاج تأمينات الأخطار حيث بلغ إنتاجها سنة 2013 نسبة 58% من مجمل إنتاج تأمينات الأخطار، كما فاق إنتاجه 63 مليار دينار سنة 2020 بنسبة 46% من إجمالي إنتاج قطاع التأمين أي بنسبة 50% من إنتاج تأمينات الأخطار، ويرجع هذا التزايد أساسًا لاجبارية تأمين السيارات وتوسع الحظيرة الوطنية التي تتزايد بإستمرار.
- بالرغم من أن معدل انفاق الفرد الواحد لشراء خدمات التأمين في إرتفاع مستمر والذي ارتفع من 362.11 دينار إلى1381.47 دينار سنة 2006 ليفوق 3 الاف دينار سنة 2020، غير أن معدلات إختراق التأمين متدنية طوال فترة الدراسة كما أنه غير مستقر إذ سجلت أدنى قيمة له سنة 2000 بـ 0.47% وسجلت أعلى قيمة لمعدل الإختراق سنة 2009 بنسبة 0.77%، وهذا مايفسر ضعف مساهمة قطاع التأمين في النمو الإقتصادي.

أما بالنسبة للدراسة القياسية فقد أثبتت دراسة إستقرارية السلاسل الزمنية تكامل السلاسل الزمنية لمتغيرات الدراسة من الدرجة الأولى، وهو ما يوحي بوجود علاقة تكامل مشترك بين المتغيرات الإقتصادية الكلية المختارة (إجمالي الناتج المحلي ومعدلي التضخم والبطالة) مع معدل إختراق التأمين. في حين أثبت إختبار السببية للأجل القصير (Wald Test) وجود علاقة سببية للمتغيرات الإقتصادية الكلية على معدل إختراق التأمين، كما اكد إختبار (Toda-yamamoto) وجود علاقة سببية طويلة الأجل لكل من إجمالي الناتج المحلي ومعدلي البطالة والتضخم على معدل إختراق التأمين، وبعد تقدير العلاقة طويلة وقصيرة الأجل عن طريق منهجية ARDL توصلنا للنتائج التالية:

- ✓ وجود تكامل مشترك بين متغيرات النموذج أي أن هناك علاقة طويلة الأجل بين معدل الإختراق بكل من إجمالي الناتج المحلي ومعدل البطالة ومعدل التضخم، وان 54.92 % من أخطاء السنة السابقة وتباعد قيم معدل الإختراق عن القيمة التوازنية في الأجل الطويل تصحح في السنة الحالية؛
- ✓ وجود علاقة قصيرة الأجل لمعدل الإختراق بمعدل البطالة وبتأثيرات كلها موجبة، وهذا مايشير إلى العلاقة الطردية بين معدل الإختراق ومعدل البطالة في الأجل القصير، هذه العلاقة الإيجابية مخالفة

للنظرية الإقتصادية فالأشخاص منخفضي الدخل لايمكنهم اقتناء الخدمات التأمينية، إلا أن هذا التأثير الإيجابي يعود إلى التوجه التأميني قصير المدى لتأمينات البطالة الموسمية، وكذا التغطية الإجتماعية، ويظهر هذا التوجه التأميني من خلال عوائد التأمين وربحية الشركات الممارسة لنشاط التأمين؛ مثل هذه النتائج تحققت في دراسة كل من (**عبدالقادر عمارة وتوفيق غفصي، 2021**) (**حسين علاء الدوري، 2019**).

- ✓ أظهرت نتائج التقدير تباين تأثيرات إجمالي الناتج المحلي بين الايجاب والسلب، يلعب التأمين دورًا مختلفًا بسبب الإختلافات التي قد توجد في الأهمية النسبية لقطاع التأمين على الحياة من ناحية، وقطاع التأمين على الأضرار من ناحية أخرى. وتظهر العلاقة الإيجابية من خلال زيادة تخصيصات الأفراد لنصيبا من دخلهم الفردي والذي يعتبر جزءا من الناتج الإجمالي علي عمليات التأمين واعادة التأمين بشقيه (التأمين على الحياة وتأمينات الأضرار)؛ تحققت مثل هاته النتيجة في دراسة (**Bc. Lenka Čepeléaková,2015**).
- ✓ اما بالنسبة للتضخم فقد أظهرت نتائج تقدير العلاقة قصيرة الأجل ان معلمات معدل التضخم كلها مقبولة إحصائيا، إذ يتأثر معدل إختراق التأمين طرديا بمعدل التضخم احيانا وعكسيا احيانا أخرى، هذه القيم الإيجابية للتضخم والتي تقابلها طرديا قيم موجبة أخرى في معدل إختراق التأمين ناتجة عن إرتفاع قيمة تكاليف الأقساط التأمينية دون التغير في قيمتها الحقيقية وبالتالي رفع قيمة مساهمة قطاع التأمين في الناتج المحلي وبالتالي إرتفاع قيمة معدل الإختراق، هذه العلاقة مخالفة للنظرية الإقتصادية فزيادة التكلفة لاتؤدي دوما إلى زيادة الطلب على السلعة. اما القيمة السالبة لمعامل التضخم والتي تعبر عن إرتفاع القيم الاسمية فقط لخدمات التأمين (أسعار الأقساط التأمينية) نتيجة إرتفاع نسبة التضخم سيؤدي إلى إنخفاض الطلب على هذه الخدمات وبالتالي إنخفاض عائدات التأمين وتبعا لذلك سينخفض معدل الإختراق التأميني.
- ✓ القدرة التفسيرية للنموذج جيدة حيث بلغت 66.67% وتعبر هذه النتيجة على ان التغير في معدل الإختراق ناتج عن التغير في كل من إجمالي الناتج المحلي ومعدلي البطالة والتضخم؛

- ✓ معنوية معلمة الحد الثابت في العلاقة طويلة الأجل. حيث تمثل قيمة المتغير التابع عند إنعدام المتغيرات المستقلة، وبلغت هاته القيمة 6.392 وهي قيمة لوغاريتم معدل الإختراق المستقلة عن متغيرات النموذج في حالة انعدامهم؛
- ✓ أثبتت نتائج تقدير العلاقة طويلة الأجل وجود علاقة عكسية لمعدل إختراق التأمين بمعدل البطالة، إذ يتراجع معدل إختراق التأمين بمقدار 7.58% عند إرتفاع نسبة البطالة بـ 10%، هذا ما أظهرته بعض الدراسات مثل (**Yazid et All,2012**) التي اقترحت وجود علاقة سلبية بين معدل البطالة وطلب التأمين التكافلي العائلي، وأظهرت نتائج دراسة **(Lenten & Rulli, 2006)** إلى أن البطالة لها تأثير سلبي على الطلب على التأمين على الحياة، بسبب ان هذا التأثير المتوقع للعمالة على الطلب على التأمين على الحياة ينعكس بشكل افتراضي من خلال متغير الدخل.
- ✓ بالنسبة لإجمالي الناتج المحلي أظهرت نتائج العلاقة طويلة الأجل ان معدل إختراق التأمين يرتبط عكسيا باجمإلى الناتج المحلي، وبما أن التأمين يعتبر نسبة من الواردات الخدمية فإن هذه العلاقة توافق النظرية الإقتصادية كما تم التوصل لمثل هذه العلاقة العكسية في دراسة (**محمد العجلان دنا و علي مصطفى محمد نشوى، 2020**) و **(Abdul Rahman Zuriah et All, 2008)** التي تناولت دراسة العلاقة بين العوامل الإقتصادية والطلب على التأمين التكافلي، غير أن هذه العلاقة العكسية لاتعطي حقيقة الإرتباط بين المتغيرين إذ أن معدل الإختراق هو نسبة مساهمة مداخيل قطاع التأمين في الناتج الإجمالي، وبما أن الناتج المحلي الإجمالي يتحسن بمعدلات جيدة وبصفة مستمرة وترتفع بذلك حصة الفرد منه، غير أن تخصيصات الافراد لخدمات التأمين تبقى ضئيلة رغم تحسن حصصهم من الناتج المحلي، وهذا ماتعكسه معدلات الإختراق المتدنية على طول فترة الدراسة التي لم تتجاوز 1%، وبالتالي نمو إجمالي الناتج المحلي والثبات النسبي لتخصيصات الافراد على خدمات التأمين يعطي علاقة عكسية بين هذين المتغيرين.
- ✓ بما أن التضخم يعد أحد المظاهر التي تدل على عدم الإستقرار الإقتصادي وبالتالي فإن إرتفاع معدلات التضخم يسبب إنخفاض القدرة الشرائية للأفراد وبالتالي إنخفاض القدرة على دفع قسط التأمين، وتظهر نتائج التقدير لدينا أن معدل إختراق التأمين يتراجع بقيمة 2.107% عند إرتفاع معدل التضخم بـ 10%، وتوقع كل من **(Thorsten Beck And Ian Webb, 2003)** أن

يكون للتضخم وتقلبه علاقة عكسية مع الطلب على التأمين على الحياة، نظرًا لأن منتجات ادخار التأمين توفر عادةً مزايا نقدية على المدى الطويل، فإن عدم اليقين النقدي له تأثير سلبي كبير على العوائد المتوقعة على هذه المنتجات. كما أكدت دراسة (**علي عبدالحميد يوسف، 2014**) الأثر السلبي على طلب المنتجات التأمينية بسبب إرتفاع معدلات التضخم من خلال إنخفاض قيمة المنافع المستقبلية من شراء المنتجات التأمينية (خاصة التأمين على الحياة) وبالتالي لم تعد منتجات التأمين تعطي نفس قيمة الفائدة بالنسبة للأفراد.

على ضوء النتائج المحصلة في الدراسة التحليلية ونتائج الدراسة القياسية وبهدف إختبار فرضيات الدراسة استنتجنا مايلي:

1- تأكيد الفرضية الأولى ونقر بأن الإصلاحات الإقتصادية التي قامت بها الجزائر رفعت من أداء قطاع التأمين وحسنت من إنتاجه، إذ أن إنتاج قطاع التأمين كان ضعيفا جدا خلال 15 سنة الأولى من الفترة المدروسة حيث لم يتجاوز 9.7 مليار دينار جزائري والمسجلة سنة 1994، كما انه ينمو بنسب ضئيلة جدا تكاد تنعدم أحيانا، وهذا راجع أساسًا للسياسة الإحتكارية للدولة الجزائرية أنذاك لكافة عمليات التأمين، وبعد إصدار القانون 95-07 تضمن عديد المواد بغية اصلاح وتنظيم سوق التأمين، ومن بين أهم الإصلاحات التي جاء بها القانون تحرير قطاع التأمين من هيمنة الدولة وإحتكارها، هذا ما جعله يسجل تطورا ملحوظا، فقد حقق هذا القطاع من مختلف أنواع التأمين وفروعه (التأمين على الأضرار، التأمين على الأشخاص، التأمين على السيارات، التأمين على النقل، التأمين على القروض ....الخ) رقم أعمال قدر بـ 13.03 مليار دينار جزائري سنة 1995 بزيادة قدرت بنسبة 34% مقارنة بسنة 1994، كما نلاحظ أن إنتاج القطاع ينمو بمعدلات متزايدة، إلا أن سيطرت الشركات العمومية بقيت في الواجهة؛

2- اما بالنسبة للفرضية الثانية فلا يمكن اعتبار شبكة التوزيع من أهم مظاهر نمو قطاع التأمين، فتطور عدد شركات التأمين وفروعها لا يعطي الوجه الكامل لنشاط التأمينات، غير انه يوحي بجزء من تطور خدمات التأمين في حين لا يمكننا اعتباره مقياسا مهما لقياس تطور قطاع التأمين إذ لم نجد أي من الدراسات الاكاديمية تعتمده كمقياس لنمو نشاط التأمين في بلد ما، أما بالنسبة لمؤشري الكثافة التأمينية ومعدل إختراق التأمين فيعتبران أهم مقياسين اعتمدتهم الدراسات السابقة لقياس

نمو نشاط التأمين بالإضافة إلى حجم الأقساط التأمينية، كما يعتبر معدل إختراق التأمين أكثر دقة في تفسير النمو الحاصل في قطاع التأمين عند الدول المتقدمة اكثر من الدول النامية حيث لايعطي نسب نمو حقيقية للقطاع؛

3- أثبتت الدراسة القياسية صحة الفرضية الثالثة وتقر بوجود أثر المتغيرات الإقتصادية الكلية (إجمالي الناتج المحلي، معدل البطالة، معدل التضخم) على نمو قطاع التأمين من خلال معدل الإختراق، إذ يرتبط هذا الأخير بالمتغيرات المختارة في الأجلين القصير والطويل، كما أكدت الدراسات السابقة النتائج المتحصل عليها في دراستنا هذه. أما بالنسبة لمعدل كثافة التأمين فيرتبط هو الاخر بالمتغيرات الإقتصادية الكلية، من خلال تطور نصيب الفرد من الدخل الإجمالي وزيادة انفاقه على الخدمات التأمينية.

ومن خلال النتائج المحققة في الدراستين التحليلية والقياسية لنشاط قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1980-2020، يمكن تقديم بعض الاقتراحات للنهوض بقطاع التأمين وتفعيل دوره بالمساهمة الفعالة في التنمية الإقتصادية، من خلال مايلي:

- إجراء إصلاحات عميقة لتنشيط فرع التأمين على الحياة، مع المراعاة في ذلك نقص الثقافة التأمينة وتدارك هذا النقص من خلال دورات إعلامية وتكوينة للمكلفين بالاتصال في المؤسسات التأمينية، وهم بدورهم يعرضون منتجات التأمين على الحياة للمجتمع المستهدف من هاته المنتجات؛
- مراعاة تعاليم العقيدة والدين الاسلامي عند سن القوانين والأوامر التي تنظم قطاع التأمين، بالإضافة إلى ضبط وتنشيط خدمات التأمين التكافلي من طرف هيئات لها ثقة عقائدية من طرف المجتمع، لتوضيح الصيغ التكافلية وازالة اللبس عنها من حيث الغرر وبالتالي من العقود المخالفة لتعاليم الشريعة الإسلامية؛
- إيلاء أهمية أكبر من طرف شركات التأمين بمختلف أنواع تأمينات الأضرار على غرار تأمينات السيارات، بهدف خلق وعاء تأميني واسع الإنتشار ودائم المداخيل خاصة بالنسبة للأنشطة الصناعية والفلاحية بالإضافة للأنشطة الصغيرة والتقليدية؛
- انتهاج شركات التأمين سياسات تحد من تأثيرات المعدلات السلبية للسياسات النقدية المتبعة، وذلك بفصل قيم الخدمات التأمينية عن المستوى العام للأسعار وربطها بالقدرة الشرائية للمجتمع المستهدف من العمليات التأمينية المقدمة؛

- السعي لمحاربة البطالة وتنمية روح المقاولاتية لدى الافراد لخلق مؤسساتهم الخاصة من خلال تحفيزات التمويل والاعفاءات الضريبية، بالإضافة إلى التأمين عن الخسائر وتوفير التغطية الإجتماعية لمستخدمي هاته المؤسسات.

أخيرا، وضمن عنوان هذه الأطروحة، لا يمكن أن نأمل في تغطية جميع الآثار المحتملة لجميع المتغيرات الإقتصادية الكلية، إذ يجب إجراء مزيد من البحوث خاصة في مجال تحديد البيئة الإقتصادية الكلية وإدراج متغيرات إقتصادية أخرى، بالإضافة إلى إدراج بعض متغيرات البيئة الإجتماعية والبيئة المؤسساتية كمتغيرات مفسِرة لنشاط قطاع التأمين والتي تمثل الثقافة التأمينية والاداء المؤسساتي، كما تعتبر معدلات الربحية ونسبة الملاءة مؤشرات مهمة للإستقرار المالي لشركات التأمين وهو مايؤثر بدوره على أداء المؤسسة ومساهمتها في الإنتاج التأميني عموما. علاوة على ذلك، وللحصول على نتائج أكثر دقة، يجب إستخدام نماذج قياسية أكثر تطوراً مع إدراج متغيرات أخرى مثل عدد الأقساط التأمينية وبيانات شركات التأمين.

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

أولا–المراجع باللغة العربية:

I– الكتب:

1- إبراهيم أبو النجا، **التأمين في القانون الجزائري**، الجزء الأول، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992.

2- إبراهيم أحمد عبد النبي حمودة، **الرياضيات والتأمين**، مطبعة ومكتبة الإشعاع، الإسكندرية، 2002،.

3- ابن منظور، **لسان العرب، مادة الامن**، المعجم الوسيط، مادة الامن المفردات في غريب القران للراغب الاصفهاني.

4- أبوبكر احمد عيد، وليد اسماعيل السيفو، **إدارة الخطر والتأمين**، دار اليازوري للنشر، الاردن، 2009.

5- أحمد فؤاد الأنصاري، **التأمين من الحريق شروطه وتسوية متطلباته**، الاتحاد المصري للتأمين، القاهرة.

6- أسامة عزمي وشقيري نوري موسى، **ادارة الخطر والتأمين**، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2007.

7- بن خروف عبد الرزاق، التأمينات الخاصة في التشريع الجزائري، الجزء الأول، مطبعة ردكول، الطبعة 3، الجزائر، 2002.

8- بهاء بهيج شكري، **التأمين في التطبيق والقانون والقضاء**، ط1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007.

9- جديدي معراج، **مدخل لدراسة قانون التأمين الجزائري**، مطبعة حيرد، الجزائر، الجزء الأول، 1998.

10- حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، **التأمين وادارة الخطر بين النظرية والتطبيق**، دار وائل للنشر، الاردن، 2008.

11- حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، **التأمين وادارة الخطر**، الطبعة الأولى، دار البداية، عمان، 2016.

12- حسن بدر حسن سيد، **التأمين ورياضياته**، دار الطيب للطباعة، بدون مكان نشر، 2011.

13- حميدة جميلة، **الوجيز في عقد التأمين**، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012.

14- رمضان ابو السعود، **أصول التأمين**، دار المعارف، مصر، 1980.

15- سالم رشدي سيد، **التأمين المبادئ الاسس والنظريات**، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، 2015.

16- سامي عفيفي حاتم، **التأمين الدولي**، الدار المصرية اللبنانية،القاهرة، الطبعة الثانية، 1988.

17- السباعي محمد الفقي، **الخطر والتأمين الاصول العلمية والتطبيقية**، الزعيم للخدمات المكتبية، القاهرة، 2017.

18- سليمان بن ابراهيم بن ثنيان، **التأمين واحكامه**، دار ابن حزم، الطبعة الأولى، بيروت، 2003.

19- شهاب احمد جاسم العنكبي، **التأمين الهندسي**، مركز عبادي للدراسات والنشر، صنعاء، 2006.

20- شيخي محمد، **طرق الإقتصاد القياسي محاضرات وتطبيقات**، دار الحامد، الطبعة الأولى، 2001.

21- فلاح عزالدين، **التأمين: مبادئه, أنواعه**، دار اسامة للنشر والتوزيع، عمان، 2008.

22- عبدالقادر حسين العيطر، **التأمين البري في التشريع**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2004.

23- عبدالله مبروك النجار، **عقد التأمين**، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2004.

24- عبودي زيد، **ادارة التأمين والمخاطر**، دار كنوز المعرفة، الاردن، 2006.

25- عدلي ابراهيم عبد ربه، **التأمين ورياضياته**، الدار الجامعية للطباعة والنشر، الاسكندرية، 2003.

26- عيد أحمد أبو بكر، وليد اسماعيل السيفو، **إدارة الخطر والتأمين**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، 2009.

27- محمد حسن قاسم، **قانون التأمين الإجتماعي**، الدار الجامعية الجديدة للنشر، مصر، 2003.

28- محمد حسين منصور، **قانون التأمين الإجتماعي**، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1996.
29- محمد رفيق المصري، **التأمين على الحياة والضمان الإجتماعي**، دار زهران، عمان، 1999.
30- محمد عبدالظاهر حسين، **عقد التأمين مشروعيته–آثاره–انهاؤه**، دار النهضة العربية، القاهرة، 2003.
31- محمد هشام جبر، **ادراة الخطر والتأمين**، جامعة بير زيت، رام الله، 2012.
32- محمد وحيد عبد الباري، **تأمين الحريق من الناحيتين العملية والعملية**، دار النهضة العربية، القاهرة، 1990.
33- محمود الكيلاني، **الموسوعة التجارية والمصرفية**، دار الثقافة، عمان، 2009.
34- محمود سمير الشرقاوي، **الخطر في التأمين البحري**، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة.
35- مختار محمود الهانسي، إبراهيم عبد النبي حموده، **مبادئ الخطر والتأمين**، الدار الجامعية، الإسكندرية،2001.
36- مصطفى محمد الجمال، **أصول التأمين (عقد التأمين)**، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 1999.
37- معراج جديدي، **مدخل لدراسة نظام التأمين الجزائري**، ط1، ديوان المطبوعات الجماعية، الجزائر، 2003.
38- ممدوح حمزة احمد وناهد عبدالحميد، **ادارة الخطر والتأمين**، جامعة القاهرة، القاهرة.
39- ناشد محمود عبدالسلام، **ادارة اخطار المشروعات الصناعية والتجارية**،الطبعة الأولى، دار الثقافة العربية، القاهرة، 1989.
40- هارون نصر جمعة، **التأمين على الحياة**، دار أمجد للنشر والتوزيع، عمان، 2015.

II- رسائل وأطروحات جامعية:

1- أقاسم نوال، **دور نشاط التأمين في التنمية الإقتصادية، دراسة لحالة التأمين في الجزائر في ظل الإصلاحات الإقتصادية 1992–1998**، مذكرة ماجستير في العلوم الإقتصادية، جامعة الجزائر، 2001.
2- امحمد بن البار، **اثر السياسة النقدية والمالية على التضخم في الجزائر خلال الفترة (1986–2014) – دراسة قياسية –** ، اطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الإقتصادية، جامعة المسيلة، 2017.
3- بالي مصعب، **التأمين كأداة لادارة الأخطار دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات (CAAT) خلال الفترة 2009/2004**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجيستير في العلوم الإقتصادية، جامعة مسيلة، 2012.
4- بالي مصعب، **مساهمة قطاع التأمين في نمو الإقتصاد الجزائري – دراسة قياسية بإستخدام نموذج ARDL للفترة 2016/1980–**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم فرع العلوم الإقتصادية، جامعة ورقلة، 2018.
5- توفيق غفصي، **سياسات ترقية قطاع التأمين الجزائري في تفعيل دوره للنهوض بالإقتصاد الوطني**، اطروحة دكتوراه علوم في العلوم الإقتصادية، جامعة مسيلة، الجزائر، 2018.
6- حسين علاء الدوري، **أثر متغيرات الإقتصاد الكلي على ربحية قطاع شركات التأمين الاردنية**، رسالة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في التمويل والمصارف، جامعة آل البيت، الاردن، 2019.
7- حورية حميدوش، **دور قطاع التأمين في تحقيق التنمية الإقتصادية دراسة حالة الجزائر في الفترة 1995–2010**، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجيستير في العلوم الإقتصادية، جامعة الجزائر 3، 2011.

8- حميدي نعيمة، **اشكالية تطوير قطاع التأمين في الجزائر بين تحديات الواقع وآفاق التطوير**، اطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه (ل.م.د) في العلوم الإقتصادية تخصص اقتصاد التأمينات، جامة البليدة، 2020.

9- خيري محمد، **دور مؤسسات التأمين في تمويل الإقتصاد الوطني –حالة الجزائر–**، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجيستير في علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2011.

10-علي عبد الحميد يوسف، **محددات الطلب التأميني في سورية ودوره في النمو الإقتصادي (1990–2012)**، رسالة معدة لنيل درجة الماجستير في الإقتصاد والتخطيط، جامعة تشرين، 2014.

11-علي عبدالحميد يوسف، **محددات الطلب التأميني في سورية ودوره في النمو الإقتصادي –1990–2012–**، رسالة ماجيستار في الإقتصاد والتخطيط، جامعة تشرين، سوريا، 2014.

12-غجاتي الهام، **مويلي لقطاع التأمينات في الإقتصاد الجزائري**، مذكر لنيل شهادة الماجيستير في العلوم الإقتصادية، جامعة المسيلة، 2010.

13-فلاق صليحة، **أثر الإصلاحات الإقتصادية في قطاع التأمين الجزائري (1990–2008)**، مذكرة ماجيستار في العلوم الإقتصادية، جامعة الشلف، الجزائر، 2010.

14-كريم بيشاري **التوجه التسويقي كمدخل لتطوير قطاع التأمينات في الجزائر**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة الجزائر3، الجزائر.

15-كريم زرمان، **دراسة تحليلية وتنبؤية لمعدلات الخسارة في شركات التأمينات**، اطروحة دكتوراه علوم في العلوم الإقتصادية، جامعة بسكرة، الجزائر، 2015.

16-كفية شنافي، **أثر تطبيق الملاءة 2 على شركات التأمين لدول الاتحاد الأوربي وامكانية تطبيقها على قطاع التأمين في الجزائر**، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإقتصادية، جامعة سطيف 1، 2016.

17-لابريش سارة، **القواعد الاحترازية في قطاع التأمين –اشارة خاصة لحالة الجزائر**، مذكرة ماجيستار في علوم التسيير جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2015.

18-محمد عدنان بابا سليمان، **العجز التقني في شركات التأمين الجزائرية دراسة قياسية وتحليلية لحالة الشركة الجزائرية للتأمين واعادة التأمين CAAR**، رسالة ماجيستار في العلوم الإقتصادية جامعة الجزائر، الجزائر، 2002.

19-نوال اقاسم، **دور نشاط التأمين في التنمية الإقتصادية، دراسة حالة قطاع التأمين في الجزائر في ظل الإصلاحات الإقتصادية**، رسالة ماجيستار في العلوم الإقتصادية، جامعة الجزائر، 2001.

20-وليد برغوتي، **تقييم جودة خدمات شركات التأمين و أثرها على الطلب في سوق التأمينات الجزائرية (– 2009) – 1995دراسة تطبيقية للشركة الجزائرية للتأمينات SAA**، رسالة ماجيستار في العلوم الإقتصادية جامعة باتنة، الجزائر، 2014.

III- ملتقيات:

1- بلعوج بلعيد، معزوز سامية، **سياسة التأمين التكافلي كبديل لسياسة التأمين التقليدي**، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى العلمي الدولي 41 حول الأزمة المالية والإقتصادية الدولية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 21-10أكتوبر، 2009.

IV – المجلات

1- بتال أحمد حسين واخرون، "**أثر التحرير المالي على رأس المال البشري في العراق دراسة قياسية للمدة (2005–2006)**"، مجلة جامعة الأنبار للعلوم الإقتصادية والادارية، العدد 27، 2019.

2- توفيق غفصي، **مكانة قطاع التأمين ضمن النسيج الإقتصادي للجزائر بالمقارنة مع دول المغرب العربي (تونس والمغرب) خلال الفترة (2011–2015)**، مجلة العلوم الإقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، العدد 17، جامعة مسيلة، الجزائر، 2017.

3- حسن علي عبد الزهرة وعبد اللطيف حسن شومان، **تحليل العلاقة التوازنية طويلة الأجل بإستعمال إختبارات جذر الوحدة وأسلوب دمج النماذج المرتبطة ذاتيا ونماذج توزيع الإبطاء ARDL**، مجلة العلوم الإقتصادية، جامعة البصرة، العدد 34، 2013.

4- دغيش احمد، **التأمين البحري على البضائع بوثيقة التأمين المفتوحة**، مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية – جامعة تيبازة، العدد الثالث، الجزائر، 2017.

5- ذبيح ميلود، **واقع ومستقبل الخدمة التأمينية في الجزائر مجال التأمين على المركبات نموذجا**، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 4، العدد 2، 2019.

6- عبدالقادر عمارة وتوفيق غفصي، **دراسة قياسية لعلاقة معدل إختراق التأمين بالبطالة وإجمالي الناتج الداخلي في الجزائر خلال الفترة 1980–2018**، مجلة البشائر الإقتصادية، العدد 02، 2021.

7- عمر بن حميدوش، **مخاطر تطور حجم التعويضات في ظل ثبات مردودية التوظيفات المالية في شركات التأمين**، مجلة الإقتصاد والتنمية البشرية –جامعة البليدة 2، الجزائر، المجلد8، العدد2، 2017.

8- عواطف مطرف، **تحرير قطاع التأمين في الجزائر (عرض للمسار ووقوف عند النتائج)**، مجلة التواصل في الإقتصاد والإدارة والقانون، العدد35 ، جامعة عنابة، الجزائر، 2013.

9- غفصي توفيق، **تحليل عوامل ضعف شركات التأمين الجزائرية في النهوض بقطاع التأمين**، مجلة التنمية والإقتصاد التطبيقي – جامعة المسيلة، الجزائر، المجلد 03، العدد 01.

10- كريم بيشاري ولبوزي ريم، **قطاع التأمين الجزائري بين ضعف الثقافة التأمينية ومتطلبات مرحلة التقشف خلال الفترة (1995–2006)**، مجلة الابحاث الإقتصادية لجامعة البليدة، الجزائر، العدد 16، 2017.

11- لبوزي ريم وكريم بيشاري، **نجاح إصلاحات قطاع التأمين الجزائري رهينة معالجة اشكالية ضعف ثقافة التأمين (2006–2017)**، Revue des reformes Economique et intégration dans l'économie mondiale، المجلد 13، العدد 2، 2019.

12- محمد العجلان دنا و علي مصطفى محمد نشوى، **أثر التأمين على النمو الإقتصادي في المملكة العربية السعودية خلال الفترة (1992–2017)**، مجلة البشائر الإقتصادية، العدد، 2020.

13- منصوري حاج موسى، دادن عبد الغاني، **دراسة علاقة سوق المال البحريني بالنمو الإقتصادي للفترة 2003–2016 بإستخدام مقاربة (Toda and Yammomto)**، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والإقتصادية، العدد (12)، 2017.

14- ناجم زينب وبرحومة عبدالحميد، **التحالفات الاستراتيجية بين البنك وشركات التأمين في توزيع منتج التأمين على الحياة –دراسة حالة CAAT/BEA بولاية مسيلة**، مجلة العلوم الإقتصادية والتسيير والعلوم التجارية جامعة مسيلة، العدد 17، 2017.

V- التقارير

جعفر قاسم، **النفط في 2020.. 21 بالمئة خسائر بسبب كورونا وحرب الاسعار**، وكالة الاناضول، 2022/04/13،

VI- قوانين وأوامر ومراسيم وقرارات:

1- [1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **المرسوم التنفيذي رقم 08- 113 المؤرخ 09 أفريل 2008 يوضح مهام لجنة الإشراف على التأمينات**، العدد 20، 2008.

2- الجريدة الرسمة للجمهورية الجزائرية، **المرسوم التنفيذي رقم 02-302 المؤرخ في 01 أفريل 2004، المتضمن إنشاء صندوق ضمان السيارات وتحديد قانونه الأساسي**، العدد 21، 2004.

3- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **الأمر 66-127 المؤرخ في 1966/05/27، المتضمن انشاء إحتكار الدولة لعمليات التأمين**، العدد 43، 1966.

4- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **الأمر 49-45 المؤرخ في 1989/04/11، المتضمن إلغاء القانون الاساسي السابق للمؤسسات الاشتراكية ذات الطابع الإقتصادي المحولة إلى مؤسسات عمومية إقتصادية**، العدد 15، 1989.

5- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **الأمر 66-129 المؤرخ في 27 ماي 1966، المتضمن تأميم الشركة الجزائرية للتأمين**، العدد 43، 1966.

6- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **الأمر 66-129 المؤرخ في 1966/05/27، المتضمن تأميم الشركة الجزائرية للتأمين**، العدد 43، 1966.

7- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **الأمر 74-15 المؤرخ في 1974/01/30، المتضمن الزامية التأمين على السيارات وبنظام التعويض**، العدد 15، 1974.

8- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **الأمر 74-15 المؤرخ في 1974/01/30، المتعلق بالزامية التأمين على السيارات وبنظام التعويض على الأضرار**، العدد 15، 1974.

9- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **الأمر 95-07 المؤرخ في 1995/01/25، المادة 191 المتعلقة بتأمين المسؤولية المدنية المتعلقة بالسيارات**، العدد 13، 1995.

10- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **الأمر رقم 03-12 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالتأمين على الكوارث الطبيعية**، العدد 52، 2003.

11- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **الأمر رقم 72-64 المؤرخ في 02 ديسمبر 1972، المتضمن أحداث التعاون الفلاحي**، العدد 98، 1972.

12- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **القانون رقم 06-04 المؤرخ في 20 فبراير 2006** يعدل ويتمم الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات، العدد 15، 2006.

13- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **المادة 10 من القانون رقم 06-04 المؤرخ في 20 فيفري 2006 المعدل والمتمم للقانون 95-07 المتعلق بالتأمينات**، العدد 15، 2006.

14- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **المرسوم التنفيذي رقم 07-364 المؤرخ 28 نوفمبر 2007 المتضمن تنظيم الادارة المركزية في وزارة المالية**، العدد 75، 2008.

15- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **المرسوم التنفيذي رقم 09-111 المؤرخ في 07 أفريل 2009، المحدد لكيفيات تنظيم صندوق ضمان المؤمن لهم وسيره وكذا شروطه المالية**، العدد 21، 2009.

16- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **المرسوم التنفيذي رقم 07-138 المؤرخ في 19 ماي 2007 يحدد مهام مركزية الأخطار وتنظيمها وسيرها**، العدد 33، 2007.

17- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **المرسوم التنفيذي رقم 11-221 المؤرخ في 20 أكتوبر 1995، المتضمن لصلاحيات المجلس الوطني للتأمين وتكوينه وتنظيمه وعمله**، العدد 65، 1995.

18- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **المرسوم التنفيذي رقم 89-45 المؤرخ في 11 أفريل 1989، المتضمن إلغاء القانون الأساسي السابق للمؤسسات الاشتراكية ذات الطابع الإقتصادي المحولة إلى مؤسسات عمومية إقتصادية**، العدد رقم 15، 1989.

19- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **المرسوم التنفيذي رقم 92-452 المؤرخ في 06 ديسمبر 1992، المتضمن تأهيل تعاضدية التأمين الجزائرية لعمال التربية والثقافة لممارسة عمليات التأمين**، العدد 88، 1992.

20- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **المرسوم التنفيذي رقم 95-415 المؤرخ في 1995/12/09 المتعلق بالزامية التأمين من خطر الحريق**، العدد 76، 1995.

21- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قرار مؤرخ في 02 نوفمبر 2011، يتضمن إعتماد شركة التأمين "أكسا للتأمينات الجزائر الحياة"**، العدد 21، 2012.

22- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قرار مؤرخ في 02 نوفمبر 2011، يتضمن إعتماد شركة التأمين "أكسا للتأمينات الجزائر الحياة"**، العدد 21، 2012.

23- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قرار مؤرخ في 05 أوت 1998، يتضمن إعتماد "الشركة الجزائرية للتأمينات**، العدد 69، 1998.

24- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قرار مؤرخ في 05 أوت 1998، يتضمن إعتماد "الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين"**، العدد 69، 1998.

25- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قرار مؤرخ في 05 يناير 2012، يتضمن إعتماد شركة التأمين "التعاضدي"**، العدد 44، 2012.

26- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قرار مؤرخ في 08 جويلية، يتضمن إعتماد شركة "التأمينات العامة المتوسطية"**، العدد 45، 2001.

27- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قرار مؤرخ في 09 مارس 2011، يتضمن إعتماد شركة التأمين "كرامة للتأمين"**، العدد 23، 2011.

28- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قرار مؤرخ في 09 مارس 2011، يتضمن إعتماد شركة التأمين "تأمين لايف الجزائر"**، العدد 23، 2011.

29- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قرار مؤرخ في 10 مارس 2011، يتضمن إعتماد شركة التأمين "تأمين لايف الجزائر"**، العدد 23، 2011.

30- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قرار مؤرخ في 11 أكتوبر 2006، يتضمن إعتماد شركة التأمين "كرديف الجزائر"**، العدد 77، 2006.

31- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قرار مؤرخ في 11 أوت 2011، يتضمن إعتماد شركة التأمين "مصير حياة"**، العدد 56، 2011.

32- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قرار مؤرخ في 18 يوليو 1999، يتضمن إعتماد شركة تأمين المحروقات**، العدد 58، 1999.

33- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قرار مؤرخ في 22 فبراير 2015، المتضمن إعتماد شركة التأمين "الشركة الجزائرية الخليجية لتأمين الأشخاص**، العدد 45، 2015.

34- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قرار مؤرخ في 26 مارس 2000، يتضمن إعتماد شركة "البركة والأمان للتأمين وإعادة التأمين"**، العدد 23، 2000.

35- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قرار مؤرخ في 30 جويلية 2005، يتضمن إعتماد شركة "أليانس تأمينات"**، العدد 80، 2005.

36- القانون المدني الجزائري، 2007.

37- المادة 10 من القانون رقم 06-04 المؤرخ في 20 فبراير 2006، المعدل والمتمم للأمر رقم 95-07 المؤرخ في 25 يناير 1995 والمتعلق بالتأمينات، الجريدة الرسمية، العدد 15، الصادر بتاريخ 12 مارس 2006.

38- المادة 44 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 25 يناير 1995، والمتعلق بالتأمينات، الجريدة الرسمية، العدد 13، الصادر بتاريخ 08 مارس 1995.

39- المادة 616 من القانون المدني الجزائري، 2007.

VII- مراجع أخرى:

1- ابتسام حاوشين، **قانون التأمينات حسب التشريع الجزائري**، مطبوعة موجهة لطلبة ماستر اقتصاد تأمينات جامعة البليدة، الجزائر، د س ن.

2- زرارة صالحي الواسعة، **محاضرات ألقيت على السنة الرابعة كلاسيك، قانون التأمينات**، جامعة باتنة كلية الحقوق، قسم العلوم القانونية والإدارية، السنة الجامعية، 2004/2003.

ثانيا– المراجع باللغة الأجنبية:

I- الكتب:

1- Adnan Malik, Karim Ullah, **Introduction to Takaful Theory and Practice**, palacrav macmillan, Singapore, 2019.
2- Ali Hassib**, Introduction A L'étude Des Assurances**, Inal, Alger, 1994.
3- Bouaziz Cheikh**, L'histoire De L'assurance En Algerie, Assurance Et Gestion Des Risques**, Universite Laval, Canada, 2013.
4- Daniel Voillerean, **L'assurance au service des assurances**, Economica, Paris, 2002.
5- Dominique henriet et jean Charles roché, **Microéconomie de L'assurance** ; Economica , Paris , 1991.
6- George E. Rejda,Michael J. McNamara, **Principles of RISK MANAGEMENT AND INSURANCE**, Pearson Education, New Jersey, 2014.
7- Guy Simonet, **la comptabilité des entreprises D'assurance** ,5eédition, Paris, 1998..
8- Messaoud Boualam Tafiani, **Les Assurances En Algerie**, Opu, Alger, 1987..
9- Michel Prieur, **Droit de l'environnement**, 2eme édition, Dalloz, France, 1991.
10- Régis Bourbonnais, **Économétrie : Cours et exercices corrigés**, 9 ème édition, Dunod, Paris, 2015.
11- Régis Bourbonnais, **Économétrie**, 10 ème édition, Dunod, Paris, 2018.
12- Régis Bourbonnais, Michel Terraza , **Analyse des séries temporelles : Cours et exercices corrigés - Applications à l'économie et à la gestion**, 4ème édition, Dunod, Paris, 2016.

II- رسائل وأطروحات جامعية:

1- Bc. Lenka Cepelakova, **The Impact of the Macroeconomic Environment on Insurance Companies,** Master's Thesis, Institute Of Economic Studies, Charles University, Prague, 2015.

III–تقارير ودوريات ومجلات

المجلات

1- J. François Outreville, **The relationship between insurance growth and economic development: 80 empirical papers for a review of the literature**, International Centre For Economic Research, Turin. 2011.
2- Guy Simonet, la comptabilité des entreprises D'assurance ,5eédition, Paris, 1998, P19.
3- Bouaziz Cheikh, **L'histoire De L'assurance En Algerie**, Assurance Et Gestion Des Risques, Universite Laval, Canada, 2013.
4- Mokhtar Nouri, **Un Fort Potentiel à Exploiter**, Revue Algérienne Des Assurances, Edition UAR, N° 04, Juin 2001.

5- M.Hashem Pesaran, Yongcheol Shin , **Bounds Testing Approuches To The Analysis Of Long-Run Relationships**, Journal Of Applied Econometrics, N° 16, 1999.
6- B.Shrestha. Khorshed Chowdhury, **Ardl modeling approach to testing the financial liberalization hypothesis,** Applied Financial Economics, N° 17, 2007.
7- Khalil Ahmed, Sajida Wajid, **What Matters For Economic Growth In Pakistan: Fiscal Policy Or Its Composition?,** Asian Economic and Financial Review, 2013.
8- J. Granger, Newbold .P, **Spurious Regressions in Econometrics,** Journal of Econometric , N° 02, 1974.
9- Robert F. Engle and C. W. J. Granger, **Co-Integration and Error Correction: Representation, Estimation, and Testing**, Econometrica, vol 55, N02.
10- Granger. C, **Investigating Causal Relations by Econometric Models and rossspectral Methods**, Econometrica, 37(3),1969.
11- Toda. H, & Yamamoto. T, **Statistical Inference in Vector Autoregressions with Possibly Integrated Processes**, Journal of Econometrics, 66, 1995.
12- Akaike. H, **A New Look at the Statistical Model Identification, IEEE Transactions on Automatic Control,** AC-19(06), 1974.
13- Schwarz. G, **Estimating the Dimension of a Model,** Annals of Statistics, 06, 1978.
14- Johansen Soren, **Statistical Analysis Of Cointegration Vectors**, Journal Of Economic Dynamics And Control, N° 12, 1988.
15- Johansen S.and Juselius. K, **Maximum likelihood estimation and inference on cointegration with application to the demand for money**, oxford bulletin of economics and statistic, vol.52.N° 2, 1990.
16- Johansen Soren ,**Estimation and Hypothesis Testing of Co integration Vectors in Gaussian Vector Autoregressive Models** ,Econometrica, 1991, Vol 59, N° 6.
17- J. Françoise Outreville, **The Relationship Between Insurance Growth And Economic Development: 80 Empirical Papers For A Review Of The Literature,** International Centre For Economic Research, HEC Montréal, 2011.
18- Thorsten Beck And Ian Webb, **Economic, Demographic, And Institutional Determinants Of Life Insurance Consumption Across Countries**, The World Bank Economic Review, Vol 17, No1, 2003.
19- Ahmad Shukri Yazid et all, **Determinants of Family Takaful (Islamic Life Insurance) Demand: A Conceptual Framework for a Malaysian Study**, International Journal of Business and Management, Vol 7, N° 6, 2012.
20- Liam j. A. Lenten et david n. Rulli**, A Time-Series Analysis of the Demand for Life Insurance Companies in Australia: an Unobserved Components Approach,** Australian Journal of Management, Vol. 31, N° 1, 2006.
21- Zuriah Abdul Rahman Et All, **Family Takaful: It's Role In Social Economic Development And As A Savings And Investment Instrument In Malaysia – An Extension**, Shariah Journal, Vol 16, N° 01.

أ– تقارير:

1- KMPG, Guide des assurances en Algérie, Edition 2015.
2- Cinquantième Anniversaire De La CAAT, Revue Editee Par La CAAT , N° Special.
3- KPMG, **Guide des assurances en Algérie, Edition 2009**.

4- Ministère des Finances, Direction Générale du Trésor, Direction Des Assurances, **Activité des assurances en Algérie 2020**.

5- Compagnie cash Assurances, Rapport Annuel 2020.

6- Compagnie Centrale de Réassurance, Rapport Annuel 2020.

7- CNMA, Rapport Annuel 2020.

8- Gulf Insurance Group, Annual Rapport 2015.

9- Alliance Assurances, Rapport de Gestion Conseil d'Administration, Exercice 2019.

III- قوانين وأوامر وقرارات:

1- Journal Officiel de la République Algérienne, Arrêté du 18 Novembre 1997 portant à l'agrément de la

2- Journal Officiel de la République Algérienne, Arrêté du 29 décembre 1964 relatif à l'agrément de la mutuelle assurance algérienne des travailleurs de l'éducation et de la culture, N° 11, 1965.

3- Journal Officiel de la République Algérienne, Décret exécutif n° 09-257 11 aout 2009 fixant la composition, l'organisation et le fonctionnement de l'organe spécialisé en matière de tarification des assurances, N° 47, 2009.

4- Journal Officiel de la République Algérienne: Arrêté du 12 décembre 1963 relatif à l'agrément de la société algérienne d'assurances, Alger, N° 94, 1963, p310.

5- Journal Officiel de la République Algérienne: Loi N° 63-201 du 8 juin 1963 Relative aux Obligations et Garanties exigées des entreprises d'assurance exerçant une activie en algerie, Alger, N° 39, 1963, p2.

6- Société Trust Algérie d'assurance et de réassurance, N° 31, 1997.

ثالثا–مواقع إلكترونية:

- https://www.axa.dz
- https://www.caarama.dz
- https://www.tala-assurances.dz
- https://www.tala-assurances.dz
- https://www.cardifeldjazair.dz
- https://www.macirvie.com1 www.amana.dz
- https://www.aglic-algerie.com/qui-sommes-nous
- https://www.lemutualiste.dz
- https://www.lemutualiste.dz/reseaux
- https://www.cna.dz/Acteurs/Organismes-Institutions/Direction-des-Assurances
- https://www.uar.dz/presentation-de-luar.
- https://www.maatec.dz.
- https://www.aa.com.tr/ar/2095563./
- https://www.laciar.com.

- https://www.salama-assurances.dz.
- https://www.gam.dz/gam-assurances
- https://www.sgbv.dz
- https://www.allianceassurances.com.dz.
- https://www.gig.dz/a-propos
- https://www.maatec.dz
- https://www.trust-assurances.dz
- https://www.cagex.dz
- https://www.sgci.dz
- https://www.ccrdz.com
- https://www.cash-assurances.dz
- http//cutt.us/J1ugc (الاتحاد المصري للتأمين)

الملاحق

الملحق رقم (01): معطيات المتغيرات الإقتصادية الكلية ومتغيرات التأمين وعدد السكان خلال الفترة (1980-2020)

Année	gdp(DA)	inf_con (%)	Ch (%)	Life_Penetration_Rate	Non-life_Penetration_Rate	Total_Penetration_Rate	Life_Density_Rate	Non-life_Density_Rate	Total_Density_Rate	إجمالي أقساط التأمين على الحياة (مليون دينار)	إجمالي أقساط التأمين على الأضرار(مليون دينار)	إجمالي أقساط التأمين (مليون دينار)	عدد السكان (مليون نسمة)
1980	1,625E+11	9,52	15,79	0,10	0,98	1,08	6,02	56,75	62,77	168,85	1592,54	1761,39	19,22
1981	1,914E+11	14,65	15,39	0,14	0,96	1,10	9,06	64,51	73,58	258,95	1842,85	2101,80	19,82
1982	2,076E+11	6,54	15,00	0,16	1,10	1,26	11,38	78,58	89,96	330,64	2282,32	2612,96	20,45
1983	2,337E+11	5,97	14,29	0,18	1,19	1,37	14,28	94,29	108,57	421,41	2782,29	3203,71	21,10
1984	2,676E+11	8,12	16,54	0,11	1,24	1,35	9,81	110,76	120,57	294,02	3318,93	3612,95	21,76
1985	2,913E+11	10,48	16,90	0,10	1,19	1,29	9,75	113,56	123,31	296,64	3454,10	3750,74	22,43
1986	2,995E+11	12,37	18,36	0,06	1,27	1,33	6,24	123,04	129,29	192,79	3799,47	3992,27	23,10
1987	3,237E+11	7,44	20,06	0,05	1,26	1,31	5,10	130,38	135,48	160,04	4088,33	4248,37	23,77
1988	3,495E+11	5,91	21,80	0,04	1,29	1,33	4,27	141,70	145,97	136,04	4512,97	4649,01	24,44
1989	4,233E+11	9,30	20,68	0,02	1,19	1,21	3,06	155,63	158,69	98,91	5036,87	5135,78	25,11
1990	5,558E+11	16,65	19,76	0,02	0,99	1,01	3,81	167,41	171,22	125,41	5508,87	5634,27	25,76
1991	8,445E+11	25,89	20,60	0,02	0,74	0,76	5,52	187,04	192,56	184,73	6262,30	6447,03	26,40
1992	1,0482E+12	31,67	24,38	0,02	0,68	0,70	7,69	208,14	215,82	262,03	7096,72	7358,76	27,03
1993	1,166E+12	20,54	26,23	0,03	0,71	0,74	10,12	238,91	249,04	350,18	8264,27	8614,46	27,64
1994	1,4915E+12	29,05	27,74	0,03	0,62	0,65	13,92	261,44	275,35	490,82	9220,39	9711,20	28,21
1995	1,9906E+12	29,78	31,84	0,03	0,62	0,65	15,24	346,87	362,11	548,47	12479,55	13028,02	28,76
1996	2,57E+12	18,68	28,58	0,03	0,56	0,59	19,31	391,09	410,40	709,06	14359,64	15068,70	29,27
1997	2,7802E+12	5,73	25,43	0,03	0,53	0,56	20,26	395,77	416,03	759,73	14839,42	15599,15	29,74
1998	2,8305E+12	4,95	26,80	0,03	0,54	0,57	21,31	397,20	418,51	816,14	15211,71	16027,84	30,19
1999	3,2381E+12	2,65	28,36	0,02	0,51	0,53	19,78	418,72	438,50	773,57	16377,93	17151,50	30,62
2000	4,1232E+12	0,34	29,77	0,03	0,45	0,47	27,23	460,75	487,98	1088,10	18412,88	19500,97	31,04
2001	4,227E+12	4,23	27,30	0,02	0,49	0,52	31,89	660,70	692,59	1003,00	20780,00	21783,00	31,45
2002	4,5226E+12	1,42	25,90	0,03	0,62	0,64	35,63	873,42	909,05	1135,00	27823,00	28958,00	31,86

2003	5,2525E+12	4,27	23,72	0,02	0,57	0,60	36,17	934,29	970,46	1167,00	30144,00	31311,00	32,26
2004	6,1491E+12	3,96	17,65	0,03	0,55	0,58	53,10	1040,68	1093,78	1736,00	34022,00	35758,00	32,69
2005	7,562E+12	1,38	15,27	0,03	0,52	0,55	76,11	1179,41	1255,52	2523,00	39097,00	41620,00	33,15
2006	8,5019E+12	2,31	12,27	0,03	0,51	0,55	87,13	1294,34	1381,47	2931,00	43543,00	46474,00	33,64
2007	9,353E+12	3,68	13,79	0,04	0,54	0,58	103,67	1470,63	1574,30	3542,00	50247,00	53789,00	34,17
2008	1,10435E+13	4,86	11,33	0,05	0,57	0,61	155,31	1799,28	1954,59	5394,00	62490,00	67884,00	34,73
2009	9,9683E+12	5,74	10,16	0,06	0,72	0,78	163,84	2024,97	2188,81	5789,00	71550,00	77339,00	35,33
2010	1,19914E+13	3,91	9,96	0,06	0,62	0,68	209,38	2061,85	2271,23	7533,00	74180,00	81713,00	35,98
2011	1,45887E+13	4,52	9,96	0,05	0,55	0,59	184,42	2179,78	2364,20	6761,00	79914,00	86675,00	36,66
2012	1,62099E+13	8,89	10,97	0,04	0,57	0,61	195,00	2470,05	2665,05	7290,00	92340,00	99630,00	37,38
2013	1,66479E+13	3,25	9,82	0,05	0,64	0,68	214,16	2774,69	2988,85	8168,00	105827,00	113995,00	38,14
2014	1,72285E+13	2,92	10,21	0,05	0,68	0,73	219,07	3005,34	3224,41	8527,00	116979,00	125506,00	38,92
2015	1,67126E+13	4,78	11,21	0,06	0,71	0,77	259,67	2990,38	3219,39	10316,00	118802,00	127900,00	39,73
2016	1,75145E+13	6,40	10,20	0,06	0,68	0,74	277,18	2917,80	3194,98	11240,00	118321,00	129561,00	40,55
2017	1,85758E+13	5,59	12,00	0,07	0,65	0,72	324,58	2905,37	3229,95	13434,00	120251,00	133685,00	41,39
2018	2,02591E+13	4,27	11,88	0,06	0,62	0,68	301,38	2960,21	3261,60	12727,00	125005,00	137732,00	42,23
2019	2,05011E+13	1,95	11,70	0,07	0,64	0,70	316,17	3039,02	3355,19	13612,00	130839,00	144451,00	43,05
2020	1,83838E+13	2,42	12,83	0,07	0,68	0,75	273,81	2863,08	3136,89	12007,00	125549,00	137556,00	43,85

المصدر: من اعداد الطالب بالإعتماد على بيانات البنك الدولي والديوان الوطني للاحصائيات وتقارير مديرية التأمينات بوزارة المالية و Sigma Swiss Re

الملحق رقم (02): تقسيم إنتاج التأمين حسب طبيعة الشركات خلال الفترة (1995-2005) **الوحدة: مليون دج**

	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
الشركات العمومية	11560	13410	13727	13917	14346	15600	16660	21580	22436	25932	30479
الشركات الخاصة	0	0	0	146	623	1202	1521	3203	4250	4769	5258
الشركات المختلطة	0	0	0	0	58	345	668	1011	1090	1424	1851
التعاونيات	1673	1688	1916	1935	1958	2346	2860	2700	2609	2900	3018

المصدر: من اعداد الطالب بالإعتماد على تقارير مديرية التأمينات بوزارة المالية خلال السنوات (1995-2005)

الملحق رقم (03): تقسيم إنتاج التأمين حسب طبيعة الشركات خلال الفترة (2005-2020) **الوحدة: مليون دج**

	الشركات العمومية		الشركات الخاصة		الشركات المختلطة		التعاونيات		المجموع
	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	
2006	35237	76	6533	14	1852	4	2852	6	46474
2007	40044	72	10366	19	2118	4	3173	6	55701
2008	50563	74	11205	17	2121	3	3995	6	67884
2009	60133	73	14986	18	2622	3	5015	6	82756
2010	55153	67	16714	20	3039	4	6808	8	81714
2011	58325	67	18091	21	3446	4	6813	8	86675
2012	63188	63	22327	22	5298	5	8820	9	99633
2013	71130	62	25034	22	7236	6	10596	9	113996
2014	77351	62	26991	22	8871	7	12292	10	125505
2015	78080	61	27452	21	8860	7	13472	11	127864
2016	77655	60	28808	22	9473	7	13625	11	129561
2017	79445	59	28952	22	11771	9	13516	10	133684
2018	80515	58	30479	22	12230	9	14507	11	137731
2019	86030	60	31273	22	12370	9	14779	10	144452
2020	84542	61	28790	21	10782	8	13441	10	137555

المصدر: من اعداد الطالب بالإعتماد على تقارير مديرية التأمينات بوزارة المالية خلال السنوات (2006–2020)

الملحق رقم (04): تأمينات الأضرار حسب الشركات خلال الفترة (2006-2020) **الوحدة: مليون دج**

	SAA		CAAR		CAAT		CNMA		CASH		CIAR		TRUST ALGERIA		2A(gig)		GAM		ALLIANCE		SALAMA		AXA DOMMAGE		إجمالي تأمينات المخاطر
	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	
2006	13422	29	7573	16	8068	17	2823	6	6174	13	2830	6	1009	2	1852	4	1337	3	302	1	1055	2			46445
2007	14719	27	8157	15	10588	20	3141	6	6563	12	3345	6	3345	6	2118	4	1322	2	932	2	1422	3			55652
2008	16408	24	11068	16	12688	19	3959	6	10172	15	4628	7	1340	2	2121	3	1645	2	1676	2	1916	3			67621
2009	18677	24	18677	17	13345	17	4975	6	8898	12	6075	8	1461	2	2622	3	2108	3	2852	4	2490	3			82180
2010	20072	25	12802	16	14083	17	6748	8	7481	9	5981	7	1859	2	3039	4	2911	4	3423	4	2540	3			80939
2011	21147	24	13740	16	14637	17	6732	8	7900	9	6113	7	1868	2	3203	4	2849	3	3903	3	2797	3	2	0	84891
2012	23163	23	14097	14	15502	16	8085	8	8376	8	6680	7	2314	2	3595	4	3373	3	3715	4	3277	3	382	0	92559
2013	25759	23	15198	13	18114	16	9593	8	9720	9	7585	7	2725	2	4057	4	3303	3	4150	4	4015	4	1211	1	105430
2014	26586	21	16088	13	20192	16	11268	9	12002	10	8859	7	2613	2	3943	3	3506	3	4427	4	4491	4	2491	2	116466
2015	27413	21	16638	13	21160	17	12452	10	9946	8	9079	7	2152	2	3594	3	3203	3	4432	3	4707	4	2496	2	117272
2016	26875	21	15082	12	22615	17	12649	10	9887	8	9182	7	2453	2	3627	3	3329	3	4565	4	5019	4	2569	2	117852
2017	26527	20	15154	11	23128	17	13012	10	10761	8	9174	7	2746	2	3629	3	3464	3	4802	4	4787	4	3066	2	120250
2018	27679	20	15195	11	24126	18	14025	10	9499	7	10099	7	3547	3	3849	3	3859	3	5002	4	5158	4	2967	2	125005
2019	29117	20	15365	11	24589	17	14312	10	12676	9	9866	7	4040	3	3877	3	3803	3	5201	4	5377	4	2617	2	130840
2020	27041	20	14866	11	24751	18	13055	9	14091	10	8729	6	4758	3	3822	3	3290	2	4728	3	4558	3	1860	1	125549

المصدر: من اعداد الطالب بالإعتماد على تقارير مديرية التأمينات بوزارة المالية خلال السنوات (2006-2020)

الملحق رقم (05): تأمينات الأشخاص حسب الشركات خلال الفترة (2006-2020) **الوحدة: مليون دج**

	CARDIF ALDJAZAIR		SAPS		TALA		CARRAMA		AXA VIE		MACIR VIE		LE MUTUALISTE		AGLIC		إجمالي تأمينات الأشخاص
	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	
2006			-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-		0
2007	17	0	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-		17
2008	227	0	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-		227
2009	536	1	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-		536
2010	715	1	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-		715
2011	901	1	241	0	561	1	-	-	-	-	-	-	-	-	-		1703
2012	1073	1	1070	1	1169	1	1799	2	251	0	977	1	578	1			6917
2013	1208	1	1199	1	1327	1	1929	2	769	0	1131	1	606	1			8169
2014	1374	1	1272	1	1556	1	1539	1	1165	1	1109	1	512	0			8527
2015	1565	1	1479	1	2131	2	1748	1	1290	1	1358	1	467	0	1	0	10039
2016	1768	1	1697	1	2191	2	2069	2	1550	1	1428	1	507	0	30	0	11240
2017	2441	2	2075	2	1850	1	2129	2	2469	2	1434	1	504	0	532	0	13434
2018	2603	2	2066	2	1119	1	1695	1	2046	1	1413	1	482	0	1302	1	12726
2019	2742	2	1947	1	1117	1	1869	1	2254	2	1541	1	467	0	1675	1	13612
2020	2947	2	1500	1	1170	1	1557	1	1908	1	846	1	386	0	1692	1	12006

المصدر: من اعداد الطالب بالإعتماد على تقارير مديرية التأمينات بوزارة المالية خلال السنوات (2006-2020)

الملحق رقم(06): نتائج إختبارات جذر الوحدة لمتغير لوغاريتم إجمالي الناتج المحلي في المستوى وعند الفرق الأول

نتائج إختبار جذر الوحدة ADF عند المستوى								
السلسلة	النموذج	مركبات السلسلة	الإحصائية المحسوبة	الإحصائيات المجدولة			قرار الإختبارات	النتيجة
				%1	%5	%10		
LGDP	6	@trand	6.652	2.575	1.96	1.644	نرفض H_0	LGDP سلسلة غير مستقرة من نوع DS
		Ø	-7.416	-3.610	-2.938	-2.607	نرفض H_0	
	4	Ø	2.303	-2.630	-1.95	-1.611	نقبل H_0	
نتائج إختبار جذر الوحدة ADF عند الفرق الأول								
السلسلة	النموذج	مركبات السلسلة	الإحصائية المحسوبة	الإحصائيات المجدولة			قرار الإختبارات	النتيجة
				%1	%5	%10		
LGDP	6	@trand	0.042	2.575	1.96	1.644	نقبل H_0	DLGDP سلسلة مستقرة بحد ثابت
		Ø	**-5.297** ***	-4.234	-3.540	-3.202	نرفض H_0	
	5	C	** **2.362**	2.575	1.96	1.644	نرفض H_0	
		Ø	**-5.388** ***	-3.610	-2.938	-2.607	نرفض H_0	
	4	Ø	**-7.614** ***	-2.627	-1.949	-1.611	نرفض H_0	

نتائج إختبار جذر الوحدة PP عند المستوى								
السلسلة	النموذج	مركبات السلسلة	الإحصائية المحسوبة	الإحصائيات المجدولة			قرار الإختبارات	النتيجة
				%1	%5	%10		
LGDP	6	@trand	*** **6.652**	2.575	1.96	1.644	نرفض H_0	LGDP سلسلة غير مستقرة من نوع DS
		Ø	*** **-7.509**	-4.205	-3.526	-3.194	نرفض H_0	
	5	C	****2.290**	2.575	1.96	1.644	نرفض H_0	
		Ø	-1.876	-3.605	-2.936	-2.606	نقبل H_0	
	4	Ø	1.607	-2.624	-1.949	-1.611	نقبل H_0	
نتائج إختبار جذر الوحدة PP عند الفرق الأول								
السلسلة	النموذج	مركبات السلسلة	الإحصائية المحسوبة	الإحصائيات المجدولة			قرار الإختبارات	النتيجة
				%1	%5	%10		
LGDP	6	@trand	0.010	2.575	1.96	1.644	نقبل H_0	DLGDP سلسلة مستقرة بدون بدون حد
		Ø	**-35.571** ***	-4.211	-3.529	-3.196	نرفض H_0	

	5	C	1.114	2.575	1.96	1.644	نقبل H_0	ثابت
		Ø	**-36.125** ***	-3.610	-2.938	-2.607	نرفض H_0	
	4	Ø	**-15.172** ***	-2.625	-1.949	-1.611	نرفض H_0	

نتائج إختبار جذر الوحدة KPSS عند المستوى								
السلسلة	النموذج	مركبات السلسلة	الإحصائية المحسوبة	الإحصائيات المجدولة			قرار الإختبارات	النتيجة
				%1	%5	%10		
LGDP	3	@trand	**12.963** ***	2.575	1.96	1.644	نرفض H_0	LGDP سلسلة غير مستقرة من نوع DS
		LM-Stat	*** **0.072**	0.216	0.146	0.119	نقبل H_0	
	2	C	64.909	2.575	1.96	1.644	نرفض H_0	
		LM-Stat	0.764	0.739	0.463	0.347	نرفض H_0	
نتائج إختبار جذر الوحدة KPSS عند الفرق الأول								
السلسلة	النموذج	مركبات السلسلة	الإحصائية المحسوبة	الإحصائيات المجدولة			قرار الإختبارات	النتيجة
				%1	%5	%10		
LGDP	3	@trand	-0.003	2.575	1.96	1.644	نقبل H_0	DLGDP سلسلة مستقرة بدون حد ثابت
		LM-Stat	*** **0.104**	0.216	0.146	0.119	نقبل H_0	
	2	C	0.590	2.575	1.96	1.644	نقبل H_0	
		LM-Stat	*** **0.104**	0.739	0.463	0.347	نقبل H_0	

Notes: (*)Significant at the 10%; (**)Significant at the 5%; (***) Significant at the 1%

المصدر: من اعداد الطالب بإستعمال معطيات الملحق رقم (01) واستخدام برنامج EViews 12

الملحق رقم(07): نتائج إختبارات جذر الوحدة لمتغير لوغاريتم معدل البطالة في المستوى وعند الفرق الأول

نتائج إختبار جذر الوحدة ADF عند المستوى								
السلسلة	النموذج	مركبات السلسلة	الإحصائية المحسوبة	الإحصائيات المجدولة			قرار الإختبارات	النتيجة
				%1	%5	%10		
LCH	6	@trand	-1.561	2.575	1.96	1.644	نقبل H_0	LCH سلسلة غير مستقرة من نوع DS
		Ø	-3.194	-4.273	-3.557	-3.212	نقبل H_0	
	5	C	***2.774**	2.575	1.96	1.644	نرفض H_0	
		Ø	* **-2.837**	-3.356	-2.957	-2.617	نقبل H_0	

	نقبل H_0	-1.611	-1.949	-2.624	-0.399	Ø	4	

نتائج إختبار جذر الوحدة ADF عند الفرق الأول

النتيجة	قرار الإختبارات	الإحصائيات المجدولة			الإحصائية المحسوبة	مركبات السلسلة	النموذج	السلسلة
		%10	%5	%1				
DLCH سلسلة مستقرة بدون حد ثابت	نقبل H_0	1.644	1.96	2.575	-0.767	@trand	6	LCH
	نرفض H_0	-3.196	-3.529	-4.211	**-5.048** ***	Ø		
	نقبل H_0	1.644	1.96	2.575	-0.187	C	5	
	نرفض H_0	-2.607	-2.938	-3.610	**-5.021** ***	Ø		
	نرفض H_0	-1.611	-1.949	-2.625	**-5.085** ***	Ø	4	

نتائج إختبار جذر الوحدة PP عند المستوى

النتيجة	قرار الإختبارات	الإحصائيات المجدولة			الإحصائية المحسوبة	مركبات السلسلة	النموذج	السلسلة
		%10	%5	%1				
LCH سلسلة غير مستقرة من نوع DS	نقبل H_0	1.644	1.96	2.575	-1.542	@trand	6	LCH
	نقبل H_0	-3.194	-3.526	-4.205	-1.611	Ø		
	نقبل H_0	1.644	1.96	2.575	0.693	C	5	
	نقبل H_0	-2.606	-2.936	-3.605	-1.075	Ø		
	نقبل H_0	-1.611	-1.949	-2.624	-0.369	Ø	4	

نتائج إختبار جذر الوحدة PP عند الفرق الأول

النتيجة	قرار الإختبارات	الإحصائيات المجدولة			الإحصائية المحسوبة	مركبات السلسلة	النموذج	السلسلة
		%10	%5	%1				
DLCH سلسلة مستقرة بدون حد ثابت	نقبل H_0	1.644	1.96	2.575	-0.767	@trand	6	LCH
	نرفض H_0	-3.196	-3.529	-4.211	*** **-5.158**	Ø		
	نقبل H_0	1.644	1.96	2.575	-0.187	C	5	
	نرفض H_0	-2.607	-2.938	-3.610	*** **-5.140**	Ø		
	نرفض H_0	-1.611	-1.949	-2.625	*** **-5.198**	Ø	4	

نتائج إختبار جذر الوحدة KPSS عند المستوى								
السلسلة	النموذج	مركبات السلسلة	الإحصائية المحسوبة	الإحصائيات المجدولة			قرار الإختبارات	النتيجة
				%1	%5	%10		
LCH	3	@trand	**-4.048** ***	2.575	1.96	1.644	نرفض H_0	LCH سلسلة غير مستقرة من نوع TS
		LM-Stat	**0.156** ***	0.216	0.146	0.119	نقبل H_0	
	2	C	**47.723** ***	2.575	1.96	1.644	نرفض H_0	
		LM-Stat	*** **0.371**	0.739	0.463	0.347	نقبل H_0	

نتائج إختبار جذر الوحدة KPSS عند الفرق الأول								
السلسلة	النموذج	مركبات السلسلة	الإحصائية المحسوبة	الإحصائيات المجدولة			قرار الإختبارات	النتيجة
				%1	%5	%10		
LCH	3	@trand	-0.885	2.575	1.96	1.644	نقبل H_0	DLCH سلسلة مستقرة بدون حد ثابت
		LM-Stat	*** **141.0**	0.216	0.146	0.119	نقبل H_0	
	2	C	-0.303	2.575	1.96	1.644	نقبل H_0	
		LM-Stat	*** **0.194**	0.739	0.463	0.347	نقبل H_0	

Notes: (*)Significant at the 10%; (**)Significant at the 5%; (***) Significant at the 1%

المصدر: من اعداد الطالب بإستعمال معطيات الملحق رقم (01) واستخدام برنامج EViews 12

الملحق رقم(08): نتائج إختبارات جذر الوحدة لمتغير لوغاريتم معدل التضخم في المستوى وعند الفرق الأول

نتائج إختبار جذر الوحدة ADF عند المستوى								
السلسلة	النموذج	مركبات السلسلة	الإحصائية المحسوبة	الإحصائيات المجدولة			قرار الإختبارات	النتيجة
				%1	%5	%10		
LINF	6	@trand	-1.644	2.575	1.96	1.644	نرفض H_0	LINF سلسلة غير مستقرة من نوع DS
		Ø	-3.146	-4.205	-3.526	-3.194	نرفض H_0	
	5	C	** **2.203**	2.575	1.96	1.644	نقبل H_0	
		Ø	* **-2.629**	-3.605	-2.936	-2.606	نرفض H_0	
	4	Ø	-1.168	-2.630	-1.95	-1.611	نقبل H_0	

نتائج إختبار جذر الوحدة ADF عند الفرق الأول								
السلسلة	النموذج	مركبات السلسلة	الإحصائية المحسوبة	الإحصائيات المجدولة			قرار الإختبارات	النتيجة
				%1	%5	%10		
LINF	6	@trand	-0.079	2.575	1.96	1.644	نقبل H_0	DLINF سلسلة مستقرة بدون حد ثابت
		Ø	**-8.663** ***	-4.211	-3.529	-3.196	نرفض H_0	

	H_0 نرفض	1.644	1.96	2.575	-0.526	C	5	
	H_0 نرفض	-2.607	-2.938	-3.610	**-8.786** ***	Ø		
	H_0 نرفض	-1.611	-1.949	-2.625	**-8.855** ***	Ø	4	

نتائج إختبار جذر الوحدة PP عند المستوى								
السلسلة	النموذج	مركبات السلسلة	الإحصائية المحسوبة	الإحصائيات المجدولة			قرار الإختبارات	النتيجة
				%1	%5	%10		
LINF	6	@trand	-1.644	2.575	1.96	1.644	H_0 نقبل	LINF سلسلة غير مستقرة من نوع DS
		Ø	-3.207	-4.205	-3.526	-3.194	H_0 نقبل	
	5	C	** **2.203**	2.575	1.96	1.644	H_0 نرفض	
		Ø	* **-2.609**	-3.605	-2.936	-2.606	H_0 نقبل	
	4	Ø	-1.267	-2.624	-1.949	-1.611	H_0 نقبل	

نتائج إختبار جذر الوحدة PP عند الفرق الأول								
السلسلة	النموذج	مركبات السلسلة	الإحصائية المحسوبة	الإحصائيات المجدولة			قرار الإختبارات	النتيجة
				%1	%5	%10		
LINF	6	@trand	-0.079	2.575	1.96	1.644	H_0 نقبل	DLINF سلسلة مستقرة بدون حد ثابت
		Ø	*** **-8.679**	-4.211	-3.529	-3.196	H_0 نرفض	
	5	C	-0.526	2.575	1.96	1.644	H_0 نقبل	
		Ø	*** **-8.802**	-3.610	-2.938	-2.607	H_0 نرفض	
	4	Ø	*** **-8.870**	-2.625	-1.949	-1.611	H_0 نرفض	

نتائج إختبار جذر الوحدة KPSS عند المستوى								
السلسلة	النموذج	مركبات السلسلة	الإحصائية المحسوبة	الإحصائيات المجدولة			قرار الإختبارات	النتيجة
				%1	%5	%10		
LINF	3	@trand	*** **-3.536**	2.575	1.96	1.644	H_0 نرفض	LINF سلسلة غير مستقرة من نوع TS
		LM-Stat	**0.078** ***	0.216	0.146	0.119	H_0 نقبل	
	2	C	**12.285** ***	2.575	1.96	1.644	H_0 نقبل	
		LM-Stat	**0.404** ***	0.739	0.463	0.347	H_0 نقبل	

نتائج إختبار جذر الوحدة KPSS عند الفرق الأول								
السلسلة	النموذج	مركبات السلسلة	الإحصائية المحسوبة	الإحصائيات المجدولة			قرار الإختبارات	النتيجة
				%1	%5	%10		
LINF	3	@trand	0.941	2.575	1.96	1.644	نقبل H_0	DLINF سلسلة مستقرة بدون حد ثابت
		LM-Stat	*** **-0.156**	0.216	0.146	0.119	نقبل H_0	
	2	C	-0.289	2.575	1.96	1.644	نقبل H_0	
		LM-Stat	*** **0.049**	0.739	0.463	0.347	نقبل H_0	

Notes: (*)Significant at the 10%; (**)Significant at the 5%; (***) Significant at the 1%

المصدر: من اعداد الطالب بإستعمال معطيات الملحق رقم (01) واستخدام برنامج EViews 12

الملحق رقم(09): نتائج إختبار السببية قصيرة الأجل **Wald test**

Equation: WALD_COUSALITY Workfile: INSURANCE::INS\

View | Proc | Object | Print | Name | Freeze | Estimate | Forecast | Stats | Resids

Wald Test:
Equation: WALD_COUSALITY

Test Statistic	Value	df	Probability
F-statistic	2.921952	(4, 33)	0.0357
Chi-square	11.68781	4	0.0198

Null Hypothesis: C(2)=C(3)=C(4)=C(5)=0
Null Hypothesis Summary:

Normalized Restriction (= 0)	Value	Std. Err.
C(2)	0.310937	0.146325
C(3)	0.040061	0.020428
C(4)	0.017913	0.007010
C(5)	0.227848	0.169995

Restrictions are linear in coefficients.

المصدر: من اعداد الطالب بإستخدام برنامج **EViews 12**

الملحق رقم(10): نتائج إختبار السببية طويلة الأجل **Toda-Yamamoto**

Table: TODA_TEST Workfile: INSURANCE::INS\

View | Proc | Object | Print | Name | Edit+/- | CellFmt | Grid+/- | Title | Comments+/-

VAR Granger Causality/Block Exogeneity Wald Tests
Date: 09/08/22 Time: 12:27
Sample: 1980 2020
Included observations: 39

Dependent variable: LPEN

Excluded	Chi-sq	df	Prob.
LINF	2.953490	2	0.2284
LGDP	5.749914	2	0.0564
LCH	5.101794	2	0.0780
All	9.024514	6	0.1722

المصدر: من اعداد الطالب بإستخدام برنامج **EViews 12**

الملحق رقم(11): نتائج إختبار الحدود لبيساران **Bounds Test**

F-Bounds Test			Null Hypothesis: No levels relationship	
Test Statistic	Value	Signif.	I(0)	I(1)
			Asymptotic: n=1000	
F-statistic	7.395131	10%	2.37	3.2
k	3	5%	2.79	3.67
		2.5%	3.15	4.08
		1%	3.65	4.66
Actual Sample Size	37		Finite Sample: n=40	
		10%	2.592	3.454
		5%	3.1	4.088
		1%	4.31	5.544
			Finite Sample: n=35	
		10%	2.618	3.532
		5%	3.164	4.194
		1%	4.428	5.816

المصدر: من اعداد الطالب بإستخدام برنامج **EViews 12**

الملحق رقم(12): نتائج تقدير نموذج **ARDL (2.4.4.4)** المختار

Equation: ARDL Workfile: INSURANCE::INS\

View | Proc | Object | Print | Name | Freeze | Estimate | Forecast | Stats | Resids

Dependent Variable: LPEN
Method: ARDL
Date: 07/20/22 Time: 18:49
Sample (adjusted): 1984 2020
Included observations: 37 after adjustments
Maximum dependent lags: 4 (Automatic selection)
Model selection method: Akaike info criterion (AIC)
Dynamic regressors (4 lags, automatic): LGDP LCH LINF
Fixed regressors: C
Number of models evalulated: 500
Selected Model: ARDL(2, 4, 4, 4)

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.*
LPEN(-1)	0.712531	0.175416	4.061952	0.0007
LPEN(-2)	-0.261826	0.135238	-1.936046	0.0679
LGDP	-0.014531	0.006570	-2.211869	0.0394
LGDP(-1)	-0.017282	0.006629	-2.606963	0.0173
LGDP(-2)	-0.033492	0.007066	-4.739576	0.0001
LGDP(-3)	-0.007259	0.007700	-0.942686	0.3577
LGDP(-4)	0.011766	0.007135	1.649016	0.1156
LCH	0.068134	0.135236	0.503817	0.6202
LCH(-1)	0.115773	0.156382	0.740326	0.4682
LCH(-2)	0.152161	0.165609	0.918797	0.3697
LCH(-3)	-0.471828	0.166188	-2.839119	0.0105
LCH(-4)	-0.280618	0.171096	-1.640114	0.1174
LINF	-0.043833	0.020994	-2.087838	0.0505
LINF(-1)	0.005246	0.018702	0.280513	0.7821
LINF(-2)	-0.044526	0.018992	-2.344459	0.0301
LINF(-3)	0.014601	0.019509	0.748388	0.4634
LINF(-4)	-0.047262	0.019168	-2.465682	0.0234
C	3.511129	0.814596	4.310269	0.0004

R-squared	0.977151	Mean dependent var	-0.322195
Adjusted R-squared	0.956707	S.D. dependent var	0.298579
S.E. of regression	0.062125	Akaike info criterion	-2.412835
Sum squared resid	0.073331	Schwarz criterion	-1.629145
Log likelihood	62.63744	Hannan-Quinn criter.	-2.136547
F-statistic	47.79658	Durbin-Watson stat	2.321900
Prob(F-statistic)	0.000000		

*Note: p-values and any subsequent tests do not account for model selection.

المصدر: من اعداد الطالب بإستخدام برنامج **EViews 12**

الملحق رقم(13): نتائج إختبار الإرتباط التسلسلي للبواقي **LM Test** لنموذج **ARDL (2.4.4.4)**

Equation: ARDL Workfile: INSURANCE::INS\

View | Proc | Object | Print | Name | Freeze | Estimate | Forecast | Stats | Resids

Breusch-Godfrey Serial Correlation LM Test:
Null hypothesis: No serial correlation at up to 1 lag

F-statistic	1.780714	Prob. F(1,18)	0.1987
Obs*R-squared	3.330841	Prob. Chi-Square(1)	0.0680

Test Equation:
Dependent Variable: RESID
Method: ARDL
Date: 10/11/22 Time: 10:40
Sample: 1984 2020
Included observations: 37
Presample missing value lagged residuals set to zero.

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
LPEN(-1)	0.164668	0.211621	0.778126	0.4466
LPEN(-2)	-0.137463	0.167866	-0.818889	0.4236
LGDP	-0.004998	0.007449	-0.670989	0.5107
LGDP(-1)	0.000990	0.006539	0.151443	0.8813
LGDP(-2)	0.002224	0.007123	0.312205	0.7585
LGDP(-3)	0.004576	0.008289	0.552032	0.5877
LGDP(-4)	-0.000360	0.006998	-0.051380	0.9596
LCH	-0.006048	0.132617	-0.045602	0.9641
LCH(-1)	0.009544	0.153431	0.062202	0.9511
LCH(-2)	-0.035652	0.164492	-0.216740	0.8308
LCH(-3)	-0.015830	0.163307	-0.096936	0.9238
LCH(-4)	0.074227	0.176671	0.420143	0.6794
LINF	0.002015	0.020631	0.097644	0.9233
LINF(-1)	0.002361	0.018414	0.128238	0.8994
LINF(-2)	0.001300	0.018639	0.069739	0.9452
LINF(-3)	0.009373	0.020370	0.460132	0.6509
LINF(-4)	-0.003340	0.018952	-0.176263	0.8621
C	-0.174790	0.809033	-0.216049	0.8314
RESID(-1)	-0.473521	0.354848	-1.334434	0.1987

R-squared	0.090023	Mean dependent var	-7.19E-16
Adjusted R-squared	-0.819955	S.D. dependent var	0.045133
S.E. of regression	0.060887	Akaike info criterion	-2.453116
Sum squared resid	0.066730	Schwarz criterion	-1.625888
Log likelihood	64.38265	Hannan-Quinn criter.	-2.161480
F-statistic	0.098929	Durbin-Watson stat	2.119020
Prob(F-statistic)	0.999995		

المصدر: من اعداد الطالب بإستخدام برنامج **EViews 12**

الملحق رقم(14): نتائج إختبار ثبات التباين للبواقي ARCH لنموذج ARDL (2.4.4.4)

Equation: ARDL Workfile: INSURANCE::INS\

View | Proc | Object | Print | Name | Freeze | Estimate | Forecast | Stats | Resids

Heteroskedasticity Test: ARCH

F-statistic	0.000257	Prob. F(1,34)	0.9873
Obs*R-squared	0.000272	Prob. Chi-Square(1)	0.9868

Test Equation:
Dependent Variable: RESID^2
Method: Least Squares
Date: 10/11/22 Time: 10:42
Sample (adjusted): 1985 2020
Included observations: 36 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	0.002017	0.000553	3.646035	0.0009
RESID^2(-1)	0.002756	0.171868	0.016034	0.9873

R-squared	0.000008	Mean dependent var	0.002022
Adjusted R-squared	-0.029404	S.D. dependent var	0.002615
S.E. of regression	0.002653	Akaike info criterion	-8.972221
Sum squared resid	0.000239	Schwarz criterion	-8.884248
Log likelihood	163.5000	Hannan-Quinn criter.	-8.941516
F-statistic	0.000257	Durbin-Watson stat	1.995917
Prob(F-statistic)	0.987301		

المصدر: من اعداد الطالب بإستخدام برنامج EViews 12

الملحق رقم(15): نتائج إختبار ملائمة الشكل الدالي Ramsey Test لنموذج ARDL (2.4.4.4)

Equation: UNTITLED Workfile: INSURANCE::INS\

View | Proc | Object | Print | Name | Freeze | Estimate | Forecast | Stats | Resids

Ramsey RESET Test
Equation: UNTITLED
Omitted Variables: Squares of fitted values
Specification: LPEN LPEN(-1) LPEN(-2) LINF LINF(-1) LINF(-2) LINF(-3) LINF(-4) LGDP LGDP(-1) LGDP(-2) LGDP(-3) LGDP(-4) LCH LCH(-1) LCH(-2) LCH(-3) LCH(-4) C @TREND

	Value	df	Probability
t-statistic	1.799589	17	0.0897
F-statistic	3.238522	(1, 17)	0.0897
Likelihood ratio	6.451855	1	0.0111

F-test summary:

	Sum of Sq.	df	Mean Squares
Test SSR	0.010987	1	0.010987
Restricted SSR	0.068662	18	0.003815
Unrestricted SSR	0.057675	17	0.003393

LR test summary:

	Value
Restricted LogL	63.85456
Unrestricted LogL	67.08048

المصدر: من اعداد الطالب بإستخدام برنامج EViews 12

الملحق رقم(16): نتائج العلاقة قصيرة الأجل ونمودج تصحيح الخطأ وفق نموذج **ARDL (2.4.4.4)**

Equation: UNTITLED Workfile: INSURANCE::INS\

View | Proc | Object | Print | Name | Freeze | Estimate | Forecast | Stats | Resids

ARDL Error Correction Regression
Dependent Variable: D(LPEN)
Selected Model: ARDL(2, 4, 4, 4)
Case 3: Unrestricted Constant and No Trend
Date: 10/11/22 Time: 10:51
Sample: 1980 2020
Included observations: 37

ECM Regression
Case 3: Unrestricted Constant and No Trend

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	3.511129	0.537434	6.533138	0.0000
D(LPEN(-1))	0.261826	0.110151	2.376980	0.0281
D(LINF)	-0.043833	0.016744	-2.617890	0.0169
D(LINF(-1))	0.077187	0.018634	4.142336	0.0006
D(LINF(-2))	0.032661	0.018358	1.779089	0.0912
D(LINF(-3))	0.047262	0.015326	3.083769	0.0061
D(LGDP)	-0.014531	0.005774	-2.516725	0.0210
D(LGDP(-1))	0.028985	0.009173	3.159721	0.0052
D(LGDP(-2))	-0.004507	0.008370	-0.538422	0.5965
D(LGDP(-3))	-0.011766	0.006215	-1.893076	0.0737
D(LCH)	0.068134	0.100834	0.675704	0.5074
D(LCH(-1))	0.600285	0.127986	4.690249	0.0002
D(LCH(-2))	0.752445	0.127735	5.890687	0.0000
D(LCH(-3))	0.280618	0.141854	1.978215	0.0626
CointEq(-1)*	-0.549295	0.084000	-6.539234	0.0000

R-squared	0.796370	Mean dependent var	-0.016364
Adjusted R-squared	0.666787	S.D. dependent var	0.100017
S.E. of regression	0.057734	Akaike info criterion	-2.574997
Sum squared resid	0.073331	Schwarz criterion	-1.921922
Log likelihood	62.63744	Hannan-Quinn criter.	-2.344757
F-statistic	6.145641	Durbin-Watson stat	2.321900
Prob(F-statistic)	0.000090		

* p-value incompatible with t-Bounds distribution.

المصدر: من اعداد الطالب بإستخدام برنامج **EViews 12**

الملحق رقم(17): نتائج العلاقة طويلة الأجل وفق نموذج ARDL (2.4.4.4)

Levels Equation
Case 3: Unrestricted Constant and No Trend

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
LINF	-0.210768	0.049403	-4.266308	0.0004
LGDP	-0.110685	0.010408	-10.63473	0.0000
LCH	-0.758021	0.090266	-8.397611	0.0000

EC = LPEN - (-0.2108*LINF -0.1107*LGDP -0.7580*LCH)

المصدر: من اعداد الطالب بإستخدام برنامج EViews 12

أثر المتغيرات الإقتصادية الكلية على تطور قطاع التأمين الجزائري
دراسة تحليلية قياسية خلال الفترة 1980 – 2020

من إعداد: عمارة عبدالقادر

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تحديد مكانة قطاع التأمين الجزائري ومستوى نشاطه من بين الأنشطة الإقتصادية، وهذا من خلال توضيفاته من مدخرات لتنشيط الدورة الإقتصادية، والتي تعمل كذلك على تحقيق إستقرار المشروعات وتوفير التغطية اللازمة للمؤسسات ضد المخاطر. وكباقي الدول النامية يعاني قطاع التأمين في الجزائر تخلفا كبيراً عكسته قيم مؤشراته المستخدمة في تقييم أداء نشاط التأمين، إذ لم يبلغ معدل مساهمته في الناتج الداخلي الخام (معدل الإختراق) نسبة 1% منذ الإصلاحات العميقة التي أتى بها الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات، مقارنة بـ 6,7% كمعدل عالمي، في حين بلغ متوسط الإنفاق السنوي للفرد الجزائري على خدمات التأمين (كثافة التأمين) فلم يتجاوز حاجز 40 دولارا مقابل 500 دولار كمعدل عالمي.

كما تهدف هذه الدراسة إلى تحديد المتغيرات الإقتصادية الكلية المؤثرة في قطاع التأمين وتحليل طبيعة العلاقة بين معدل نمو قطاع التأمين ممثلا في معدل الإختراق مع المتغيرات الإقتصادية المختارة وهي إجمالي الناتج المحلي، معدل البطالة، معدل التضخم، وتم إختيار هاته المتغيرات بناء على دراسات سابقة اكدت أهمية هذه المتغيرات في تفسير نشاط قطاع التأمين، وبإستخدام منهجية ARDL على بيانات سنوية لمتغيرات الدراسة خلال الفترة 1980–2020، أظهرت الدراسة نتائج أهمها:

- تعتبر المتغيرات الإقتصادية المختارة (إجمالي الناتج المحلي، معدل البطالة، معدل التضخم) عوامل مهمة في تفسيير نشاط قطاع التأمين في الجزائر؛
- ضعف فرع التأمين على الحياة من أهم مسببات تخلف قطاع التأمين الجزائري؛
- تؤثر العوامل الثقافية والدينية بشكل ملفت على طلب الخدمات التأمينية، كما أن البيئة السياسة والحماية الإجتماعية المتبناة من قبل الدولة لها تأثير بالغ على تطور نشاط قطاع التأمين.

الكلمات المفتاحية: التأمين، الجزائر، معدل الإختراق، المتغيرات الإقتصادية الكلية، سببية تودا يامامو تو، منهجية ARDL.

Abstract:

This study aims to determine the status of the Algerian insurance sector and the level of its activity among economic activities. This is through its addition of savings to stimulate the economic cycle, which also works to stabilize projects and provide the necessary coverage for institutions against risks. As in other developing countries, Algeria's insurance sector is significantly underdeveloped, as reflected in the values of its indicators used to evaluate the performance of the insurance activity, as its contribution to the rough domestic product has not been reached. (Penetration rate) 1% since the deep reforms introduced by Order 95-07 on insurance, compared to 6.7% as a global rate, while the average annual expenditure per Algerian per capita on insurance services (insurance intensity) did not exceed $40 for a global rate of $500.

This study also aims to identify the macroeconomic variables affecting the insurance sector and analyze the nature of the relationship between the rate of growth of the insurance sector represented in the penetration rate with the selected economic variables, namely the GDP unemployment rate, inflation rate, these variables were selected based on previous studies that confirmed the importance of these variables in the interpretation of the insurance sector's activity,

Using ARDL methodology on annual data for study variables during the period 1980-2020, the study showed the results of the most important:

- Selected economic variables (gross domestic product, unemployment rate, inflation rate) are important factors in the interpretation of the activity of Algeria's insurance sector;

- The weakness of the life insurance branch is one of the main causes of the Algerian insurance sector's underdevelopment;

- Cultural and religious factors adversely affect the demand for insurance services, and the political environment and social protection adopted by the State have a significant impact on the development of the insurance sector's activity.

Keywords: Insurance, Algeria, penetration rate, macroeconomic variables, Toda-yamamoto causality, ARDL methodology.

Résumé :

Cette étude vise à déterminer le statut du secteur algérien de l'assurance et le niveau de son activité parmi les activités économiques. Cela passe par l'ajout d'économies pour stimuler le cycle économique, qui travaille également à stabiliser les projets et fournir la couverture nécessaire pour les institutions contre les risques. Comme dans d'autres pays en développement, le secteur algérien de l'assurance est nettement sous-développé, comme en témoignent les valeurs de ses indicateurs utilisés pour évaluer la performance de l'activité d'assurance, car sa contribution au produit intérieur brut n'a pas été atteinte. (Taux de pénétration) 1% depuis les profondes réformes introduites par l'ordonnance 95-07 sur l'assurance, contre 6,7% en tant que taux global, tandis que la dépense annuelle moyenne par algérien par habitant en services d'assurance (intensité d'assurance) n'a pas dépassé 40 dollars pour un taux global de 500 dollars.

Cette étude vise également à identifier les variables macroéconomiques affectant le secteur de l'assurance et à analyser la nature de la relation entre le taux de croissance du secteur de l'assurance représenté dans le taux de pénétration avec les variables économiques sélectionnées, à savoir le taux de chômage du PIB, le taux d'inflation, ces variables ont été sélectionnées sur la base d'études antérieures qui ont confirmé l'importance de ces variables dans l'interprétation de l'activité du secteur de l'assurance, En utilisant la méthodologie ARDL sur les données annuelles pour les variables d'étude pendant la période 1980-2020, l'étude a montré les résultats les plus importants :

- Certaines variables économiques (produit intérieur brut, taux de chômage, taux d'inflation) sont des facteurs importants dans l'interprétation de l'activité du secteur algérien des assurances;

- la faiblesse de la branche de l'assurance vie est l'une des principales causes du sous-développement du secteur algérien de l'assurance ;

- Les facteurs culturels et religieux affectent négativement la demande de services d'assurance, et l'environnement politique et les protections sociales adoptées par l'État ont un impact significatif sur le développement de l'activité du secteur de l'assurance.

Mots-clés : Assurance, Algérie, taux de pénétration, variables macroéconomiques, causalité de Toda-yamamoto, méthodologie ARDL.